

AMERICAN UNIV. IN CAIRO LIBRARY



3 8534 00976 8304

D
8
A
1

00-B 4950
PST 22-6-00



FROM THE
LIBRARY OF
THE
AMERICAN UNIVERSITY
IN
CAIRO

من مكتبة
الجامعة الامريكية بالقاهرة



طرح فلسفي برائى وفيرسيورج في السياسة والاقتصاد

(وهو الكتاب الذى قدمه المؤلف الى جامعة فيرسيورج)

في اثينا عام ١٩٢٢م

الطبعة الاولى

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

في نسخة يجب ان تحمل اسم المؤلف

١٩٢٢ - ١٩٢٤

مطبعة فيرسيورج

DT
82
A 6712
1924

LIBRARY OF
THE
AMERICAN UNIVERSITY
IN
CAIRO

مكتبة
الجامعة الأمريكية بالقاهرة

صهتن محمود محمد الملوحي لسان حال الادباء
قسم التاريخ والآثار دور يونيو ١٩٥٧

DT
82
A67/2
1924

مركز مصر الحديث

من الفتح العثماني الى الوقت الحاضر

ألفه بالالمانية وعربه

دكتور محمد أبو طان

خريج جامعتي برلين وفيرتسبورج في السياسة والاقتصاد
(وهو الكتاب الذي قدمه المؤلف الى جامعة فيرنسيورج
في المانيا فحاز القبول بدرجة عظيمة جداً)

الطبعة الاولى

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

كل نسخة يجب أن تحمل امضاء المؤلف

١٩٢٤ - ١٣٤٢

1841. 11. 25

to

the Hon. Secy

مقدمة التعريب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العباد والصلاة والسلام على علم الجهاد وعلى جميع
الانبياء ذوى الاقدام والعزم والسداد . أما بعد فهذا كتابي أضعه بين
يدى أمتي وان هو الا صورة لمبدئى وخلاصة لعامى وقد كتبتة فى ألمانيا
على ضفاف الماين لأنصر به وطنى وأشيد بذكر قومى ثم عربته فى مصر
على ضفاف النيل لأصل به حلقة الماضى المجيد بالحاضر الباهر وأجسم فى
صفحاته جهاد مصر ضد كل غاصب طامع . ولقد بدأت فى كتابي بمصر
مستقلة ترتع فى أوج عظمتها وقوتها وانتهيت بها مستقلة كذلك تقبوا
مكانتها العالية بين الامم ، وبين العهدين وصف ما لاقته مصر من المحن
وقاسته من الغاصبين وذكر لقوة يقينها بحقها وعظم جهادها اليه . وغايتي
من كل ذلك أن أبين أن حقوق مصر لم تمسها يد الطامعين رغم سطوتهم
وجبروتهم . وأن أبرهن ونحن على باب المفاوضة مع انجلترا أنها لم تكسب
فى بلادنا حقاً من الحقوق وان طال احتلالها وعدوانها . ولقد بنيت هذه
الحقيقة على قواعد القانون الدولى التى لا نزاع فيها ورددت دعوى الكتاب
الذين يتلمسون لمركز انجلترا فى مصر والسودان شرعية موهومة . ولئن
أمكننى بذلك أن أجعل هذه الحقيقة عقيدة راسخة فى نفوس أمتى فقد

أُديت واجبي واطمأنت على حقوق بلادي فان قوة الحق في الايمان به
وأصل الايمان المعرفة .

وقد لقيت صلابة جمّة في تعريب الاصطلاحات القانونية فان القانون
الدولي لم يكن يعرب واصطلاحاته في لغتنا غير متفق عليها . وقد اخترت
من العربية كلمات تقابل تلك الاصطلاحات راجياً أن أكون قد وفقت
الى الصواب فيها .

وقد رأيت الايجاز في تعريب القسم التاريخي من هذا الكتاب اذ
عربت الكتاب للمصريين وكلهم يعلم تاريخ وطنه وانما ذكرنا أهم الحوادث
بمجملة وقصرت عنايتي الكبرى على القسم القانوني وهو الغرض من الكتاب
وتوخيت في الترجمة ومنوح المعنى وسهولة العبارة حتى يقدر على الفهم
غير الحقوقيين أيضاً فيعم النفع وانسلام ما

دكتور محمد أبو طائلة



الفهرست

الفصل الاول

مصر كقطر عثماني (١٥١٧ - ١٨٤١)

مصر قبل الفتح العثماني - الحكم العثماني حتى الحملة الفرنسية - الحملة
الفرنسية - محمد علي

الفصل الثاني

مصر دولة ناقصة السيادة (١٨٤١ - ١٨٨٢)

بحث تاريخي :

كيف نشأ الاستقلال الداخلي - كيف أتم اسماعيل عمل جده محمد علي

بحث قانوني

تمهيد - الدولة والقطر - السيادة التامة - الدولة الناقصة السيادة -
معاهدة لندن معاهدة ضمانية - مركز مصر منذ ١٨٤١ - مركز مصر
منذ ١٨٧٣

الفصل الثالث

عصر الاحتلال البريطاني (١٨٨٢ - ١٩١٤)

بحث تاريخي :

الحوادث التي أدت الى الاحتلال - الاحتلال العسكري - الاحتلال
الاداري - المفاوضات الانجليزية - حكم الخديوي عباس - معاهدة سنة

بحث قانوني :

التدخل الدولي - تدخل إنجلترا في مصر - علاقة مصر بتركيا -
علاقة مصر بإنجلترا

الفصل الرابع

مصر دولة تامة السيادة (منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤)

بحث تاريخي :

مصر في الحرب العظمى - الثورة المصرية

بحث قانوني :

الحماية الدولية - سيادة مصر التامة - مشروع ملنر - مشروع كيرزن -
تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ والمفاوضات المقبلة

الفصل الخامس

السودان

بحث تاريخي :

فتح السودان - ثورة المهدي - اعادة فتح السودان - معاهدة سنة
١٨٩٩ - أهمية السودان لمصر

بحث قانوني :

تهديد - مركز السودان من حكم محمد علي الى ثورة المهدي
ثورة المهدي واخلاء السودان - (اعادة فتح) السودان - معاهدة سنة
١٨٩٩ مركز السودان الدولي منذ سنة ١٨٩٩

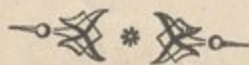
المراجع

الكتب القانونية :

علم النظام العام	تأليف يلنك	بالألمانية
القانون الدولي	فون إيست	"
القانون الدولي	شتروب	"
القانون الدولي	فون مارتنز	"
القانون الدولي	شيفروبر موده	"
القانون الدولي	أولمان	"
معاهدة فرساي وعصبة الأمم	مويرر	"
معاهدة فرساي	شتروب	"
الكتاب السنوي للقانون الدولي	كثيرين من الألمان	"
مجلة القانون الدولي	" "	"
قاموس الدولة	" "	"
مركز مصر الدولي والنظامي	فون جريناو	"
مركز مصر الدولي والنظامي	كلش	"
مركز مصر الدولي والنظامي	فنتزر	"
مركز مصر الدولي	فون ماير	"
قانون مصر النظامي	فون دونجرن	"
الحماية الدولية	هايا بورن	"
علاقات التبعية الدولية	بورنهاك	"

الكتب السياسية والتاريخية:

مصر الحديثة	تأليف اللورد كرومر مترجم بالالمانية
تاريخ مصر في القرن التاسع عشر	هازنكليف بالالمانية
تاريخ مصر	السكندري وسليم بالعربية
مفاوضات الانجليز بشأن	
المسألة المصرية	أمين بك الرافعي بالعربية
استعباد مصر	منصور بك رفعت بالالمانية
انجلترا ومصر	رودلف هرمرز
مصر في الحرب العالمية	كارل هوفر
مصر	تأليف فيبرج بالالمانية
مصر	تأليف فون أوتمار بالالمانية
قناة السويس	فون أوتالوم
قناة السويس	دد. ريه
دين مصر العام	كاوفمان



مقدمة التأليف

حاولت بهذه الرسالة أن أبين التغيرات التي مرت بمصر الدولي على كره الدهور : وقديماً كانت مصر عرضة للحوادث الجسام وكان تاريخها مفعماً بالانقلابات الخطيرة مما يشغل القانون الدولي ويبعث في علمائه الرغبة في بحثها حتى وصلوا في أبحاثهم إلى آراء متضادة متباينة . ولقد كتب عن مركز مصر الدولي علماء من الألمان والفرنسيين والانجليز ولكنهم لم يتخطوا في مؤلفاتهم العهد الذي سبق الحرب الكبرى بينما هذه الحرب هي التي جلبت لمصر أكبر التغيرات فأصبح مركزها القانوني في حاجة إلى الإيضاح . ومن جهة أخرى نجد المؤلفات الانجليزية والفرنسية في هذا الموضوع تخدم الأغراض السياسية وتنظر إلى النقطة القانونية بمنظار المصلحة الخاصة بالإنجلترا أو فرنسا فهي لذلك متحيزة لا يصح الاعتماد عليها . وكذلك المؤلفات الألمانية لم تقل تحيزاً إذ تتخذ الكتب الانجليزية المغرضة أساساً لبحثها فتشاركها التحيز ولو بدون علم ولا رغبة . انظر مثلاً كيف يعتمد المؤلفون الألمان على كتاب (مصر الحديثة) الذي أملاه الحق والتعصب على مؤلفه اللورد كرومر ولا يسألون عن نسبة الكذب إلى الصدق فيه ... فلا عجب إذن أن يتكلم المؤلفون الألمان عن (الحضارة) التي خلقها إنجلترا في مصر كما يزعم المستعمرون الانجليز وأن يتلمسوا لإنجلترا في مصر مركزاً شرعياً وسطاً عدوانها الصريح

أمام ذلك يردد مصرى في هذه الرسالة صوت مصر الحق. وقد حبس في نفسه عواطفه المتدفقة المنهملة حتى لا يسمع سوى صوت الحق والعلم ولا تقرأ الا نتائج منطقية بنيت على وقائع ثابتة ودعمت بقواعد القانون الدولي المعترف بها. أجل لم اكتب رسالتى هذه كعدو لدولة معينة - مها كانت ظالمة - ولا كممثل لحزب خاص في مصر وانما لادافع بها عن بلادى المضطهدة التي عيقت في تقدمها وحبست عن السير في حضارتها. ولا اعلن فيها مظالمها وآلامها. وأمانيتها وآمالها. ولا بحث مركزها القانونى بين دول العالم. دون أن أميل في كل ذلك الى التحيز او الغلو اللذين يذهبان دوما بقيمة المباحث العلمية

ولا بد لمن يكتب عن المركز الدولي لاحدى الدول أن يتخذ تاريخها أساسا سيما التاريخ السياسى. فان الحوادث التاريخية هي التي تحدث التغيرات القانونية. ولذا بحث في هذا الكتاب تاريخ مصر بالتوسع الذي يسمح به الحجم. وقسمت كل فصل الى قسم تاريخى وقسم قانونى لاني في كل عهد النتائج القانونية على مقدماتها من التاريخ. ولعل هذه الطريقة أدعى الى الغرض من الطريقة التي اتبعها المؤلفون الا ان اذ يذكرون تاريخ مصر الى آخره ثم يبدأون بحثهم القانونى للعصود كلها دفعة واحدة ولقد خصصت بالتفصيل العصر الذى بين عامي ١٨٨٢ و ١٩١٤ ففيه اغتصبت انجلترا لنفسها النفوذ الاكبر في مصر وبشأنه حصل اكبر الخلاف بين علماء القانون الدولي

وأؤمل أن أكون برسالتى هذه قد أدت واجبا نحو وطني العزيز

وقد خدمت الشعب الالماني من جهة أخرى بخبرته بدولة فتية سيكون
لها في المستقبل مثل تاريخها القديم المجيد

دكتور محمد ابو طائلة

الفصل الاول

مصر كقطر عثماني ١٥١٧ - ١٨٤١

مصر قبل الفتح العثماني

كان لمصر بعد أن فتحها العرب سنة ٦٣٨ ميلادية استقلال داخلي بقدر ما داخل الامبراطورية العربية يتغير تبعاً لثقة الخليفة وعدمها في واليه حتى جاء احمد بن طولون أحد الولاة ووصل الى قوة أمكنته من اعلان الاستقلال التام وتأسيس أسرة حاكمة سنة ٨٦٨ وقد تعاقبت بعد ذلك أسرت توالى الحكم مستقلة ما عدا فترات تخللت هذا العهد كان فيها حاكم مصر تابعاً للخليفة العربي . بل لقد أسس أتباع علي - من يسمون الشيعة - خلافة مستقلة في مصر نظرت الخلافة السنية في بغداد من سنة ٩٦٩ الى سنة ١١٧١ . وقد أنشأ هؤلاء (الفاطميون) حضارة في مصر لازالت تباهى بآثارها الامم . غير أنهم لم يلبثوا أن ضعف خلفاؤهم فانهار حكمهم وتبعهم أسرا أخرى جعلت تعترف بسيادة الخليفة الدينية وتحكم في جميع المسائل الدنيوية مستقلة تمام الاستقلال . ومن هؤلاء الحكام أولئك الابطال الذين حموا الاسلام ضد المغيرين في الحروب الصليبية . ولا يزال اسم صلاح الدين الايوبي ينبيء عما كان لمصر اذ ذاك من العظمة والمجد

ولقد سقطت بغداد سنة ١٢٥٨ في أيدي المغول وبقي الاسلام ثلاثة أعوام بلا خلافة . حتى دعا سلطان مصر نسل آخر الخلفاء الى مصر سنة

١٢٦١ ونصبه خليفة على المسلمين ولا يكن دون أن يمنحه أى حق فى الحكم
الدينى . كذلك كانت مصر منذ أمد طويل فى الواقع قلب الاسلام
وحصنه وحامل حضارته فأصبحت الآن شرعا بانتقال الخلافة اليها
وفى ذلك العهد لم يكن الطريق البحرى حول أفريقيا قد تم كشفه
فكان طريق القوافل ما بين الاسكندرية والسويس سلفا لقناة السويس
فى التجارة العالمية سيما بعد أن سببت الحروب الصليبية الصلات التجارية
بين امم الشرق والغرب ولا عجب اذن ان كانت مصر اذذاك مركزا لحضارة
فى العالم كله . ولم يكن بلاط السلاطين المماليك بفخامته وجلاله وترفيهه الا
مرآة للمدنية والثروة والقوة التى كانت مصر ترتع فيها . أولئك المماليك
الذين أتوا الى البلاد عبيدا لحكامها وربوا تربية عسكرية خاصة ليكونوا
حراسهم فكونوا مع الزمن طبقة فى الامة لم تلبث أن قويت حتى
ملككت زمام الحكم فأصبح المماليك سلاطين مصر : وقد وفقوا بين
صالحهم وصالح مصر وبرعوا فى السياسة كما برعوا فى الحرب وهم الأئلى
بدأوا العلاقات الدولية مع أوروبا ف عقدوا الاتفاقات التجارية مع فرنسا
والجمهوريات الإيطالية

هكذا أتى القرن السادس عشر وقد بلغت مصر غاية مجدها بينما
أمة أخرى فتية كانت تشق الطريق لنفسها لتلعب دورها فى تاريخ العالم
هذه الامة هى الامة العثمانية من الأتراك التى غلبت المصريين على أمرهم
وفتحت بلادهم عام ١٥١٧ فأزلت الدولة المصرية المستقلة الى قطر عثمانى

لاميزة له . وعاقبت مصر اكثر من ثلاثة قرون عن تقديمها بل عادت بها
القهقري

الحكم العثماني حتى الحملة الفرنسية

١٥١٧ - ١٧٩٨

دفع السلطان سليم الى فتح مصر دوافع عدة: أولها الانتقام من سلاطين
مصر الذين كانوا يساعدون مدعي الملك من الاسرة العثمانية ويتحالفون
مع دولة الفرس التي كانت عدو تركيا . ثم رغبة بني عثمان في حكم العالم
الاسلامي وفي ملء خزائنهام يجزيات البلاد التي يفتحونها . وكذلك تم غزو
مصر وانتهت سيادتها واستقلالها بقتل البطل طومان بك .

ولقد علم السلطان سليم من عبر التاريخ أن كل وال تكبر قوته يستقل
عن سيده ولذا جعل همه أن يحد من سلطة واليه على مصر كيلا يأتي يوم
ترمى مصر فيه النير العثماني وتستعيد استقلالها . ففتح قائد الحامية العثمانية
سلطة ينافس بها الباشا والى وأقام بجانب كلاهما مجلسا من الرجال اختصه
بالادارة . وعين خلفاء المالك حكاما على المديرية الاربعة والعشرين التي
قسمت مصر اليها . ولم يعبا سليم بفوضى هذه الادارة المختلة التي أساسها
تجزئة الحكم وتعادي السلطات مادامت السيادة العثمانية قائمة ومصر بلدا
تركيا .

X ولقد بدأ مع الغزو العثماني أظلم المهود في تاريخ مصر فجعل السلطان
هنا بالجزية التي فرضها عليها علامة على خضوعها وتبعيةها ويقنع بتنصيب

الوالى عليها - هذا الذى كان يحكم وفق شخصيته قوة وضعفا لا وفق أوامر سيده - ولا يعنى بمصر أسعدت أم شقيت أتقدمت حالها أم ساءت . بينما كانت الفوضى ضاربة أطنابها هناك من أثر تنازع السلطات ما بين هؤلاء ، والوالى وقائد الحامية والديوان والماليك - مما سهل أن يستعيدوا مع الزمن نفوذهم .

عاشت مصر عهداً وكأنها أصبحت فى العالم نسيا منسيا حتى تحرك على بك الكبير أكثر المالك نفوذاً وألقى الفرصة سانحة فى حرب تركيا مع روسيا ليسترجع استقلال مصر ويكسب لها سوريا مستعمرتها السابقة . ثار على بك ثورة هزت الحكم العثمانى غير أن خيانة قائد جيشه أفقدته ثمرة جهاده الذى لو نجح لغير وجهة التاريخ . وفى هذا الحين عاد العالم يشعر بوجود مصر السياسى اذ كان على بك قد سعى الى الاتفاق مع روسيا وفرنسا .

وهكذا فشلت الثورة فعادت مصر الى حالها الاولى من السبات فى سرير بنى عثمان . سوى أن المالك ما فتئوا يزيدون قوة حتى اضطرت تركيا الى ارسال حملة ضدهم عام ١٧٨٦ ولكن دون جدوى فان والى العثمانى بقى فاقد السلطة وانحصر النفوذ فى يدي ابراهيم بك ومراد بك كبيرى المالك . وفى هذا الوقت بلغت نابليون مصر بحملته فنزل فى الاسكندرية يوم ٢٨ يونيو سنة ١٧٩٨ ليكتب فى تاريخها صفحة جديدة

الحملة الفرنسية

١٨٠١ - ١٧٩٨

ترجع فكرة فرنسا في غزو مصر الى عهد لويس الرابع عشر اذ قدم اليه الفيلسوف الالماني ليبنتز (Leibnitz) رسالة ضمنها كل ما عرف عن مصر اذذاك واثان الفائدة العظمى التي يجنيها الملك من غزوها. وغرض الفيلسوف من ذلك أن يبعد حب الغزو في نفس لويس عن مقاطعة البغالز في غرب المانيا - وطن الفيلسوف - ويبدله بها بلدا آخر غنيا صالح الموقع . غير أن هذه الرسالة لم تنتج أى أثر سياسى وبقيت الفكرة ميراثا انتقل الى القرن التاسع عشر ليحققها نابليون .

وكان السبب المباشر الذى استند اليه نابليون سياسة الضغط والعسف التى اتبعها ابراهيم بك ومراد بك نحو الجالية الفرنسية في مصر : غير أن هذه لاشك حجة قيلت لتبرر عدوان فرنسا فلا تغضب تركيا - صديقتها القديمة منذ سليمان وفرنسيس - ولا تدخل الحرب ضدها مع الاعداء . وهذه السياسة بادية في المنشور الاول الذى أذاعه نابليون على سكان مصر وزعم فيه انه حليف السلطان وصديق الاسلام وانه مأتى مصر الا يخلصها من جور المماليك . وليس من شأن هذه الحجة أن تعمينا عن الغرض الاساسى من الحملة الفرنسية وقد بدا في خطاب قدمه نابليون الى ادارة الحكم في باريس يوم ١٧ أكتوبر سنة ١٧٩٨ اى قبل الحملة بثلاثة أشهر وقال فيه (أن الدولة الاوروبية التى تحكم مصر هى لابد ستحكم الهند) . وفى هذه

الكلمات القليلة صرح نابليون بالغرض من مشروعه وهو طعن الامبراطورية البريطانية في الهند قلبها بعد أن نبذت الجمهورية الفكرة الخيالية الرامية الى غزو انجلترا نفسها ولقد قال دلولوف في كتابه (سياسة نابليون في الشرق) (كان القصد المباشر هو أخذ مصر فاذا تم هذا لم يبق فتح الهند الا مشروعا سهلا للتنفيذ من القاعدة الحربية الجديدة). ولم يقصد نابليون مصر كسلم الى الهند فحسب بل أرادها أيضا لنفسها اذ حسبها عوضا قويا عن المستعمرات الفرنسية في أمريكا والهند التي كسبتها إنجلترا في القرن الثامن عشر وأمل أن يجعل من مصر حقلا فرنسيا خصبا يدر على الفرنسيين ما ينفقونه في اصلاحه بتنظيم الادارة والمالية والرى الخ.

ولقد جعلت فرنسا تنظر الى مصر نظرة الصائد الى الطير منذ تأمرت كاترينا الثانية قيصر روسيا مع جوزيف الثاني على تقسيم تركيا ووزعوا في خيالهم الاسلاب فكانت مصر نصيب فرنسا يسكتونها بها ولعل الدليل على أن فرنسا أرادت مصر لذاتها هو أن نابليون مد جيشه بالعلماء في كل فن وانه أدخل في مصر عقب أخذه القاهرة ادارة فرنسية محضنة عسى مصر أن تصبح بلدا فرنسيا يحلو للفرنسيين فيه المقام ولو خلت بذلك من أهلها.

ولم يصرح نابليون بعزمه على ضم مصر وانما فكر أولا في أن يحل محل المماليك في الحكم الحقيقي مع بقاء السيادة العثمانية بالاسم ليرضى تركيا كما قدمنا ثم كيلا يدع للدول الاخرى سبيلا الى طلب مغنم يوازي مغنم فرنسا

وبجانب هذه الاغراض السياسية كانت هناك دواع اقتصادية أهمها جعل البحر الأبيض المتوسط بحيرة فرنسية واحتكاره للتجارة الفرنسية سيما بعد أن سقطت كورسيكا سنة ١٧٦٩ ثم إيطاليا وجمهورية البندقية ثم مالطه الخ وكذلك الامر مع البحر الأحمر الذي تحكمه مصر . ولقد فكر نابليون في شق برزخ السويس ليتم بذلك التفوق لتجارة فرنسا وخطوطها الحربية ولولا خطأ المهندس لاير في تقديم علو سطح البحرين الأبيض والأحمر لبدىء في حفر قناة السويس اذ ذاك

ولا تفلنا حوادث هذه الحملة من الوجهة الحربية التي هي خارج موضوعنا - كما يشيقتنا جهاد الشعب المصرى الهادى الذى ثار مراداً فى وجه نابليون دون سلاح أو دة وكما تهمنى نتائج الحملة من الوجهة السياسية الى ظهرت طول القرن التاسع عشر . فقد أصبحت مصر منذ ذلك الحين ميدان التنازع بين فرنسا وانجلترا وأتجه شره انجلترا الاستعماري الى هذا البلد الاسيف فجعلت تعمل ثمانين عاملاً بتلاعه ولا تحجم عن اتخاذ الدهاء والديسيسة والقوة وسيلة الى غرضها . ولقد صدق محمد على باشا اذ قل سنة ١٨١٤ : (أن السمك الكبير يبتلع السمك الصغير وسيأتى يوم تبتلع فيه انجلترا مصر كنصيبها من الغنيمة العثمانية)^(١)

ولقد وجهت انجلترا كل قوتها لتفشل الحملة الفرنسية ولم تكن فى ذلك تقصد عون تركيا كما ادعت وانما القضاء على قوة فرنسا وتجارها

(١) - راجع كتاب (تاريخ مصر فى القرن التاسع عشر) تأليف هازنكلير

في البحر الأبيض المتوسط ليخلوها الجو . وما شاءت إنجلترا تحرير مصر من الفرنسيين الا لتلتهم بانفسها . يدل على صدق ذلك موقف إنجلترا طول هذه الحملة وبعدها . فلقد اضطر نابليون الى مغادرة مصر وطلب كليبر الصلح بعد انه زامه فعقد معه الاميرال سيدتى حيث اتفاقية العريش يوم ٢٤ يناير سنة ١٨٠٠ على أن تغادر الجنود الفرنسية مصر الى فرنسا على سفن إنجلترا . وبدى بالفعل في تنفيذ هذه الاتفاقية فأخلت الجنود الفرنسية مدينة القاهرة ودخل محلهم جنود اترك . واذا بانجلترا ترفض هذه الاتفاقية زاعمة أن أميرالها قد تعدى حدوده طالبة أن لا تغادر الجنود الفرنسية القطر المصري الا كأسرى في يد الانجليز والحقيقة أن إنجلترا أكبر من هذا اللعب الصبيان وأنهم لم ترفض هذه الاتفاقية التي عقدها ممثلها الاميرال الا لانها ما كانت تكسب شيئاً اذا حل الاتراك محل الفرنسيين ! وكان غرضها فوق ذلك أن تعود الجيوش الفرنسية بعد رفض الاتفاقية فتدخل القاهرة وتباغت الجيوش التركية التي ما كانت تعلم من الامر شيئاً ! ولقد نفذت السياسة الانجليزية هذه الخطة الجهنمية ضد الاتراك حلفائها فأخذ الفرنسيون الترك على غرة وحصدوهم حصداً (١)

عادت الحرب في ارض مصر حتي سلم الجنرال بايار بجيشه في مدينة القاهرة وحل الآن الانجليز محل الفرنسيين فلم يبق لدى إنجلترا مانع من نقل الجنود الفرنسية الى بلادهم على سفن انجليزية كما نصت اتفاقية العريش تماماً ! وهكذا انتهت الحملة الفرنسية فبدأت الحملة الانجليزية اذ

(١) انظر كتاب تاريخ مصر في القرن التاسع عشر تأليف هارنكليفر

أخذت إنجلترا تتلمس الخيل وتستنبط الحجاج كيلا تسحب جيوشها من مصر رغم أنها وعدت في معاهدة أميين وعداً صريحاً بالجلاء عنها . وأخيراً خشيت إنجلترا أن تلصقها في الجلاء قد يدعو تركيا الى الانضمام لاعدائها فاضطرت الى الجلاء ولكن مالبثت مصر أربعة أعوام في طمأنينة من إنجلترا حتي عادت الجيوش الانجليزية اليها تحت قيادة الجنرال فريزر وطمعت أن تغزوها بعون المماليك ولم تخف إنجلترا هذه المرة غرضها . غير أن المقادير خيبت آمالها فاغار الوالي محمد علي على الحملة الانجليزية وأبادهها تقريباً وعامت إنجلترا منذ ذلك أن على السياسة التحضير للاحتلال

عادت مصر بعد هذا العهد المفعم بالحوادث الى حالتها الاولى واستتببت بها الفوضى كما كانت من قبل فجعل السلطان يقنع بتعيين الوالي على مصر ولا يعنى بأمرها مادامت ترسل الجزية وعاد المماليك الى سطوتهم حتى أصبحوا الحكم الحقيقيين وأصبح الوالي العوبة في أيديهم

محل على

✕ وفي وسط هذه الفوضى المحيطة نبت بذر النظام ولا زال ينمو حتى تكونت منه مصر الحديثة التي تبهرنا اليوم وكان باذره ومتعهده هو محمد علي باشا مؤسس الاسرة المملوكية في مصر أتى محمد علي كضابط في القوة العثمانية التي سيرها السلطان ضد نابليون وقد ارتقى بشجاعته في الجيش حتي أصبح قائداً للفرقة الالبانية فكسبها نفسه وجعلها ادمامته في أغراضه البعيدة ولقد وهبه الله شخصية هائلة وذكاء نادراً وحكمة ودهاء فلم يلبث

أن ملك قلوب المصريين لنصرته إياهم ضد عسف المماليك وتعدى الجنود العثمانية . ورأوا فيه منقذهم من المظالم التي حملوها طويلا . فأجمعوا على طلب تعيينه واليًّا على مصر ولم يجد السلطان سوى أن يلي هذا الطلب فولاه سنة ١٨٠٥ . وبدأ بذلك عهد جديد في تاريخ مصر يقع تفصيله في الفصل الثاني

نظرة قانونية

بقدر ما اختلف العلماء في مركز مصر الدولي أثناء النصف الأخير من القرن التاسع عشر ومبدأ القرن العشرين نجدهم متفقين على مركزها في هذا العهد من سنة ١٥١٧ إلى سنة ١٨٤١ فلا يتنازعون في أنها كانت إذ ذاك قطرا عثمانيا بلا أدنى ميزة . وفي الواقع نرى أمامنا هنا جميع عناصر «الضم» واضحة كما عينها القانون الدولي : (١)

فأولا لا يوجد أقل شك في عزم السلطان على دوام حكم مصر بعد أن فتحها . وبذا تنتفي فكرة الاحتلال البسيط الذي ينقصه هذا العزم ولقد علم السلطان سليم أن مصر هي قلب الاسلام فإذا شاء أمارته فلا بد من ضمها الى سلطته سيما وقد أمكنه بذلك أن يجبر الخليفة المقيم فيها على التنازل عن الخلافة اليه فأصبحت الخلافة منذ ذلك وقفاً على سلاطين بني عثمان وسببا للمركز السامي الذي حازته تركيا بين دول الاسلام بل أن رغبة السلطان في دوام حكم مصر كقطر عثمانى لتبدو بعد

(١) انظر كتاب فون ليست في القانون الدولي : موضوع الضم

هذا العهد في أوقات وأحوال آخر لا تبرر مثل هذه الرغبة . ومن ذلك أن فرمان الذي منح الخديوى عباس باشا سنة ١٨٩٢ ذكر مصر كقطر Provinz Provinz بعد أن أصبحت مصر دولة Staat ذات استقلال داخلي

منذ زمن بعيد باعتراف تركيا نفسها وبمشيئتها

ثم أمامنا الخاصة الثانية للضم الدولى فان سلطة مصر النظامية التى كانت لها قبل الفتح العثمانى قد محيت بعده على الدوام وحلت بدلها السلطة العثمانية ولقد يقال رداً على هذا أن الممالك لا زالوا في هذا العهد ذوى نفوذ كبير وأنهم أصبحوا الحكام الحقيقيين في مصر . أجل لقد كانوا كذلك ولكن في الواقع لا وفق القانون . فكان نفوذهم يكبر ويصغر حسب شخصية الوالى وحسب الظروف . لا تبعاً لحقوق تنازل عنها تركيا . هذا مع اعترافهم بسيادة تركيا التى لم ينكروها يوماً ولم يستعيدوا لمصر سيادتها . وعلى ذلك لم تفقد تركيا حقاً من حقوقها رغم نفوذ الممالك كما أن مصر لم تكسب حقاً من حقوق سيادتها الماضية . وإذا لم يقنع معارض بهذا الدليل فلعله يفهمه أن قد زال الممالك أنفسهم بنفوذهم وسطوتهم إذ أبادهم محمد على باشا عام ١٨١١ فى تلك المذبحة المعروفة فلم يبق بعدها مزاحم لسيادة تركيا على مصر الممثلة فى واليها

وأخيراً نلقى اعتراف الدول كلها اعترافاً صريحاً بسيادة تركيا على مصر واعتبارها هذه قطراً عثمانياً فى جميع معاهدتها مع تركيا سيما فيما يخص الامتيازات الاجنبية التى سرت ولا زالت تسرى فى مصر كأثر لتبعية مصر لتركيا . وأن كان بعض هذه الامتيازات كان سارياً فى مصر قبل الفتح

العثماني بفضل معاهدات عقدها السلاطين المماليك مع الجمهوريات الإيطالية
لقد كانت مصر في هذا العهد قطراً عثمانياً بدون أي حق قد يميزها
عن الاقطار العثمانية الأخرى وبدون أي عنصر من عناصر السيادة الذي
قد يصيرها (دولة) ولقد احتفظ سلطان تركيا بكل حقوق السيادة ولم
يتنازل عن أيها. وكان الوالي يحكم وفق تعليمات وأوامر السلطان. وبكامة
أخرى لم يكن لمصر إذ ذاك (حقوق شخصية) التي تمتاز بها الدولة عن القطر.
كما سنبينه في الفصل الثاني

غير أن حادثين وقعتا في هذا العهد قد تدعوان إلى طمس هذه
الحقيقة القانونية الواضحة وهما (أولاً) ثورة علي بك الكبير و (ثانياً) حملة
نابليون .

أما ثورة علي بك فقد كانت محاولة كبيرة لاسترداد استقلال مصر
وقد انتهز نبطها أحسن الظروف لتحقيق أطماعه وانهصر مراراً بل قذف
بالحكم العثماني مدة . ولكن هل محققاً حقاً السيادة العثمانية وأعاد لمصر
سيادتها . وبعبارة أخرى هل نشأت بفضل هذه الثورة (دولة مصرية) ؟
هذا سؤال جوابه النفي ولا شك فإن علي بك قد حاز السطة مؤقتاً وفي
فترات متقطعة وبشكل مزعزع غير ثابت . لا كما يتطلبه القانون الدولي
للسطة النظامية . وكان شأن هذه الثورة كشأن جميع الثورات التي تنتهي
بالفشل بل يعتبرها القانون الدولي كأنها لم تكن ويعتبر السطة النظامية
السابقة واللاحقة للثورة كأنها مستمرة لم تتخلها أية سلطة أخرى
كذلك الحملة الفرنسية لم تنتج أي أثر قانوني في مركز مصر . فإن

نابليون كان دائماً يعترف بسيادة تركيا ويدعى أن حملته موجهة ضد المماليك
وبذا تنتفي قانونا الرغبة في ضم مصر الى فرنسا . ثم أن السلطة النظامية
السابقة لم تمنح تماماً حتى تحل بدلها السلطة النظامية الفرنسية بل كان مركز
نابليون في مصر مزعزعا . يهاجمه الانجليز من البحر وهم والاتراك من البر
وتثور عليه الاهالى في كل حين . أى أن فرنسا لم تملك السلطة النظامية
كما يتطلبه القانون للضم . ويضاف الى كل ذلك أن الدول لم تعترف قط
بسيادة فرنسا على مصر . فاذا فقدت عناصر الضم كلها كما برهنا اتضح
لنا أن مصر بقيت قطراً عثمانياً رغم هذه الحملة كما كانت قبلها



الفصل الثاني

مصر دولة ذات سيادة داخلية ١٨٤١ - ١٨٨٢

بحث تاريخي

كيف نشأت السيادة الداخلية

X لقد كان محمد علي نفس طموح لم تقنع بحكم مصر كقطر عثماني واتباع أوامر السلطان وتعاليمه . فأتخذ لتحقيق أطماعه سبيلين أولهما توطيد سلطة داخل مصر ولقد وفق في ذلك أكبر التوفيق فحاز محبة الشعب المصري ووثق من جيشه وأفنى الممالك . وثانيهما استخدام هذه السلطة التي كسبها في مصر ليجوز من السلطان كل ما يمكن من الحقوق . بل ليستقل بمصر استقلالاً تاماً

X وقد بصر السلطان بهذه الحقيقة الواقعة ووطن نفسه على الرضا بها ورأى من الحكمة أن يتخذ محمد علي باشا عوناً له تقوى به تركيا الهرمة بدل أن يقلبه عدواً يزيد في أخطارها . غير أن كل مساعدة أداها محمد علي كان لها ثمن من حقوق تركيا فكان السلطان وواليه كانا يتجران معاً... وأول مساعدة قام بها محمد علي لتركيا هي إخضاع الوهايين وهم عشيرة دينية ظهرت في بلاد العرب وكسبت من القوة ما جعل تلك البلاد تحت حكمها تقريباً فلم تجد كل الحملات التي وجهها السلطان ضدها نفعا . فكان علي محمد علي إعادة فتح شبه جزيرة العرب لاجل تركيا فسير سنة ١٨١١

حالة تحت قيادة ابنه ابراهيم باشا الشهير وكان نصيبها الفوز ومحو سلطنة
الدهاليين . وقد استفاد محمد علي فائدين من هذه الحملة فعلم منها قوة جيشه
الجديد وبرهن لتركيا أنها لا بد معتمدة عليه محتاجة اليه . وبذا قوى
مركزه أمامها

✕ وقد علم محمد علي - كافر اعنة من قبل - أهمية السودان لمصر من
الوجهات السياسية والاقتصادية والحربية . وكان السودان اذ ذاك تقسمه
قبائل مختلفة لامدنية لها . فسير اليه سنة ١٨٢٠ حملة جعلت تغزو بلاده
- تي تم فتحه سنة ١٨٢٣ وأسست مدينة الخرطوم . فعين السلطان محمد علي
باشا واليا على السودان

✕ ثم جاءت حرب تحرير اليونان التي كان فيها محمد علي أكبر عضد
لتركيا . فعينه السلطان - فوق ولايته على مصر والسودان - والياً على
جزيرة كريت ثم على شبه جزيرة موريا ليخضع الثورة . الناشبة هنالك
وقد حاز الجيش والاسطول المصريان نصراً باهراً ولكن تدخل الدول
حرم مصر وتركيا ثمار هذا النصر فأغرقت أساطيل الدول الاسطول
المصري في واقعة نافارين سنة ١٨٢٦ واضطرت الجيوش المصرية أن تخلى
اليونان التي اعترف باستقلالها سنة ١٨٢٩

بعد ذلك طلب محمد علي الى السلطان أن يعينه والياً على عكا مكافأة
له على خدمه الجليلة ولكن السلطان أبى اذ بدأ يخشى سطوة محمد علي
المزاييدة ، ومنذ هذا الحين ابتدأ العداء بينهما وأخذ كل منهما يرتقب
الفرص للتخلص من الآخر ، ورأى محمد علي أن يأخذ من السلطان عنوة

ما كان يريد أخذه بدفع ثمنه بالمساعدة في حروب الدولة
ولم يمض وقت طويل حتى لاحت الفرصة لمحمد علي اذ كانت تركيا
في حرب مع روسيا وفي موقف خطر سيما بعد أن كانت قد حلت
جيشها قبيل الحرب لتعيد تنظيمه ، فلما طلب السلطان المساعدة من محمد علي
رفض هذا وأقدم على تحقيق آماله واتخذ من خلافه مع والي عكا حجة
للحرب فارسل ابراهيم باشا على رأس حملة حربية فتحت الشام في أقل من
سبعة أشهر ثم سار ابراهيم بجيشه وهزم الجيش العثماني مراراً وأسر قائده
حتى فتح آسيا الصغرى . هنا لك خشيت الدول العظمى هذا الخطر الجديد
فتمدخت - ماعدا فرنسا - لتحمي تركيا وأخذت روسيا على عاتقها
حماية تركيا في معاهدة انكيار اسكي لسنة ١٨٣٣ السرية الامر الذي
أقام إنجلترا وأقعدتها فنصحت للباب العالي بمنح محمد علي ولاية عكا وصيدا
وبيت المقدس وبلاد آخر . غير أن محمد علي لم يكن ليقنع بهذا النصيب
الضئيل وكانت فرنسا تعضده وتشجعه اذ أملت أن يصبح اذا استقل
حايفاً قوياً لها . وأخيراً عقدت تركيا مع محمد علي اتفاقية كوتاويه سنة
١٨٣٣ وفيها عينته والياً على سوريا و ابراهيم باشا على جده وغيرها
ولكن هذه الاتفاقية لم تكن الا حلاً مؤقتاً للنزاع القائم بين
السلطان وواليه وجعل سفير إنجلترا في الاستانة يثير في نفس السلطان
الرغبة في الثأر لنفسه من محمد علي . وغرض إنجلترا من ذلك أن تبقى مصر
ضعيفة لا شأن لها كيلا تصبح خطراً على الهند . وخشيت أن تستقل
مصر فتتحالف مع فرنسا التي كانت قد بدأت تستعمر الجزائر فتقضي

الدوثنان على سياسة بريطانيا في الشرق . ومن ذلك نفهم السرق مضادة
 انجلترا امصالح محمد علي في ذلك الحين وفي عون فرنسا اياه
 وأخيراً أعلن محمد علي الدول يوم ٢٥ مايو سنة ١٨٣٨ برغبته في
 الاستقلال عن تركيا فعارضته الدول ولكن لم يعبأ بها وهاجم تركيا من
 جديد . وكان الانجليز قد أحدثوا بدسائسهم وأموالهم ثورة في سوريا
 ضد الحكم المصري فأحمد ابراهيم باشا هذه الثورة بيد من حديد . وتقدم
 فقابل الجيوش التركية التي أرسلها السلطان لاختد الشام وهزمهم هزيمة
 تفرق بعدها الجيش العثماني شذرمذرم ثم انضم الاسطول العثماني الى محمد علي
 وبذا أصبحت تركيا في قبضته وأصبح الطريق الى القسطنطينية مفتوحاً أمامه
 واذ ذاك بدأت السياسة الاوروبية تتحرك وخشيت انجلترا أن تنفذ
 روسيا معاهدة انكيار أسكي لسي . وتستحوذ بذلك على تركيا . وقد
 اضطرت فرنسا أن تتحد مع انجلترا أمام الخطر الروسي ولكنهما كانتا
 على خلاف فيما يجب أن يمنحه محمد علي من الحقوق فكانت انجلترا تريد
 أن تكون شبه جزيرة سيناء حدوداً لمصر وكانت فرنسا تقترح أن يمنح
 محمد علي جميع الاقطار التي فتحها سيما وان الرأي العام الفرنسي كان معجباً
 به مشجعاً له

وقد استمرت المفاوضات زمناً طويلاً بين الدول وتركيا ومحمد علي
 يتخللها تهديد انجلترا ووعيدها لبطل مصر وأخيراً عقدت الدول العظمى
 بريطانيا والروسيا والنمسا وبروسيا معاهدة لندن مع الباب العالي في يوليو
 سنة ١٨٤٠ ولم تدع الدول فرنسا الى الاشتراك في هذه المعاهدة اذ

انتظرت منها معارضة سياستها واجباط أغراضها وأملت الدول أن تكسب مع الزمن فرنسا الى صفها وقد حصل هذا فوافقت فرنسا على هذه المعاهدة بعد عام من عقدها

ولقد اتفقت الدول في معاهدة لندن على أساس لتسوية الخلاف بين السلطان ومحمد علي وعلى الحقوق والامتيازات التي يمنحها الباب العالي إياه وكتبت هذه الحقوق في ملحق خاص للمعاهدة على أن يعتبر جزءاً منها وهالك تلخيص أهم مواد المعاهدة

ذكرت المعاهدة طلب الباب العالي المعونة من الدول الاربعة المتعاقدة بسبب الموقف الخطر الذي أصبح فيه من جراء عداء محمد علي الذي أصبح يهدد كيان الدولة واستقلالها . ثم قررت

(١) يتفق السلطان والدول الاربعة المتعاقدة على شروط لتسوية الخلاف بينه وبين محمد علي وقد ذكرت هذه الشروط على حدة في ملحق المعاهدة وتتعهد الدول بحمل محمد علي على قبولها

(٢) اذا رفض محمد علي هذه التسوية فان الدول الاربعة تتخذ بناء على طلب السلطان كل الوسائل لتنفيذ شروطها وتساعد الباب العالي على منع كل اتصال بين سوريا ومصر

(٣) اذا وجه محمد علي - بعد رفضه التسوية - قواته البحرية والبرية نحو الاستانة فان الدول والباب العالي تتحد في الدفاع عنها وفي جعل البوسفور والدرديل في مأمن من الغارة. وتبقى قوات الدول في تركيا لهذه الغاية مادام السلطان يرى ضرورة وجودها

(٤) يعتبر ومنع الاستتانه والبواغيز تحت رقابة الدول عملاً وقتياً وليس من شأنه أن يغير من (القاعدة العثمانية) القديمة التي بموجبها لا يسمح للسفن الحربية بدخول الدردنيل والبوسفور . ويتعهد الباب العالي بالمحافظة على هذه القاعدة في المستقبل كما تتعهد الدول المتعاقدة باحترامها واليك تلخيص مواد ملحق المعاهدة لاهميتها

(١) يعد السلطان بمنح محمد علي ونسله ولاية مصر بمنحه مدة حياته ولاية عكا . وشرط هذا العرض أن يقبله محمد علي في مدة عشرة أيام وأن يضع في يد مندوب السلطان أو امره إلى قواده بالانسحاب من بلاد العرب وجميع الاقطار العثمانية الخارجة عن مصر وعكا

(٢) اذا مضت عشرة أيام دون أن يقبل محمد علي هذا العرض فان السلطان يحرمه ولاية عكا . ولكن تبقى له ولاية مصر الوارثية اذا قبله في مدة العشرة الايام التالية

(٣) تقدر الجزية التي يرسلها محمد علي حسب الاقطار التي سيولى عليها وفق قبوله التسوية في العشرة الايام الاولى أو الثانية

(٤) يعيد محمد علي الاسطول العثماني الى السلطان ولا يخضع من الجزية الواجبة نفقات حجزه .

(٥) كل قوانين ومعهادات الدولة العثمانية تسرى في مصر وعكا كما تسرى في كل جزء آخر من الدولة ، ولكن السلطان يسمح بأن يحصل محمد علي باسم السلطان ومندوب عنه الضرائب والرسوم في الاقطار التي سيولى عليها بشرط أن يواظب على ارسال الجزية بانتظام

(٦) جميع القوات البرية والبحرية في مصر وعكاعتبر جزءاً من قوات الدولة العثمانية وفي خدمتها

(٧) اذا مضى عشرون يوماً من استلام محمد علي هذا العرض دون أن يقبله فإن السلطان يصير حراً في سحبه واتباع ما تقضى به مصالحه ونصائح حلفائه .

(٨) هذا الملحق له نفس القوة والقيمة كالمعاهدة نفسها ويصادق عليه معها . (١)

غير أن مطامع محمد علي وطموح نفسه لم تقبل هذه التسوية الزهيدة فترك مهلة العشرين يوماً تمضى دون أن يقبلها فاعلان السلطان عزله وعادت الحرب من جديد . وما زال محمد علي يؤمل مساعدة فرنسا الجديدة ولكن هذه كانت الاحوال قد تغيرت فيها فسقطت وزارة « تيزو - جيزو » التي كانت تعضده واتخذت الوزارة الجديدة سياسة سامية هادئة لتتقرب بها من بقية الدول وتخرج من عزلتها السياسية .

وقد اشتركت الدول فعليا في الحرب الناشئة وكانت انجلترا اكثرهن نشاطا إذ اُبت أن تصبح مصر دولة مستقلة قوية تخنقها وهي في طفولتها بيدها الحديدية . وضرب الاسطول الانجليزى النمى بىروت واشعل الانجليز نار الثورة ثانية فى سوريا فأصبح ابراهيم باشا فى أخطر موقف سيما وقد انقطعت المواصلات بينه وبين مصر وقد أظهر الجيش المصرى وقائده فى هذا الموقف بطولة تاريخية حتى اضطر الى اخلاء الشام التي

(١) انظر كتاب مركز مصر الدولى فون ماير صحيفة ١١ و ١٢

رواهامن قبل بدمائه . وكان جزء من الاسطول الانجليزى قد وصل الى الاسكندرية للضغط على محمد على . وأخيراً قبل هذا عقدا اتفاق مع الاميرال ناير قائد هذا الاسطول على أن يخضع محمد على للباب العالى وأن يثبتته السلطان فى ولايته الوراثية على مصر .

ولما أن السلطان الموافقة على هذا الاتفاق ورغب فى حرمان محمد على من كل حق تدخلت الدول - ولعل انجلترا خشيت أن تقوى تركيا كما خشيت ذلك من مصر قبلا - وبشت الى السلطان بمذكرة قوية مشتركة يوم ٣٠ يناير سنة ١٨٤١ . وقد نصحتة فيها أن يثبت محمد على فى ولايته وذكرته بمعاهدة لندن وماحقها . وعلى ذلك أصدر السلطان فرمانا الى محمد على بتاريخ ١٣ فبراير سنة ١٨٤١ نذكر هنا أهم مواد ملخصة لاهميتها :
(١) يمنح محمد على الولاية الوراثية على مصر بمحدودها القديمة المعروفة على أن يختار السلطان بعد الوالى أحد أبنائه الذكور . فاذا لم يكن له أبناء ولى السلطان أى فرد آخر من الاسرة بشرط العصبية

(٢) كل من يولى على مصر يذهب الى الاستانة ليستلم من السلطان تثبيته فى ولايته

(٣) يعتبر الوالى على مصر - رغم ولايته الوراثية - كوزراء الدولة العثمانية تماما بدون ميزة . وله مثل درجاتهم وألقابهم

(٤) يسرى قانون (كلخانة) وجميع أنظمة الدولة العثمانية وقوانينها ومعاهداتها فى القطر المصرى .

(٥) تجمع الضرائب والرسوم فى مصر باسم السلطان وبالقدر الذى

تقرر به في بقية أقطار الدولة ويخصم ربع إيراد الجمارك والضرائب والرسوم
لحساب الباب العالي ... وستتخذ الاجراءات اللازمة لمراقبة ذلك .

(٦) يسمح السلطان بضرب نقود في مصر بشرط أن تكون الذهبية
والفضية منها باسم السلطان وبقية مثيلاتها في الدولة

(٧) لا يصح أن يزيد الجيش المصري عن ١٨ الف في مدة السلم ويزيد
هذا العدد في مدة الحرب كما يتراعى للباب العالي ومدة التجنيد خمس
سنوات كما في أقطار الدول الاخر . ويجب تجنيد عشرين الفا يرسل منهم
ألفان الى تركيا . ويجوز تغيير أئشة ملابس الجنود عن مثيلها في بلاد الدولة
وفقا للمناخ . ولكن الملابس والاعلام والدرجات الخ يجب أن تكون
واحدة في مصر وبقية أقطار الدولة

وكذلك الامر مع البحارة . والسفن الحربية المصرية يجب أن تحمل
العلم العثماني

(٨) يعين والى مصر الضباط بنفسه لدرجة (قول أغاصى) . ويجب
طلب التصريح من السلطان عند تعيين ضباط أعلى من هذه الدرجة

(٩) لا يجوز لوالى مصر أن يبنى سفنا حربية بدون اذن صريح
من السلطان

(١٠) حق الوراثة في الولاية على مصر متعلق بتنفيذ جميع الشروط
السابقة ويسقط باهمال أحدها

وقد أصدر السلطان في نفس التاريخ فرمانا آخر يولى به محمد على
على أقاليم السودان ثم أعلن الباب العالي للدول نص هذين الفرمانين

فأظهرت موافقتها عليهما وارتياحها لقبول نصائحها
وإذ ذاك بدأ محمد علي يستزيد بسياسته حقوقاً أكثر من هذه
الحقوق الزهيدة فاصدر السلطان فرماناً يوم أول ابريل سنة ١٨٤١ بعد
سؤاله الدول يقرر في ولاية مصر الوراثية نظام السن الكبرى Seniorat
في الاسرة المالكة

ومنح محمد علي حقاً أوسع في تعيين الضباط . وقرر فرمان آخر
بتاريخ ٢٠ يونيو سنة ١٨٤١ أن تكون الجزية ثمانين الف كيس . وعادت
فرنسا الى مجموعة الدول بمقدها اتفاقية البواغيز في يوليو سنة ١٨٤١ وهكذا
حلت المسألة المصرية ولو أن الحل كان مؤقتاً

وقد تفرغ محمد علي بعد هذه الحوادث القلقة للإصلاح الداخلي
ووجه اليه كل همته العالية فرفع من شأن مصر في الادارة والاقتصاد
والحضارة في وقت قصير مما أدهش العالم . وساعده في ذلك علماء واخصائيون
من الفرنسيين كان رائد هم الاخلاص لا الاستعمار . حتي أصابه ضعف
الهرم فتنازل سنة ١٨٤٨ لابنه ابراهيم باشا . ومات البطل العظيم والمصلح
الكبير سنة ١٨٤٩ ليبقى حياً في ذاكرة المصريين جميعاً

كيف أتم اسماعيل عمل جده محمد علي

خلف ابراهيم باشا محمد علي في ولاية مصر ولسكنه أصابه المرض
فمات بعد أربعة أشهر من توليته . ثم جاء عباس الاول وكان محافظاً على
القديم فلم تخط مصر في عهده خطوة الى الامام بل أهملت اصلاحات

محمد على حتى قتل عباس يوم ١٢ يوليو سنة ١٨٥٤
تخلفه سعيد باشا وكان قد تعلم في فرنسا فظهر شدة ميله الى الحضارة
الغربية والى تقريب الاوربيين . وأكبر ما اشتهر به هو تصريحه سنة
١٨٥٤ بحفر قناة السويس تحت تأثير دى ليسبس وقد خدع سعيد في ذلك
أكبر خدعة وعاد حفر القناة على مصر بالويل الا كبر رغم فائدها للعالم
كله وقد حمل المصريون في حفرها الشقاء اذ كان يؤخذ عشرون الف
منهم ليعملوا سخرة مدة ثلاثة أشهر فيحل غيرهم محلهم . كل ذلك ليتم
مشروع كان له أضر النتائج على بلادهم . وهناك غلطة أخرى أتتها سعيد
باشا وهى طرق باب الاستدانة التى دعت فيما بعد الى تدخل الدول ثم الى
الاحتلال الانجليزى وقد مات سعيد سنة ١٨٦٣ وعلى مصر عشرة ملايين
من الديون . والاصلاح الذى أداه سعيد هو قانون الاراضى الذى أصدره
سنة ١١٥٨ وبه جعل مؤجرى الاراضى الزراعية الوراثيين ملاكاً لها . وكان
محمد على قد نزع ملكية جميع الاراضى من قبل وجعلها ملكاً للحكومة
واجرها للاهالى بالوراثة

وقد تولى بعد سعيد اسماعيل باشا المشهور من سنة ١٨٦٣ الى سنة
١٨٧٩ وهو ابن البطل ابراهيم باشا والمتعمد الحقيقى لاعمال محمد على . وكان
له مثل ما لهذا من طموح النفس وعلو الآمال ومن السياسة والدماء غير
أنه فاقه في معرفة القدر من المطامع التى تسمح به الاحوال والسياسة
الدولية فلم يلجأ قط الى القوة كجده لتحقيق آماله . ونال بالسياسة أكثر
مما ناله محمد على بحروبه وانتصاراته

وقد استغل اسماعيل زيارة السلطان عبد العزيز لمصر ليكسب حقوقا لنفسه وأسرته فأصدر السلطان فرمانا سنة ١٨٦٥ ولى به اسماعيل على سواكن وأقليم تاكا في السودان وكذلك نجح اسماعيل في ادخال نظام البنوة الكبرى (Primogenitur) في وراثة عرش مصر سنة ١٨٦٦ وفي زيادة عدد الجيش المصرى في السلم الى ثلاثين الفا وفي توسيع حق الوالى في تعيين الضباط والموظفين . ثم صدر فرمان سنة ١٨٦٧ ينظم الوصاية على العرش وفرمانا آخر يوم ٨ يونيو سنة ٦٧ منح اسماعيل لقب خديوى وهى كلمة فارسية تترادف كلمة (أمير) وقد سمح له هذا فرمان أن يعقد مع الدول مباشرة معاهدات غير سياسية بشرط أن لا تمس هذه المعاهدات سياسة تركيا على مصر

وقد افتتحت قناة السويس سنة ١٨٦٩ باحتفال كان آية في الفخامة والرونق دعا اليه الخديوى ملوك أوروبا كانه ملك فغضب السلطان لذلك وأصدر نفسه دعوة اخرى ولكن النفور بين السلطان والخديوى لم يدم طويلا وقد تجلى فوز اسماعيل باشا في سياسته مع الباب العالي في فرمان الذى صدر يوم ٨ يونيو سنة ١٨٧٣ فجمع خلاصة فرمانات السابقة ونظم علاقة مصر بتركيا بايضاح . ولاهمية هذا فرمان لبحثنا القانونى نذكر هنا أهم مواده ملخصة

هذا فرمان يلغى سائر فرمانات السابقة ويحل محلها . وقراراته ثابتة يعمل بها على الدوام

(١) يخلف الابن الاكبر للخديوى أباه على ولاية مصر وتوابعها .

فاذا لم يكن للخديوى أبناء يولى أخوه الاصغر واذا لم يكن هذا حيا يولى ابنه الاكبر

- «٢» وضع نظام للوصاية على عرش مصر لافائدة من ذكره هنا
 «٣» يصدر الخديوى القوانين والانظمة التى يراها لازمة وصالحه لبلاده
 «٤» يخول الخديوى حق معاهدات تجارية مع الدول لاخرى بشرط أن لاتمس المعاهدات السياسية التى تعقدها تركيا
 «٥» للخديوى السلطة التامة فى ادارة المالية المصرية وفى عقد الديون.
 «٦» وكذلك له الحرية فى عمل الانظمة اللازمة للدفاع عن البلاد وفى زيادة الجيش المصرى أو نقصه كما تستوجبه الحالة وله منح رتب عسكرية لدرجة «كولونيل» ورتب ملكيه لدرجة «رتبة سنية»
 «٧» العملة التى تضرب فى مصر تحمل اسم السلطان . والاعلام هي الاعلام العثمانية .

«٨» لا يسمح ببناء سفن حربية الا باذن السلطان «١»

ثم صدر فرمان سنة ١٨٧٥ أضاف زيلع الى ولاية الخديوى .
 وقد رأى الخديوى ضرر الامتيازات الاجنبية وكيف تعوق كثيرا من الاصلاح الداخلى فسمى الى تخفيفها على الاقل وقد نجح فى ذلك ووافقته الدول على انشاء «المحاكم المختلطة» سنة ١٨١٥ التى أخذت لنفسها الجزء الاكبر من عمل المحاكم القنصلية

ومن أعمال اسماعيل محاربته لتجارة الرقيق التي كانت منتشرة بشكل وحشي في السودان . وقد قال اللورد أباردين بهذه المناسبة . « لا يمكن لحاكم شرقي - بل لحاكم غربي - أن يؤدي ما أداه الخديوي اسماعيل للقضاء على تجارة الرقيق في مثل هذه المدة القصيرة (١)

وقد أفاد اسماعيل العالم بتعضيده الاكتشافات الجغرافية في السودان وفي أعالي النيل . وكذلك أفاد مصر بفتحها بقية الاقطار السودانية وتوسيع ممتلكات مصر حتى امتدت حدودها الى خط الاستواء والى المحيط الهندي

وكذلك وجه همته الى الاصلاحات الداخلية فوضع بذرة النظام النيابي سنة ١٨٦٦ ونهض بالتعليم والاقتصاد والادارة وعمل كل ما في جهده لتحقيق كلمته المأثورة : (مصر قطعة من أوروبا)

ولكن هذه الاصطلاحات والحروب مضافة الى ترف اسماعيل وتبذره الطبيعي كلفت الخزينة المصرية فوق طاقتها فكان اسماعيل يلجأ الى الاستدانة من الاوروبيين بفوائد باهظة وقد بقي أمر هذه الديون حديثاً يتناقله التاريخ كمثل للربا الفاحش والغش والغبن . فما جاء عام ١٨٧٦ حتى عجزت المالية المصرية عن دفع فوائد الديون ومن ذلك الحين بدأ تدخل الدول في شئون مصر فاضطرت الخديوي الى اصدار دكر يتو في ٢ مايو سنة ١٨٧٦ لتأسيس (صندوق الدين) من مندوبين عن الدول وكان على هذا الصندوق أن يدير الديون العامة وأحيل اليه أكبر مصادر

(١) انظر كتاب (تاريخ مصر في القرن التاسع عشر) لهازنكليفر

الدخل للمالية المصرية حتى أصبحت هذه في قبضة مندوبي الدول في الواقع وقد أخذ التدخل الاوروبي يزيد بسرعة فعين الخديوى مراقبين للمالية أحدهما انجليزى والآخر فرنسى ثم ألفت (لجنة التحقيق) من مندوبي الدول للنظر في المالية المصرية وبعدها عين المراقب الانجليزى وزيراً للمالية والمراقب الفرنسى وزيراً للاشغال فى الوزارة الجديدة التى تألفت فى اكتوبر سنة ٧٨ وقد أغضب ذلك الرأى العام المصرى وأقلقته على مصالح البلاد فهاج الجيش المصرى وطلب عزل وزارة نوبار المختطة «وكان نوبار هذا غير مصرى الاصل وظهر كأنه يساعد الدول على مصر» وقد فرح الخديوى بهذا الهياج - ويقال انه هو الذى أحدثه - اذ كان التداخل الاجنبى يحدد من سلطته ويجعل حكمه اسمياً - فأقال الوزارة وعين وزارة شريف باشا خالية من العنصر الاوروبي

وكانت لجنة التحقيق فى أثناء ذلك قد قدمت الى الخديوى تقريراً عما ارتأته لاصلاح مالية البلاد فرفضه الخديوى ووضع من قبله خطة أخرى لتنظيم المالية . عند ذلك أيقنت الدول - وخصوصاً انجلترا - ان الخديوى اسماعيل لا يمكن أن يكون العوبة فى أيديها وانه يعوق أغراضها فى مصر فطلبت من السلطان خلعه ففعل ببرقية بتاريخ ٢٥ يونيو سنة ١٩

وقد أرادت تركيا أن تستفيد من هذه الظروف فتستعيد بعضاً من الحقوق التى تنازلت عنها لمصر وكان هناك أربع نقط اختلف عليها بين تركيا والدول وهى (١) نظام البنوة الكبرى ^{Primogenitur} الذى أرادت تركيا ان تبديل به نظام السن الكبرى ^{Seniorat}

(٢) حق مصر في عقد معاهدات غير سياسية (٣) حق الاستدانة

(٤) عدد الجيش

وقد خاطب الباب العالي الدول في نقص هذه الحقوق فعارضت فرنسا وإنجلترا واضطر السلطان ان يخضع فيما يخص النقطتين الاوليتين . وعارضت إنجلترا في ادخال نظام السن الكبرى خاصة اذ به كان يولى حلیم باشا أرشد الاسرة الخديوية وكان معروفا بصداقته لفرنسا . وعلى ذلك ولى توفيق باشا بن اسماعيل باشا على مصر وصدر الفرمان بذلك كفرمان سنة ١٨٧٣ ولسكن جاء أمران جديدان وهما (١) ليس للخديوى حق الاستدانة الا لاصلاح الحالة المالية الحاضرة وبموافقة دائي مصر أو مندوبيهم (٢) لايزيد الجيش المصرى عن ١٨ الف في حالة السلم وقد ذكر هذا الفرمان ان الخديوى لا يملك بأى حال التخلي عن جزء من مصر أو عن حق من حقوقها . وهذا لم يكن بالشىء الجديد بل كان يفهم من ذى قبل كنتيجة لسيادة تركيا على مصر وبما ان الاحتلال البريطانى وقع في حكم الخديوى توفيق فقد أرجأنا الكلام عن هذا الى الفصل الثالث



بحث قانوني

تمهيد

لم يختلف علماء القانون الدولي على مركز بلد من بلاد العالم كما اختلفوا على مصر لا منذ الاجتلال البريطاني أولاً بل قبل ذلك فيعتبرها البعض (قطراً) لا (دولة ناقصة السيادة) رغم معاهدة لندن وفرمان ١٨٤١ وكذلك رغم فرمان ١٨٧٣ الصريح بينما (فون دونجرون) مثلاً يذهب الى أنها في هذا العهد دولة تامة السيادة

وأمام هذا الاختلاف سأفرضي برأى هنا غير قانع بنص الفرمانات فحسب وإنما أراعى الحوادث التي أدت الى اصدارها والحالة الواقعة التي نشأت في مصر بعدها ونظام الحكم فيها

وأورد قبل بحث مركز مصر الدولي في هذا العهد مباحث عامة في النظريات التي أعتمد عليها مثل الدولة والقطر والسيادة التامة والسيادة الناقصة الدولة والقطر

عرف الاستاذ (يلنك) الدولة بأنها (هي مجموع الشعب القاطن أرضاً خاصة والمالك سلطة الحكم الأصلية). وعلى ذلك فالعناصر التي تتكون منها الدولة هي الشعب والأرض والسلطة النظامية. وهذه العناصر الثلاثة هي التي تميز الدولة عن القطر.

فالدولة وحدها لها (شعب) أي رعايا لهم حقوق وعليهم واجبات نحوها. ويقعون تحت سلطتها حتى لو كانوا في بلاد أجنبية عنها. ولا

يخرجون عن هذه السلطة الا بتغيير جنسيتهم وأما القطر والمديرية والبلدية فليس لها رعايا. والاشخاص الطبيعية والمدنية انما تقع تحت سلطتها بحكم النظام الادارى ولاجل حسن القيام بالسلطة النظامية للدولة كلها. وأصل هذه السلطة المحلية التى للبلدية ومثلها هو (المسكن). وقد ضمنت الدساتير الحديثة حرية التنقل فاصبح تغيير المسكن سهلا ويتبعه تغيير التبعية المحلية مادامت التبعية للدولة باقية. وتنتقل أيضاً الحقوق الناتجة من التبعية المحلية بانتقال صاحبها. وقد نص القانون الادارى البافارى مثلاً على ان الالماني الذى يقطن احدى البلديات مدة ستة شهور يجوز له حق الانتخاب لمجالسها (١) وهكذا يتضح لنا ان التبعية المحلية أضعف كثيراً من التبعية الولية.

وقد يظن لأول وهلة ان لافرق بين الدولة والقطر فيما يخص العنصر الثانى من عناصر الدولة وهو الارض المحدودة. فكل الدولة والقطر - ومثل هذه المديرية والبلدية - له أرض معلومه تسرى فيه سلطته. ولكن اذا دقق الانسان النظر فى (أولاً) ان جميع أراضي الاقطار والمديريات والبلديات انما هى أجزاء تتكون منها أرض الدولة (وثانياً) ان توسيع حدود القطر وتضييقها متعلق بإرادة الدولة حسب التقسيم الادارى الذى تضعه لنفسها. بينما أرض الدولة نفسها لا تتغير الا بحوادث طبيعية أو بمعاملات دولية (٢)

(١) انظر كتاب (القانون الادارى) تأليف الاستاذ بيلونى ص ٦١

(٢) انظر كتاب القانون الدولى تأليف فون ليست ص ٨٤

ولكن أهم فرق بين الدولة والقطر هو ما يتعلق بالعنصر الثالث وهو (السلطة النظامية) التي لا تملكها إلا الدولة والواقع ان كل مجتمع من البشر يتحدد لتحقيق أغراض مشتركة يكون ارادة عامة جديدة هي غير الارادة الفردية لكل عضو من أعضائه. نشاهد ذلك في كل جمعية. أكانت حقيرة أم عالية وذات نظام مرتبط أم نظام مفكك من جمعية للالعاب الرياضية مثلاً الى البلدية والمديرية والقطر. ولكن هذه المجاميع من البشر ذات الأغراض المشتركة والارادة المتحددة تختلف جميعها عن (الدولة) في أن نظام هذه أقوى من كل انظمتها و ارادتها فوق عامة اراداتها وسلطانها تعلو جميع سلطاتها. وليست سلطة الدولة النظامية إلا السلطة العليا التي تخضع لها كل سلطة سواها داخل الدولة والتي وجودها مستقل عن كل ارادة أخرى وبينما تجد كل فرد حراً في دخول جمعية ما والخروج منها وفي التحول من دين الى آخر أو ترك الدين أصلاً (نظرياً) وفي تغيير التبعية البلدية أو القطرية بتغيير المسكن ترى كل شخص لا بد أن يخضع للسلطة النظامية لدولة ما ولا يمكنه أن ينجو من هذا الالتزام بل أن (عديم الجنسية) يخضع أيضاً لسلطة الدولة النظامية التي يسكن فيها بسبب Apolit (السلطة المكانية) التي تشمل جميع الموجودين بأرض الدولة (١)

وقد قلنا أن سلطة الدولة فوق جميع السلطات والارادات المشتركة

(١) تنقسم السلطة النظامية الى سلطة مكانية يخضع لها جميع الموجودين بأرض الدولة حتى ولو كانوا من الاحانب. والى (سلطة شخصية) يخضع لها جميع رعايا الدولة حتى ولو كانوا في الخارج

ولعل أحسن مثل لا يوضح ذلك هو أن الحزب لا يملك الأمر والنهي مهما كانت له أغلبية ساحقة أو الإجماع نفسه ولا بد أن يخضع للسلطة النظامية حتى يتولاها بنفسه فيديرها باسم الدولة

والفرق بين السلطة النظامية للدولة وبين السلطة المحلية للقطر أن الأولى قائمة على أساس (حق شخصي) فإذا فقدت الدولة السلطة النظامية فقدت حقها وانحطت إلى درجة قطر. أما إذا فقد القطر سلطته المحلية أو بعضها فإنه لا يضيع حق له. وإنما أحيل إليه جزء من سلطة الدولة للقيام بإدارته كوكيل عنها لا كذئ حق فيه. فإذا سحبت الدولة منه هذه السلطة لم يتغير مركزه أمامها.

وللدولة نظام خاص تسنه وفق إرادتها لتؤدي به الأغراض العامة وأهم مظاهر هذا النظام هو التشريع وهو المحرك للإدارة والقضاء فإن الإدارة إنما هي تنفيذ القوانين والقضاء تطبيقها. وكذلك القطر قد يحال إليه جزء من التشريع كما نرى في مجلس المديرية مثلاً ولكن يبقى هذا التشريع وحدوده متعلقاً بإرادة الدولة وقد يكون متوقفاً على تصديقها والأغراض العامة التي يخدمها القطر إنما هي محالة عليه كما قدمنا فيؤديها باسم الدولة. ولقد ظهر أثناء الثورة الفرنسية فكرة جعل البلديات جمهوريات ذات إرادة مستقلة (١) ولكن هذه الفكرة لم تنجح وكانت تؤدي إلى خلق دول داخل دولة وهو عين التناقض إذا كانت كلها ذات سيادة تامة أو إلى خلق دولة تعاهدية على مثال سويسرا والولايات المتحدة والمانيا

(١) انظر كتاب (علم النظام) تأليف يلك بالامانية. الفصل الرابع عشر

واكبر الفروق بين الدولة والقطر بالنسبة للقانون الدولي هو أن القطر لا يظهر بنفسه قط أمام الدول ولا يعترف القانون الدولي بوجوده الا كجزء من الدولة وهي وحدها التي تتعامل مع الدول في شؤونه وليس للقطر اية (شخصية دولية)

وسأطبق هذا البحث على حالة مصر منذ سنة ١٨٤١ فأبرهن أنها أصبحت دولة بعد أن كانت قطرا

السيادة التامة

عسير فهم معنى السيادة التامة الذي اشتد النزاع عليه اذا لم نعلم تاريخ نشأته . فقد كانت السيادة من قبل فكرة سياسية وسلاحا للكفاح فجعلت تنتقل مع الزمن وتهدب حتى وصلت الى معناها الحالي كما يفهمه القانون . أي تحولت من فكرة سياسية الى نظام قانوني

كانت الدول القديمة لا تعرف السيادة التامة بتعريفها الحالي بأنها (السلطة العليا في الداخل والاستقلال التام في الخارج) اذ كان لا توجد مقارنة نظرية بين دولة وأخرى بل كانت كل دولة تعتبر غيرها عدوة لها . وقد اعتبر أرسطو أكبر عنصر للدولة (كفايتها لنفسها) . وهذه غير (السيادة التامة) الحديثة وكان لا يناقض معنى الدولة لدى أرسطو أن تكون معتمدة على دولة أخرى في علاقاتها لأنه لم ينظر إلا الى كفاية الدولة نفسها اقتصاديا وأخلاقيا . ولم يتطلب لدولة قط لزوم كونها مستقلة فإنا كعنصر من عناصرها . ولم تبين لنا فكرة (الكفاية) هذه مبلغ

حكم الدولة في الداخل ولا نوع العلاقات المتبادلة بين الدول . وإذا تكلم
أرسطو عن (السلطة العليا) فإنما يقصد أمراً واقعاً معروفاً منذ القدم
وهو أن البعض - شخصاً كان أم مجموعاً من الأشخاص - له الفصل في
الأمور أي أنه « يحكم » . وقد كان « الحكم » منذ وجدت الجماعات وقبل
أن تبدأ المباحث العلمية وتتنوع . غير أن « الحكم » و « السيادة التامة »
أمران مختلفان . وليس من اللازم أن يتفقا كما سنبينه فيما بعد . وهكذا
لم يفكر أرسطو قط في السيادة التامة حين كتب عن السلطة العليا .

وأما الرومان فقد كانوا يبنون نظرياتهم دائماً على الأمر الواقع ولم
يبدوا حاجة إلى إيضاح سلطة الدولة الرومانية وعلاقتها بالدول الأخرى
ووضع النظريات القانونية في ذلك فإنهم كانوا يدعون لأنفسهم كل الحقوق
ولا يعرفون حقاً لا بناء الشعوب الأخرى إلا بقدر ما يسمح به « قانون
الشعوب » *Gus Gentium* فإذا تكلموا عن « السلطة » و « القوة » الخ فإنما
يعنون عظمة دولتهم وقوتها . ولقد عرف سويسرو الدولة بأنها مجموعة من
الناس اتحدت للمصالح المشتركة ولم يذكر « السلطة النظامية » ولا « السيادة »
وهذا هو التعريف الوحيد للدولة الذي تناقلته العصور عن الرومان . وإنما
كانوا يعتبرون الشعب مصدر السلطة العليا وبذا كانوا أنصار « سيادة
الشعب » ولكن هذه غير « سيادة الدولة » وليس من اللازم أن تتفق
بعضها . ولقد صدق يلمنك إذ قال في هذا المعنى : « أن السؤال عن ملك
السلطة العليا في الدولة غير السؤال عن سيادتها » .

ثم أتت القرون الوسطى فكانت أحوالها السياسية لا تسمح بظهور

فكرة السيادة التامة. فقد وجدت طول تلك العصور ثلاث قوات، تتنازع السلطة العليا وهي «أولا» الكنيسة التي أرادت أن تخضع الدولة و«ثانيا» الدول الرومانية المقدسة التي شاعت أن تنزل الدول الى أقطار و«ثالثا» الاشراف والجمعيات المدنية من الصناعات التي حاولت أن تكون دولة داخل الدولة. ولم تنشأ السيادة التامة الا بجهاد الدولة ضد هذه القوات الثلاثة فاجتهدت الدولة أولا أن تحافظ على وجودها فلما نجحت في ذلك بدأت في القضاء على استقلال هذه القوات الثلاثة وفي اخضاعها لنفسها وقد أخذ النزاع بين الدولة والكنيسة اشكالا ثلاثة وهي -

«أولا» الدولة خاضعة للكنيسة

«ثانيا» الدولة على مستوى واحد مع الكنيسة

«ثالثا» الدولة فوق الكنيسة

وقد انتهى النزاع لمصلحة ملك فرنسا قبل الملوك الاخر. ومن ذلك الحين ثبت خضوع الكنيسة لسلطة الدولة. وكان العلامة «دي بادوا» أول من قدّر نظريا أن الدولة فوق الكنيسة.

وقد كان امبراطور الدولة الرومانية المقدسة يدعى لنفسه كل حقوق الحكم ولا يعترف للامراء الا بالحقوق التي يمنحهم إياها ويعتبر جميع الشعوب المسيحية رعاياه وكل خارج عن حكمه ملحدًا. ولا زال يحسب لنفسه هذه السلطة العليا على الممالك حتي بعد زوالها في الواقع. فان فرنسا وانجلترا مالبثتا أن جحدتا هذه السلطة وكذلك الجمهوريات الايطالية فلورنسا وفنيسيا خرجت عن أن تكون أجزاء من الدولة المقدسة. ولقد اضطرت

النظرية أن تعترف بهذا الواقع ولكنها فعلت ذلك بمغالطة ظاهرة فاعتبرت
هذه الدول مستقلة عن الامبراطور بسبب الامتياز ومضى المدة الخ .
ولم تقدر أن تفهم إذ ذاك أن استئثار السلطنة النظامية هو عنصر من
عناصر الدولة فان فكرة « السيادة » لم تكن قد نضجت وبذا نشأ تناقض
كبير بين مركز الامبراطور النظري كصاحب السلطنة العليا في الممالك
المسيحية وبين مركز الامراء الواقعي كحكام مستقلين ولقد حاول « بالدوس »
أن يخفي هذا التناقض فقال : « أن الملك هو امبراطور في بلاده »

وهكذا بقي امبراطور الدولة المقدسة نظريا صاحب السلطنة العليا
الوحيد بينما حقوقه في الواقع جعلت تنقص مع الزمن . فرفض ملوك
فرنسا وانجلترا الاعتراف بسيد لهم . واعتبروا سلطتهم صادرة من الله رأساً
بينما خرجت الجمهوريات الايطالية عن دائرة الدولة قانونا وفي الواقع
واستقلال هذه الدول وتأكيدهما اللذان دعوا الى تكوين فكرة
« السيادة التامة »

وأما القوة الثالثة التي كان على الدولة التغلب عليها - الاشراف وتقابات
المدن - فقد كانت لهم امتيازات حاولوا أن يقاوموا بها سلطة الدولة وكانوا
لا يكادون يعدون أنفسهم رعايا لها بل ينافسون الملك في حكمه فلا يحكم
هذا على رعاياه الا بواسطةهم . وكان ملك فرنسا في هذه الحالة أيضاً أول
من ثبت سلطة الدولة . فجعل يزيد من الاراضي المملكية (الدومين) وبذا
جمع في يده سلطة الحكم وسلطة صاحب الاقطاعيات وكسب لنفسه سلطة
القضاء الاعلى والشرطة والتجنيد . ولم يدع للاشراف سوى حقوق دينية

فأخذت هذه أيضا تزول كلما ازداد الملك قوة . وفي هذا العهد ظهرت كلمة (السيادة) فكان العلماء يقولون : (ان الملك سيد المملكة وهو فوق الاشراف الذين هم أيضا أسياد) . (١)

واقدم ساعدت النظرية الواقع على وضع جميع الحقوق في يد الملك ومن ذلك نشأت الفكرة أن هذه السلطة العليا التي يملكها الملك هي عنصر من عناصر الدولة . وكان (بودان) أول من قرر ذلك . ولكن الناس أخذوا يفهمون من سيادة الدولة استبداد الملك فنشأت نظريات تدافع عن الاستبداد وأكبر نصرائها الفيلسوف (هوبس) الانجليزى . وهذه النظريات تعتبر الملك صاحباً للحكم (Subjekt Objekt) والشعب غرضاً له ونتيجة ذلك أن معنى الدولة انتقل الى شخص الملك فأمكن لويس الرابع عشر أن يقول : (الدولة هي انا)

وهنا بدأ العلماء يعينون معنى السيادة بشكل موجب بعد أن كانت نفياً سلبياً لا يفهم منه الا الاستقلال وعدم التبعية فنظروا الى السلطة والحقوق التي للشخص السيد في الدولة وحسبوا لها معنى السيادة الموجب وهذه غلطة لها أهمية كبرى اذ يخلط بها بين (السيادة) وبين (السلطة النظامية) وهما معنيان مختلفان . ولو شاءوا أن يحددوها لحق عليهم أن يبرهنوا أولاً أن الوظيفة التي يقوم بها الملك والحقوق التي تتبعها لا يمكن أن توجد الا في دولة ذات سيادة . ولكنهم بدل ذلك عكسوا الامر وقالوا أنه مادام الملوك أصحاب السيادة لهم هذه الحقوق فانها هي محتوى السيادة !

(١) انظر الفصل الرابع عشر من كتاب (علم النظام) تأليف العلامة يانك

ولقد كان النزاع الى هذا الحين قائماً على معنى السيادة ذاته وتفهمه . فلما وضح هذا المعنى بدأ النزاع على (من يحمل السيادة) فأصبحت هذه سلاحاً سياسياً يدافع به البعض عن استبداد الملك وينصر به الآخرون النظام الدستوري . أى أن البعض فهم من سيادة الدولة سيادة الملك والآخرون سيادة الشعب وهذه الأخيرة قد تحققت في انكلترا أولاً حيث ناصرها العلماء (سميت) ر (هوكر) و (لوكه) وغيرهم ثم أزهرت في فرنسا حيث تعهدوا مونتسكيو وروسو . وكان روسو خاصة بطل سيادة الشعب في كتابه (العقد الاجتماعى)

ولكن العلماء الألمان الفضل الأكبر في إيضاح معنى السيادة كما نفهمه الآن . وأولهم ألبرشت . فان الخطوة الأخيرة لفهمها هي الايقان بأن حامل السيادة ليس شيئاً مستقلاً عن الدولة وإنما هو عضو فيها يمثلها وقد ساعدت (النظرية العضوية للدولة) (١) على وضوح هذه الحقيقة رغم غلوها وخيالها فعلم الناس أن الدولة لا يمكن أن تقوم بوظائفها إلا بواسطة أعضائها الذين يعملون كممثلين لها . وكان أيضاً النظرية مونتسكيو عن تقسيم السلطة النظامية الى تشريع وإدارة وقضاء فضل كبير في معرفة الفرق بين سيادة الدولة ووظيفة الممثل لهذه السيادة

وبذلك أحسم النزاع واتضح أن السيادة لا تملكها إلا الدولة جميعها وان الملك ليس إلا ممثلاً لها وان العمل الذى يؤديه الممثل إنما هو عمل الدولة مادام في حدود وظيفته

(١) هذه النظرية تشبه الدولة بانسان له أعضاء ورأس الخ

ولقد عرف هينل (Haenel) سيادة الدولة بأنها (سلطتها على نفسها) (١) ولكن هذا التعريف المطلق لا يتفق مع الحقائق ولا مع الفكرة القانونية للدولة فإن الدولة لها حقا القدرة على أن تحد من سلطتها كما يفهم من هذا التعريف ولكنها أيضا مجبرة على أن تحد من سلطتها. وقد أبان (يلنك) هذا الأمر بقوله (إن الدولة حرة في انتخاب أى نظام للحكم غير أنها لا بد أن تنتخب لها نظاما. فإن الفوضى ممكنة في حكم الواقع فقط لافي حكم القانون)

وكذلك لا تظهر سيادة الدولة في الخارج كصفة مطلقة وإنما كصفة نسبية. ومحال أن يتحقق الاستقلال التام المطلق لأحدى الدول بحيث تصبح حرة في عمل كل ما تشاء وتهوى - كما قد يفهم من تعريف هينل للسيادة - فإن الدولة التي ترتبط مع غيرها بالمعاهدات وتخضع لأنظمة القانون الدولي تفقد لدرجة ما (سلطتها على نفسها). ولقد يقال ردا على هذا أن الدولة التي تخضع للقانون الدولي إنما تخضع لإرادتها. أجل ولكن تنفيذ إرادتها يصبح من هذا الحين مقيدا. والحال كذلك أيضا حين تقرر الدولة دستورا داخليا لنفسها فتتقيد به مادامت لم تغيره وليست السيادة الدولية شيئا غير السيادة النظامية. فإن الدولة لا تظهر مستقلة أمام الدول الأخرى إلا إذا كانت تملك السلطة العليا في داخل بلادها ومبدأ السيادة الدولية إلا الصورة الخارجية للسيادة النظامية وكلتاها تكون معنى السيادة التامة.

(١) Kompetenz Über Seine Kompetenz

واقدر حد القانون السيادة الدولية وفق الاحوال والعلاقات الحاضرة بانها

(أولا) القدرة على العمل الدولي . وهذه تحتوى حق التمثيل وحق

التعاقد وحق الحرب

و (ثانيا) القدرة على المخالفة الدولية . ويقصد منها ما كان الدولة مخالفة

لتعهداتها بحيث تصبح مسئولة بنفسها عنها .

وانا انرى العلاقات الدولية تقوى وتزيد مع الزمن فتحد من المعنى

الطلق للسيادة التامة وتقلبه معنى نسبيا . حتى تأتي (الدولة العالمية) التي

يحلم الناس بها فتعملو جميع الدول وتسلبها تمام سيادتها . ولو وضع اعصبة

الامم دستور أقوى كثير من دستورها الحاضر لكانت هي تلك (الدولة العالمية)

وهكذا ليست السيادة التامة في الحقيقة الساطة المطلقة للدولة على

نفسها . فلنقبل تعريف السيادة بأنها (السلطة العليا في الداخل والاستقلال

التام في الخارج) وان كان بهذا التحفظ وهو أن كل ذلك نسبي غير مطابق

ولعل أحسن تعريف للسيادة هو ما وضعه العلامة يلنك : (السيادة التامة

هي صفة للدولة تملك بموجبها القدرة على تقييد نفسها قانونا وفي هذا التعريف

تبدولنا السيادة نسبية أولا وسلبية ثانيا . وهاتان الصفتان هما ألزم خواصها

أما وجهتها الموجهة فقد تركها يلنك غير محدودة لتشكل وفق أحوال الدول

وأنظمتها وحسب روح الزمن . ومن الخطأ تحديد هذه الوجهة بشكل

مطلق على أنها ثابتة في كل الاجيال والاحواز بل أن في هذا التحديد

حظر الخلط بين السيادة التامة (Souveraineté) وبين السلطة النظامية

(Staatsgewalt) وهما ميمان مختلفان .

وبما أن السيادة هي قدرة الدولة على تقييد نفسها قانونا فهي لا يمكن أن تتجزأ والدولة إما أن تكون سيادة أو غير سيادة . وسأبرهن فيما يلي على أن الدولة الغير سيادة - وهي ما يسمونها دولة ناقصة السيادة هي دولة لا قطر

الدولة الناقصة السيادة

من الخطأ الكبير الخلط بين السيادة التامة وبين السلطة النظامية فقد كانت السيادة فكرة سياسية تاريخية قبل أن تصبح نظاما قانونيا في الوقت الحاضر . كما أوضحت في المقالة السابقة . ودول العصور الوسطى كانت (دولا) رغم أنها لم تملك السيادة التامة إذ أن نظام الحكم فيها كان أرقى من أن نعدّها معه أقطارا عادية

إن مقدار السلطة النظامية لا شأن له مع السيادة التامة وإنما اللازم الدولة هو وجود سلطة نظامية تحكم بناء على (حقوق شخصية) . ولكن مقدار هذه السلطة قوة وضعفا يتغير بحسب الأزمان والأحوال . فكانت (الدولة الاستبدادية) . وهي ما يسمونها (دولة الشرطة) تتدخل في الشؤون الخاصة برعاياها وتحد من دائرة حريتهم وتدعى لنفسها حقوقا في كل وجهة من وجهات الحيازة الفردية . أما (الدولة الحقوقية) التي أعقبتها فقد تركت للأفراد أكبر حظ من الحرية وحصرت وظيفتها في حماية القانون في الداخل ووقاية الدولة من الخارج . ثم جاءت (الدولة الاجتماعية) الحاضرة وهي تتدخل في كل أمر تجد فيه صالحا لمجموع . واليوم يريد ذوو الألام الخيالية أن يحققوا (الدولة الاشتراكية) لتنفيذ الملكية الشائعة لوسائل

الانتاج ويتبع ذلك ولا شك ادارة الانتاج كله والتدخل الا كبر في الحياة الفردية . بل أن الشيوعيين يحملون بالغاء الملكية الخاصة لوسائل الاستهلاك نفسها وقيام الدولة بتوزيعها . وفي هذا غاية التدخل بل القضاء على الحرية الشخصية تقريبا

فهذه أشكال متنوعة للسلطة النظامية تظهر فيها أحيانا في منتهى القوة وأخرى في غاية الضعف . ولكن سيادة الدولة التامة لم تتغير في أيهما مهما تفاوتت درجة الساطة النظامية من القوة ولعل هذه الامثال توضح لنا الفرق بين السيادة التامة وبين الساطة النظامية فنفهم الفرق بين الدولة التامة السيادة والدولة ناقصتها

ولقد كان منشأ الدول التعاهدية الحاضرة سببا في بحث السيادة التامة وهل هي عنصر لازم للدولة وهل هي تقبل التجزئة الخ وكان الغرض من هذه المباحث تقرير حالة الولايات التي تتركب منها الدولة التعاهدية وهل تلك الولايات هي صاحبة السيادة التامة أو الدولة في مجموعها أو كلتاهما ومن هذه المباحث تكون معنى الدولة الناقصة السيادة الذي قبله القانون الدولي وأخذته السياسة وبعد ثبوت عدم قبول السيادة للتجزئة لجأ العلماء الى هذه التسمية الجديدة - الدولة الناقصة السيادة - ليعبروا بها عن البلاد التي لم تبلغ شأو الدول السيدة ولم تنحط الى درجة الاقطار

والواقع أن هذه التسمية غير صحيحة وإنها تحوى تناقضا في نفسها فإن الدولة إما أن تكون سيدة أو غير سيده . ولكن بما أن هذه التسمية قد أصبحت عادية في القانون والسياسة فعلمنا قبولها . مع التذكّر دائما أن الدولة

الناقصة السيادة إنما هي دولة غير سيادة
ويعتبر القانون دولاً ناقصة السيادة تلك البلاد التي تملك نظاماً خاصاً
للحكم وحقوقاً شخصية أصلية ولكنها لا تملك حق العمل الدولي ولا حق
المخالفة الدولية كما وضحتها في المقالة السابقة وليست السيادة الناقصة
إلا درجة انتقال من التبعية الكاملة إلى الاستقلال التام أو بالعكس وكثيراً
ما تنشأ بأن تمنح دولة سيادة قطراً من أقطارها حقوقاً عالية على أن تبقى
هذه الحقوق شخصية للقطر ثابتة له . وقد تنشأ أيضاً بأن تعاقداً دولتان
ذاتاً سيادة تامة على أن تخضع أحدهما للآخرى لدرجة تفقد معها سيادتها
في الحالة الأولى تسمى الصلة بين الدولة العليا والدولة الدنيا (بالسيادة
النظامية) وفي الحالة الثانية ندوها « الحماية الدولية » وسأبين الفرق بينهما
بالتفصيل في موضوع الحماية في الفصل الرابع . وقد تدعى الدولة الناقصة
السيادة في الحالة الأولى دولة الجزية ودولة إقطاعية ودولة خادمة الخ وهذه
كأها أسماء لشئ واحد وقد أصبحت عتيقة لا تستعمل فأنسكتف بالنسبة
للمألوفة

والحد بين السيادة التامة ووعدها أن تحتفظ الدولة بحق المخالفة الدولية
بحيث تبقى مسئولة بنفسها عن أعمالها وأيضاً بحق العمل الدولي فيما يخص
التمثيل لدى الدول الأخرى فإذا فقدت دولة هذين الحقين أو أحدهما
فقدت معها سيادتها

والدولة ناقصة السيادة في الداخل نظام خاص بها لا شأن لغيرها فيه
ولها أعضاء تقوم بتنفيذه وهي تستعمل سلطتها النظامية كحق شخصي

لها تستعملها باسمها لا كوكيلة عن الدولة العليا . وحدود هذه السلطة النظامية تقررها الدولة العليا بالتفصيل في حالة السيادة النظامية . وأما في حالة الحماية فتبقى للدولة الدنيا كل الحقوق التي لا تنص المعاهدة على نزعها منها . ولم يعين القانون حدود السلطة النظامية تعييناً خاصاً وإنما يهيمه أن توجد هذه السلطة فحسب ولكن قد اصطلح العلماء على ضرورة حق التشريع أي أن تسن الدولة قوانينها بنفسها وكذلك حق الإدارة الداخلية . وقد تملك الدولة الدنيا جيشاً خاصاً بها وقد يجب عليها مساعدة سيدها في الحرب وقد تدير مالياتها حرة أو تحت رقابة الدولة العليا غير أن هذه كلها ليست عناصر محتمة للسيادة الناقصة

وأما في الخارج فإن للدولة الناقصة السيادة (شخصية دولية) ولها عمل دولي - وإن كان محدوداً - وهي عضوة في مجموعة الأمم الخاضعة للقانون الدولي . وكثيراً ما يكون لها الحق في عقد معاهدات غير سياسية مع الدول الأخرى ومع سيدها نفسها وهي مسئولة عن أعمالها في الدائرة الخاصة بها وتكسب حقوقاً وتحمل واجبات دولية وقد يكون لها حق التمثيل السالب (١) وإن كان الغالب أن تحتفظ الدولة العليا بحق التمثيل لنفسها . وليس لها حق إعلان الحرب وإن كان هناك شواذ عن ذلك . هذا وبين السيادة النظامية - التي خصصتها بالبحث هنا - والحماية الدولية فروق كثيرة ولا يمكن كلاتها تدخل تحت معنى السيادة الناقصة

(١) التمثيل الدولي نوعان التمثيل الموجب بان ترسل الدولة ممثلين لها إلى الدول الأخرى والتمثيل السالب بان تقبل الدولة ممثلي الدول لديها

وليس في الامكان وضع قاعدة عامة لحقوق الدولة الناقصة السيادة بل يجب بحث هذه الحقوق من حال الى حال والتعريف الذي يصح أن نضعه لها بعد هذا البيان هو أنها (دولة تملك السيادة النظامية كحق أصلي لها فلم تنزل الى درجة قطر ولا كنها لم تملك كل حقوق السيادة فتصبح دولة سيادة) وقد عين العلامة يلنك حداً للسيادة الناقصة فقال (ان الدولة الناقصة السيادة تصبح دولة سيادة في اللحظة التي يسقط فيها ما يحدد حقوقها) ومما يهمنا في بحث مركز مصر الدولي في هذا العهد أن حقوق الدولة الناقصة السيادة قد توضع تحت ضمان الدول بحيث لا يمكن للدولة السيادة أن تنقص منها الا بموافقتها وهذا كان الحال مع بلغاريا اذ ضمنت الدول حقوقها حيال تركيا في معاهدة برلين سنة ١٨٧٨ حتى بلغت سيادتها النامة سنة ١٩٠٨ وكذلك ضمنت معاهدة لندن سنة ١٨٤٠ حقوق مصر أمام تركيا كما سنبرهن عليه فيما بعد

معاهدة لندن معاهدة ضمانية

أرادت مصر أن تستقل عن تركيا فخاربتها وانتصرت عليها حتى هددت كياناتها فظهر على سطح السياسة قوة فتية حديثة لتحل محل تركيا الهرمة ولتبني من الشرق الأدنى امبراطورية هائلة . وبديهي أن ظهور هذه القوة هدد التوازن الدولي الذي جعلت الدول تحافظ عليه منذ القدم فلم يكن محمد علي بانتصاراته وسطوته المتزايدة بأخطر على تركيا منه على أوروبا . وهذه حقيقة لا يصح نسيانها عند بحث معاهدة لندن

ذكرت هذه المعاهدات في المقدمة أن السلطان لجأ الى الدول طالبا مساعدتها في النزاع بينه وبين محمد علي وأنها لذلك تتدخل النخ . ولكن الواقع أن الدول كانت لا بد تتدخل في هذا النزاع حتى ولو لم يطلب السلطان ذلك منها بسبب التوازن الدولي كما قدمنا ثم لان انجلترا ما كانت لتتعد ساكتة وفي مصر دولة تنشأ فتجعل طريق الهند في خطر ثم قالت المعاهدة في المادة الاولى ان (السلطان اتفق مع الدول المتعاقدة على شروط لتسوية الخلاف بينه وبين واليه) وبينت كيف أن الدول ستجبر محمد علي على قبول هذه الشروط النخ . وبعبارة أخرى وعد السلطان بمنح محمد علي حقوقا معينة ووعدت الدول بمساعدة السلطان على تنفيذ قبولها . فلم تكن معاهدة لندن الا ضمانة لحقوق مصر الجديدة التي تغير بها مركزها أمام تركيا فأصبحت هذه مقيدة في صلتها بمصر .

واقدر كان عقد هذه المعاهدة وما أعقبها من اخضاع محمد علي بواء طة الدول تدخلا في شؤون تركيا . ولكن هذا التدخل لم يناف القانوز، الدولي لانه حصل بموافقة تركيا نفسها بل برجائها . وهناك أمر آخر يبرر هذا التدخل وهو (موقف الاضطراب) الذي كانت فيه الدول اذ وجدت التوازن الدولي في خطر . غير اننا لا حاجة بنا الى تلمس مثل هذا المبرر اذ يكفينا قبول تركيا مبررا للتدخل (١) . بل أن تعاقد تركيا مع الدول على الحد الأدنى لحقوق مصر ليبرر في المستقبل أيضا كل تدخل دولي بخصوص هذه الحقوق . أي أن المسألة المصرية قد أصبحت منذ سنة ١٨٤٠ مسألة

(١) راجع الفصل الثالث من هذا الكتاب موضوع (التدخل)

دولية لا مسألة عثمانية داخلية

حقيقة كانت الحقوق التي وعد السلطان بمنح محمد علي إياها معلقة على شرط قبولها في مدة عشرين يوماً بحيث أنه إذا مضت تلك المدة دون أن يخضع محمد علي يصبح السلطان حراً قبالة (فيعمل ما استدعيه مصالحه وما توحى به نصائح حلفائه) (١) غير أن هذه الجملة (وما توحى به نصائح حلفائه) كانت أخطر من ظاهرها البريء. فخرمت السلطان حرية العمل في الواقع. فان محمد علي ترك المهلة تمضي دون أن يقبل شروط التسوية فكان من حق السلطان أن يصبح حراً من قيود المعاهدة. وقد ظن نفسه كذلك فاعلن خلع محمد علي. ولكن هنا ظهرت قيمة الجملة السابقة فعلم السلطان أنه مجبر على قبول نصائح الدول فيما يخص المسألة المصرية. فصدمت في هذه الحالة كلمة فورن ليست: (من الصعب وضع حد بين النصيح وبين التدخل). ولقد ذكرت الدول السلطان بالحقوق التي وعد بمنحها في ملحق المعاهدة وتناست ذلك الشرط المعلقة عليه فأصدر السلطان فرمانه المعروف الذي لم يكن إلا صورة للملحق المعاهدة

بناء على هذه الحقائق تقرر أن معاهدة لندن بقيت سارية العمل بها رغم وقوع الشرط الذي كان من شأنه أن يحلها فكان مهلة العشرين يوماً التي اشترطت لنفاذ ملحق المعاهدة قد أطيلت ضمناً حتى قبل محمد علي الشروط المعروضة.

ولكن بعض الكتاب لا يريدون أن يعتبروا هذه المعاهدة معاهدة

(١) راجع نص معاهدة لندن وملحقها

ضمانية فقال (فون جريناو) : « أن المادة الاولى من المعاهدة قد نصت على أن السلطان يقصد منح محمد على حقوقا معينة » (١) أجل ولكن الحوادث التالية لعقد المعاهدة قد برهنت ان هذا (القصـد) لم يكن إلا (واجباً) أجبر السلطان على أدائه . وانه لمن المضحك ان تهتم الدول وتتدخل وتمقد المعاهدة كل ذلك لتعلم « قصـد » السلطان كما يزعم فون جريناو . ولعل الجواب المفهم على هذا الزعم هو قول المادة الاولى من ملحق المعاهدة « يعد السلطان بمنح محمد على كذا » وقد اعتبر الكاتب هذا الوعد شرطاً لمساعدة الدول للسلطان ضد محمد على . يعنى بذلك أن الدول قد ساعدت السلطان فانهى العمل بالمعاهدة التى كانت وقتية محضة ولامر خاص ولكن الخطأ فى ذلك واضح فان الدول كانت مضطرة الى مساعدة السلطان والى التدخل فى المسألة المصرية على كل حال ثم إن المعاهدة بقيت نافذة فى المستقبل أيضاً كما بينه لنا تاريخ هذا العهد . ولقد زعم « فون جريناو » أيضاً « ان الدول لم يكن غرضها قط تحديد حقوق مصر وضمانها قبال تركيا » . والجواب على ذلك هو أن الدول حين تدخلت فى المسألة المصرية رمت الى غرضين وهما : -

(أولاً) المحافظة على كيان تركيا ليبقى التوازن الدولى .

(وثانياً) منع مصر أن تصبح امبراطورية قوية .

والوصول الى هذا الغرض المزدوج أيقنت الدول أنها لا يمكنها أن تعيد

(١) أنظر كتاب (مركز مصر النظامى والدولى) تأليف فون جريناو بالامانية

مصر الى مركزها السابق كقطر عثماني لا ميزة له به . محاولتها أن تصبح
امبراطورية عظيمة تضم تركيا سيطرتها كقطر من أقطارها! أيقنت أن مصر
تلك التي انتصرت جيوشها أكبر الناصر في بلاد العرب والسودان واليونان
والشام والناضول والتي ارتفع بها محمد علي في أقصر الاوقات أعلى
درجات الحضارة - لا بد وأن تصير شيئاً أكبر من قطر عثماني لا شأوله
ولقد راعى مؤتمر السفراء في لندن هذه الحقائق وأراد أن يجد حلاً دائماً
للمسألة المصرية . وكان محالاً أن يدوم حل لها الا اذا أرضيت مصر .
ومنحت حقوقاً تتفق وكرامتها وضمنت الدول هذه الحقوق . أما ما كان
دون ذلك فقد كان من شأنه أن يبعث اليأس في نفس محمد علي وأمتة -
وما أعظم قوة اليأس ! - فلا يرضى ولا يخضع الا ريثما يعد العدة لمواصلة
الجهاد !

فإذا قال فون جريناو بعد ذلك (ان تاريخ عقد معاهدة لندن يرينا
بإيضاح أن الدول تركت للسلطان عمل ما يراه صالحاً فيما يخص المسألة
المصرية) فقد تناسى الحقيقة الواقعة أو جهل غرض الدول من ههما بحل
المسألة . ولعمري لو صح زعمه وأرادت الدول أن تترك السلطان حراً فلماذا
تدخلت ولماذا اتفقت معه على شروط لتسوية الخلاف بينه وبين واليه !
ألم يكن اذن التدخل وعقد المعاهدة عبثاً لا يصح للدول أن تأتيه ! ولكن
الحوادث قد أرتنا أن السلطان لم يكن حراً في ذلك وأنه قيد نفسه للمستقبل
ليس من اللازم أن تذكر المعاهدة الضمانية كلمة (الضمان بالنص)
وانما يكفي أن الدولة المانحة الحقوق تقبل شروط المعاهدة فتتقيد بها وان

الدول المتعاقدة الاخرى نصيبه رقيقة على تنفيذها والذي يهمنا من معاهدة ما ليس لفظها وانما روحها والقصد الظاهر الذي يرمى اليه المتعاقدون ثم طريقة نفاذها . ولعل هذا الامر قد غاب عن فكر « فون جريناو » حين نفي ضمانية معاهدة لندن ...

ولقد ناقض نفسه فبعد أن ذكر حرية السلطان المزعومة حيال المسألة المصرية عاد فقال « بما أن السلطان اتبع نصائح الدول وأعلن استعداداه لاصدار فرمان وفق ملحق معاهدة لندن فقد أبان بذلك انه مقيد من جديد بالمعاهدة) . وهل معنى ذلك الا أن تركيا أصبحت مقيدة في علاقاتها بمصر وان هذه العلاقات قد اتخذت ضمانا دوليا؟ هكذا أراد الكاتب أن يبرهن على أن معاهدة لندن ليست معاهدة ضمانية فبرهن على العكس دون قصد .. وأخيرا نأني هنا بجملة من كلامه نسفت برهانه من أساسه اذ قل : « لقد ارتبط السلطان أمام الدول في معاهدة لندن بان يمنح مصر حدا ادنى من الحقوق . فاذا نقص هذه الحقوق فقد خرق تعهده الدولية » وهذا هو عين ما تقول

أما قوله أن معاهدة لندن قد أكدت عدم المساس بسيادة تركيا فلا يصح أن يؤخذ دليلا على أن المعاهدة لا تضمن حقوقا لمصر فان تركيا اذا قررت رفع مصر من قطر الى دولة ناقصة السيادة وضمنت الدول ذلك فليس في ذلك مساس بسيادة تركيا في شيء

واقعد زعم أيضا (فون ماير) و (فنترر) ان معاهدة لندن لم تكن معاهدة ضمانية واستعملوا نفس برهان فون جريناو فلا حاجة بنا الى الرد عليهما

واعل الدليل الاخير المقنع الذى ثبت به رأينا هو أن السلطان أبلغ الدول نص فرمانى ١٨٤١ قبل اصدارهما فوافقت عليهما اذ وجدتهما لا يخرقان شروط الملحق بمعاهدة لندن . وكذلك الحال مع جميع الفرمانات التالية لهما . ومن الغريب أن جريناو وماير وفنترو يعتبرون ذلك (أمراً قضت به الآداب على السلطان بعد أن ساعدته الدول على اخضاع محمد على) ! وهذه تسمية بلهاء للتعهدات الدولية . . فان السلطان لو لم يكن ملزماً بتبليغ الدول نص الفرمانات قبل اصدارها وبالنسب موافقتها على محتواها - لترى انها لا تخرق معاهدة لندن - وفعل ذلك لكان (مؤدباً أكثر من اللازم) ... اذ ما هذا (الادب) الذى يدعو الدول الى التدخل فى شؤون دولة أخرى وفى حقوق سيادتها دون وجه حق ؟ . واعل خير اجابة على فكرة (تركيا المؤدبة) ... هو تدخل الدول ومعارضتها السلطان حين أراد أن ينقص حقوق مصر فى الفرمان الذى يولى به توفيق باشا عام ١٨٧٩

النتيجة

معاهدة لندن معاهدة ضمانية مشتركة ضمنت فيها الدول الحد الأدنى لحقوق مصر قبال تركيا

غير أن هذه النتيجة لا تصح أن تدعونا الى الخطأ فنحسب الفرمانات التى أصدرها السلطان الى والى مصر جزءاً من القانون الدولى . والحقيقة انها بالنسبة (للشكل) قوانين أصدرها السلطان بموجب سيادته وكان حراً فى تغييرها مادام لا يمس الحد الأدنى لحقوق مصر وأما أن محتوى تلك القوانين أساسه دولى لدرجة ما فليس من شأنه أن ينفى هذه الحقيقة

مركز مصر منذ سنة ١٨٤١

أكثر علماء القانون الألمان يعتبرون مركز مصر لم يتغير بعد فرمان سنة ١٨٥١ ويرون أن مصر لا تزال بعاهه قطراً عثمانياً - وإن كان له بعض الميزات - كما كانت من قبل أما جميع العلماء الذين لا يعترفون بوجود ما نسماه السيادة الناقصة - لأنهم يحسبون السيادة التامة عنصراً لازماً للدولة - فإنهم لم يجدوا مفر من اعتبار مصر قطراً لا دولة حتى بعد سنة ١٨٧٣. ومنهم العلامة الفرنسي كوستي وغيره. ولا حاجة بنا إلى الرد على هؤلاء الآخرين بعد إبحاثنا في السيادة التامة والناقصة

وقد دعا الأولين إلى الخطأ سببان وهما: (أولاً) عدم اعتبارهم معاهدة لندن معاهدة ضمانية، وقد أفضنا في هذه النقطة في المقالة السابقة. (وثانياً) تمسكهم بلفظ الفرمانات دون أن يراعوا الحالة الواقعية وهنا لا أريد أن أتطرق في الجهة الأخرى فاهمل نص الفرمانات إهمالاً تاماً. كما فعل فون دونجرون مثلاً (١) وإنما أقرر أمراً لا يجدر بنا أن ننساه وهو أن تلك الفرمانات قد صدرت في عهد الاستبداد في تركيا حين كانت القوانين ليس لها القوة والاحترام اللذان مثلها في أوروبا بل كان كل شيء يجري وفق هوى السلطان ونفوذ الوزراء وغيرهم. فما كان يقرر اليوم كان يمكن نقضه في تاليه. وكنت ترى قوانين عديدة قد ترك العمل بها دون أن يفكر أحد في الغائها. وكذلك حقوقاً وواجبات لا أصل لها من القوانين أو المراسيم - ولم يعرف إذ ذاك الفرق بين

(١) انظر كتاب (مركز مصر النظامي) تأليف فون دونجرون بالألمانية

القانون التشريعي وبين المرسوم الادارى فان السلطان وحده كان مصدر
التشريع والادارة والقضاء

وهناك أمر ثان لا يصح أن نغفله وهو كبرياء الاتراك الذى يجعلهم
وقد بلغوا من الضعف ما نأسف له يحسبون أنفسهم لا يزالون فى سطوتهم
الماضية ومجدهم الغابر أيام كانوا مرابطين أمام أسوار فيينا وحين كانت
أوروبا تنهض منهم رعباً : وهكذا جعلت تركيا تفقد قطراً بعد آخر من
أقطارها وهى اذ تفعل ذلك تظهر أنها انما تحافظ على حقوقها عليه .. ومن
ذلك أنها تركت البوسنة والهرسك للنمسا (لادارتها) ... وأوهمت أنها
تحتفظ بسيادتها على تونس وطرابلس حين انتزعتا منها . فكأن تركيا
تعزى نفسها بتجاهل الحقيقة المحزنة .

ولنا على ذلك مثل وأكثر من تاريخ مصر فان الانسان اذا قرأ
الفرمان الذى أصدره السلطان سنة ١٨٤١ الى محمد على خيل اليه ان الحقوق
التي حواها انما هى منحة فاضت بها مكارم السلطان عن طيب خاطر . حتى
ليظن أن السلطان قد نسي هزائمه أمام الجيش المصرى وأن ملكه كاد
يضيع لولا مسارعة الدول الى عونه وأنه انما اضطر اضطراراً لا سبيل الى
الخلاص منه الى منح يد على تلك الحقوق . ثم تجد جميع الفرمانات - حتى
فرمان سنة ١٨٩٢ - يذكر مصر (كقطر) عثمانى بعد أن صارت (دولة)
منذ زمن بعيد . وكذلك اذا قرأنا فرماناً يولى به خديو جديد نفهم أن
السلطان قد اختاره من أعضاء الاسرة الخديوية لصفات خاصة ميزته عن
غيره . والحقيقة أنه مقيد بنظام (البنوه الكبرى منذ عهد اسماعيل

من ذلك يتضح لنا أنه لا يصح أن نكتفي بنص الفرمانات ولفظها، وإنما يجب النظر إلى الأحوال الواقعية حتى يمكننا أن نصدر حكماً صادقاً على مركز مصر في ذلك العهد. ومن الخطأ أن نقول كما يقول الناكرون لدولية مصر منذ سنة ١٨٤١. إن فرمان محمد علي لم يذكر من الحقوق ما يجعل مصر دولة. بل يجب أن نسأل عن الحالة التي نشأت في مصر بعد هذا الفرمان

قال فون دونجرون: (إن القاعدة من القانون النظامي إذا خرقت ولو مرة واحدة - بشعور واضح أنها - تخرق - لا يمكن أن نعتبرها سارية بعد ذلك). وهذا غلو بعيد فإن القانون النظامي ككل قانون يبقى سارياً مهما خرق. ولعل أكبر دليل على ذلك هو أن القانون الدولي كثيراً ما يخالف - كما شاهدنا في الحرب الكبرى - ولكن لم يقل أحد أنه من أجل ذلك قد أصبح ملغى لا يعمل به. ولو صححت نظرية فون دونجرون لصح معها أن (الحق للقوة) وكانت مبرراً لكل اعتداء على القانون وعندى أن الحالة الواقعة التي تخالف القانون لا يمكن أن تغيره أو تلغيه إلا إذا اعترف بها المشرع ولو اعترافاً ضمناً ساكتاً وهذه النظرية هي التي نطبقها على مركز مصر

إن فرمان سنة ١٨٤١ قد منح حاكم مصر حقوقاً زهيدة لم يكن من شأنها أن تغير مركزها تغييراً جوهرياً. أجل ولكن استعمال هذه الحقوق قد تخطى مداها بشروط بعيدة. ولم يحتج السلطان على ذلك قعاً ولم يعارض مطلقاً فكانه منح مصر (ضمناً) حقوقاً أكبر مما جاء بالفرمان

واعترف (ضمنياً) كذلك بنظام الحكم الجديد الذى انشأه محمد على فى مصر حتى جاء عام ١٨٧٣ ففعل السلطان ذلك (صراحة) ولقد كان حق التشريع أهم تلك الحقوق التى منحتها تركيا الى مصر (ضمنياً) وأكثرها تناقضا مع نص فرمان . فقد ذكر هذا أن جميع القوانين التى يصدرها السلطان تسرى فى مصر كجزء من الدولة العثمانية ولكن محمد على جعل يصدر القوانين وينشئ الانظمة ويجمع الضرائب وكلها مختلفة عما فى تركيا . ومن ذلك انه نزع ملكية جميع الاراضى وجعل الحكومة المالكه الوحيدة لها واحتكر التجارة الخارجية وبنى مصانع عديدة تعمل لحساب الحكومة الخ أى انه أدخل فى مصر ما يسمونه (الاشتراكية الحكومية) (Staatssozialismus) وكذلك أنشأ (الديوان الخاص) الذى يشابه مجلس الوزراء فى العصر الحديث و (الديوان الملكى) الذى كان مجلسا تشريعيا تعين الحكومة أعضائه . وغير هذين الديوان الخديوى والغرفة التجارية وأنظمة أخرى عديدة . وقسم مصر الى سبع مديريات وهذه الى مراكز ونقط الخ . وكل هذا لم يكن موجودا فى تركيا ولم يتدخل السلطان فى انشائه لا بطريق مباشر ولا غير مباشر فعل محمد على كل ذلك وسار خلفاؤه على سنته دون أن تحتج تركيا يوما من الايام على أن والى مصر قد تجاوز الحدود التى وضعتها له فرمانات ألا يدل ذلك على أن تركيا قد رضيت الامر الواقع واقترته ضميا فأصبح حق التشريع وغيره حقا شخصيا لمصر سيما وأن تركيا قد أقرت كل ذلك صراحة فى سنة ١٨٧٣ : أمامنا هنا (استقلال داخلى) بكل معنى

الكلمة : في التشريع والادارة والقضاء
وكذلك كانت لمصر في ذاك العهد (شخصية دولية) في دائرة محدودة
خرجت بها عن أن تكون قطرا من الاقطار . واذا لم تظهر هذه الشخصية
الدولية بشكل واضح فلا ننسئ انها كانت حالة في دور التكوين . وان
بعض الدول - المحمية مثلا - لا تظهر شخصيتها الدولية الا بواسطة . ولقد
عقد محمد علي سنة ١٨٢٦ - أى حتى قبل فرمان ١٨٤١ - مع الدول مباشرة
اتفاقية بموجبها أدخل الجيش المصرى بلاد اليونان . ثم جعل يتفاوض مع
الدول رأسا طول مدة النزاع بينه وبين السلطان . واخيرا عقد مع (نايبر)
اتفاقا وافقت عليه الدول فيما بعد . ولقد بقى محمد علي بعد سنة ١٨٤١ في
صلة مباشرة مع الدول - سيما فرنسا - بواسطة قناصلها في مصر . وأخيرا
أورد هنا أمراً يبين الى أية درجة كان محمد علي يشعر باستقلاله الخارجى نفسه
لا الداخلى وحده . وهو انه على أثر نشوب الثورة الفرنسية سنة ١٨٤٨
اراد أن يساعد صديقه (لويس فيليب) ملك فرنسا بقوة مصرية . ولولا
تنازله لابنه في ذلك الحين لنفذ هذا العزم الخطر !

أما اذا نظرنا الى نص فرمان وحده فانه كما قدمت لم يمنح مصر
سوى حقوقا زهيدة ليس من شأنها أن ترفعها الى مرتبة الدولة . ولم يمنحها
مثلا حق التشريع وادارة المالية والجيش الخ . غير أن فرمان قد ذكر
حقها ماجدا وهو (وراثه العرش) أى تأسيس (اسرة مالكة) في مصر
: هذا الحق لا يقدره الكتاب حق قدره بينما له اكبر الاهمية في الشرق
فان المسامين لا يعرفون من الاسر الاستقراطية التى تتوارث الاقاب سوى

الاسرة المالكة فاذا نشأت أسرة مالكة فمعنى ذلك لديهم نشأة (دولة) جديدة والدليل على ذلك أن محمد علي قد رضى من جهاده وحروبه هذه الثمرة وهى (عرش مصر له ولذريته من بعده) إذ فهم من وراثة العرش معنى نشأة دولة خضع - ولولاها ما كان ليخضع . ثم جاء فرمان ٢٣ مايو سنة ١٨٤١ فادخل فى وراثة العرش نظام (السن الكبرى) الذى حد من حرية السلطان فى اختيار والى مصر

وفوق كل ذلك تلقى ضمانات الدول لحقوق مصر التى أصبحت بها المسألة المصرية مسألة دولية

النتيجة

لقد أصبحت مصر منذ سنة ١٨٤١ دولة بعد ما كانت قطرا وذلك بفضل معاهدة لندن التى ضمنت حقوقها قبال تركيا . وبفضل فرمان سنة ١٨٤١ الذى أسس أسرة مالكة فيها . وبفضل الحقوق العليا التى تكون السلطة النظامية كما يتطلبها القانون للدولة والتى اكتسبها محمد علي لنفسه وخلفائه مع اقرار تركيا الضمنى . ولكن بما أن تركيا مازالت فى هذا العهد تملك السيادة على مصر فقد كانت مصر منذ سنة ١٨٤١ دولة ناقصة السيادة

مرکز مصر منذ سنة ١٨٧٣

فى هذا العهد يتفق نص فرمان مع الحقيقة الواقعة فترى (أنصار اللفظ) راضين مطمئنين ... لان مصر قد منحت صريحا تلك الحقوق العليا الشخصية التى هى من خواص الدولة الناقصة السيادة . ويحسبون ذلك نشأة دولة جديدة بينما لا أجد فى الامر سوى اعترافا صريحا بحالة

كانت موجودة من قبل . وعلى أى حال فالكل متفق على دولية مصر منذ سنة ١٨٧٣ - ، أعدا أولئك العلماء الذين لا يعرفون من السيادة سوى التامة فأنهم لا يزالون يعتبرون مصر قطرا لا دولة

ويهمنا قبل كل شيء فرمان سنة ١٨٦٦ الذى ابدل بنظام السن الكبرى نظام البنوة الكبرى فاختلفت مصر فى ذلك عن سيدتها تركيا اختلافا ذا شأن تقدمت به فى الاستقلال الداخلى

أما فرمان سنة ١٨٦٧ فقد أتى بشىء جديد من جهة الشكل (Form) فقط . وهو لقب (خديوى) الذى أصبح به والى مصر مميزا عن جميع الولاة الآخرين فى الدولة العثمانية

ولقد ظهرت الشخصية الدولية لمصر بفضل الحق الذى منحه فى أن تعقد مع الدول مباشرة معاهدات غير سياسية .

ولفرمان سنة ١٨٧٣ أهمية خاصة لانه جمع كل الفرمانات السابقة وحل محلها . ولانه قال صريحا (وهذه المزايا هى ثابتة دائمة لخديوى مصر) أى انه نص على انها حقوق شخصية لا تنزع . وقد ذكر هذا الفرمان حقوق مصر بالتخصيص سيما حق التشريع وحق الادارة الداخلية وترك للخديوى الحرية فى ادارة الجيش

ولقد اعترفت الدول الاخرى بدولية مصر فاتفقت مع الخديوى اسماعيل على انشاء المحاكم المختلطة ثم عقدت مصر معاهدات تجارية مع ايطاليا والنمسا والمجر والمانيا وفرنسا واشتركت فى مؤتمرات صحية وغيرها وبكلمة اخرى كانت مصر فى هذا العهد نموذجاً للدولة الناقصة السيادة

الفصل الثالث عصر الاحتلال البريطاني

١٨٨٢ - ١٩١٤

بحث تاريخي

الحوادث التي أدت الى الاحتلال

أخذ التدخل الاوروبي في شئون مصر الداخلية يزيد بسرعة حتي كادت الحكومة تصبح في قبضة المراقبين الماليين ومندوبي الدول في صندوق الدين . ومن جهة أخرى كان الدخلاء من الشركس والترك قد استحوذوا على كل النفوذ في البلاد فأصبح المصريون مهضومي الحقوق كأنهم غرباء في وطنهم . وكانت الحال اسوأها في الجيش حيث منع الوطنيون من الترقى فوق درجة معينة واحتكر الدخلاء لانفسهم الدرجات الرفيعة ولقد كان من أثر ذلك أن اشتدت النزعة القومية في نفوس المصريين فتنبهوا الى حقوقهم التي غصبها الاجنبي والدخيل . وخشوا على مستقبل الوطن أن تقضى عليه مطامع الدول . وكذلك لم تمر بمصر (الفكرة القومية) التي انبعثت في القرن التاسع عشر - دون أن تترك بها أثرا لا يمحى ولقد بدأت الحركة في الجيش المصري اذ أصدر وزير الحرية . وكان شركسيا أمرا يعوق ترقى الوطنيين أكثر من ذي قبل . فأرسل الضباط احتجاجا شديدا للهجة الى انجليدوى توفيق فما كان منه الا انه أحالهم الى مجلس عسكري لمحاكمتهم : وقد كان ذلك سببا لتمرّد الجيش تخلصت الفرق

ضباطها بالقوة وتقدمت الى قصر عابدين يقودها (عرابى بك) وطالبت بعزل وزير الحرية . وقد أجاب الخديوى هذا الطلب . ومنذ هذه اللحظة بدأت شوكة عرابى يساعده تردد توفيق باشا وضعف سياسته . وقد استغل السير أوكلان كلفن - المراقب المالى الانجليزى - هذا الموقف لصالح انجلترا فجعل يزيد هوة الخلاف بين الخديوى والجيش . وقدما كان مبدأ السياسة البريطانية (فرق تسد)

وقد شعر عرابى وأعوانه بسطوتهم فغلوا فى مقاصدهم وطلبوا من الخديوى يوم ٩ سبتمبر سنة ١٨٨١ عزل الوزارة جميعها وانشاء برلمان وزيادة الجيش الى ١٨ الف . فأجاب توفيق باشا الطلب الاول وعين شريف باشا رئيسا للنظار وأجل اجابة الطلبين الآخرين

وكان الشعب المصرى قد أخذ يناصر عرابى اذ حسبه القائد المرتقب الذى سينجى البلاد من المظالم التى انت تحتها طويلا وسينقذها من الاخطار الخارجية المحدقة بها . وبديهي أن الشعب المصرى كان فى تلك الحالة التى شرحتها متأهبا لالقاء زمامه الى أى قائد يصدر نفسه للزعامة دون بحث فى كفاءته لها . وقد كان من سوء حظ مصر أن عرابى كانت تنقصه الحكمة السياسية وبعد النظر فبدأ الحركة بشجاعة واخلاص ولكنه لم يسر بها بالدهاء اللازم الى غاية عظيمة

وعلى أى حال فقد تولى شريف باشا الوزارة وكان صديق العسكرين وذا نفوذ بينهم ومحبويا لدى الشعب ثم عين عرابى باشا وزيرا للحرية . وافتتح البرلمان يوم ٢٦ ديسمبر سنة ١٨٨١ فجعل يعمل بهمة لاصلاح الحالة

الداخلية . وهكذا تم الاتحاد بين الامة والحكومة واخذت الاحوال
مجرى هادئا وجدت مصر في طريق التقدم الطبيعي . واخذت اصلاحات
اسماعيل باشا تنتج ثمرتها

وفي ذلك الحين وصل الى مصر وفد تركي كان السلطان قد ارسله اذ
سمع باضطرابات في مصر . . . فوجد الوفد الامور هادئة على خير
مايرام

اذ ذاك فاجأت مصر مذكرة ارسلت بها فرنسا وانجلترا الى الحكومة
المصرية لتعلننا وقاية عرش الخديوى توفيق ضد الاخطار التى تحقيق به !
ولتدعوا به الى الثقة فى تعاضدهما دعوتها ! الخ . ولا زال العالم يجهل الدافع
الذى حدا بالمسيو جيتا وزير فرنسا الى اقتراح هذه الخطوة والى اقناع
اللورد جرانفيل بها . وأخال فرنسا قد رأت من الحركة الوطنية فى مصر
نفورها من كل تدخل أجنبي بلا تمييز بين دولة وأخرى . ولم تلق منها
فائدة لنفسها كالتى نشدتها فى عهد محمد على . فالفت صالحها فى عداتها
والقضاء عليها . وكان من صالح انجلترا من جهة أخرى أن يحدث فى مصر
الارتباك ويم الاضطراب وتنتشر الفوضى . فتجد فى وسط هذه الحالة
منفذا الى تحقيق مطامعها وأغراضها . بل لقد صرح بذلك نفس قنصل
انجلترا العام فى مصر - السير مالت - فى خطاب بعثه الى اللورد جرانفيل
يوم ٧ مايو سنة ١٨٨٢ وقال فيه (اعتقد انه لا بد من حدوث ارتباك
حاد فى مصر قبل أن نجد حلا سديدا للمسألة المصرية . وانه من الحكمة
الاسراع بهذا الارتباك لا محاولة تأخيره . فان الحكومة السيئة اذا طال

أجلها أصبح عسيرا مداواة شرورها (١) ويفهم السياسة الانجليز من كلمة
(حكومة سيئة) حكومة كل بلد شرقي مستقل لم يسعده الجدد برماية
انجلترا الابوية ..

ولقد نزلت هذه المذكرة في مصر نزول الصاعقة وكانت أشد وقع
على الوطنيين الذين أيقنوا أن فرنسا وانجلترا تطمعان في بلادهم وتعوقان
كل تقدم لها. ورأوا الدور الذي لعبته الدول أيام محمد علي خرمته غاية
جهاده يعاد تمثيله بشكل آخر. وقد احتجت وزارة شريف باشا على هذه
المذكرة وطلبت من الدولتين مذكرة أخرى (لنفسيرها) أي (تغييرها)
فلما لم تجب إلى ذلك استقالت. وكذلك احتجت تركيا على تدخل انجلترا
وفرنسا في شئون مصر الداخلية والعدوان على حقوق سيادة تركيا. وبديهي
أن أول أثر للمذكرة في مصر هو أن ترك المعتدلون الميدان للمتطرفين
فتآلفت وزارة من العسكريين جعلت همها الأكبر التسليح والاستعداد
الحربي وسارت في سياستها دون لين أو مهاودة وجعلت الرقابة الدولية
للمالية اسمية لا عمل لها

وأمام ذلك كان السير مالت والسير كلفين يوسفان الهوة بين الخديوى
توفيق وجيشه ويربانه الشعب المصرى عدوا له ثائرا عليه وانجلترا صديقة
حامية له. وقد سهل لهما ضعف توفيق باشا وسلامة نيته القيام بهذه المهمة
ومن سوء حظ مصر أن استقالت وزارة جيمتافى فرنسا - التى كانت
رغم عداتها للحركة الوطنية المصرية درعا بقى مصر مطامع انجلترا - وجاءت

بدلها وزارة فريسينيه وكان ضعيف الرأي مترددا لا يكاد يعزم على أمر حتى ينقضه وبذا ضعف خصم إنجلترا العنيد فسهل عليها اقتناص الفريسة وكان موقف تركيا في هذه الازمة داعيا الى لومها وبرهانها على خرق سياستها . فقد مكثت زمنا كأنها لا يعنيه من الأمر شيء . ثم ناصرت عرابي باشا على الخديوى ثم خذلته بغتة وأعلنت عصيانه . وكان عليها قبل غيرها وهى الدولة السيدة على مصر أن تضع حداً لتلك الازمة وأن تنشط في ذلك أكثر من إنجلترا الطامعة . أجل غير أن السياسة الانجليزية كانت تعمل في الاستتانة كما كانت تعمل في القاهرة

ولقد تسارعت الحوادث فطلبت إنجلترا وفرنسا يوم ٢٦ مايو سنة ٨١ عزل الوزارة المصرية وأتى أطول انجليزى ترانسى بقيادة الاميرال سيمور الى ميناء الاسكندرية ليرهب العسكرين - وكانت البلدة في قبضتهم - ولم يعلم اذ ذاك من الحاكم في مصر : الخديوى توفيق أم قنصل إنجلترا العام أم عرابي باشا؟

وقد رأت إنجلترا لتمام نجاح أغراضها أن تعزل مصر سياسيا عن بقية الدول بعد أن وثقت من جهة تركيا وفرنسا فدعت الدول الى مؤتمر في الاستتانة (لينظر في حل المسألة المصرية) ... وقد رفضت تركيا الاشتراك في هذا المؤتمر اذ عدت تدخل الدول افتئاتا على حقوقها ولم ترسل مندوبها الا يوم ١٠ يوليو سنة ١٨٨٢ بعد أن سبق السيف العزل . وكان على ممثل إنجلترا في المؤتمر - اللورد دوفرين - أن يبطيء في سير المناقشات قدر استطاعته وأن يعوق المؤتمر عن أن يقرر شيئا في المسألة ولقد نشط فريسينيه

على خلاف طبعه واقترح على المؤتمر (أن لا تتدخل دولة وحدها في مصر
أو تكسب لنفسها هنا لك نفوذ خاصا في السياسة أو التجارة) فقرر المؤتمر
ذلك ولكن اللورد دوفرين عرف كيف يزيل هذا العائق الجديد من
طريق السياسة الانجليزية فأغرى اعضاء المؤتمر بقبول هذا التحفظ الذي
جعل القرار بلا معنى وهو : (الا في حالة القضاء والقدر) ...

واذ ذاك حدث يوم ١١ يونيو سنة ١٨٨٢ حادث محزن كان له أخطر
النتائج . فقد تشاجر في الاسكندرية مالطي من أحقر الطبقات مع مكار
مصرى على الاجر مما قد يحصل مثله كل يوم وفي كل بلدة دون أن
يكون له أثر . ولكن نفوس الاجانب في مصر كانت قد امتلأت رعبا
مما تنشره الدعاية الانجليزية بينهم . بل أن أوروبا كلها كانت تسيء الظن
بالحركة الوطنية في مصر وتعددها وليد التعصب الدينى . فناصر الاوروبيون
المالطى ونشب القتال بينهم وبين الوطنيين . تلك هى (مذبحة الاسكندرية)
المعروفة التى ذهب ١٤٠ مصرى و ٥٦ أوروبا ضحية لها . والتى أعدتها
السياسة الانجليزية على الارجح - سيما وان بادىء الشر من رعاياها . وقد
استعملتها إنجلترا لخدمة غرضها فنشرت في العالم كله ان المصريين متعصبون
يريدون سحق الجاليات الاجنبية . لتبرر بذلك خلقيا أمام الرأى العام
الاوروبى تدخلها في مصر بعد أن أعدت له سياسيا

الاحتلال العسكري

كذلك أعدت إنجلترا كل شيء للضربة الاخيرة القاضية : فكبرت الخلاف بين الخديوى وشعبه وسببت العداء بين الاجانب والوطنيين . وأحكمت العمل فى الخارج فكفيت شر فرنسا منذتولى فرسينيه الضعيف قيادة أمورها ومنعت تركيا أن تتدخل فعليا فى مصر وخدعت الدول بمؤتمر غير منتج تلهمهم به وأدخلت فى ذهن الرأى العام الاوروبى ضرورة تدخل أية دولة أوروبية لتحمى الحضارة والمدنية ضد المصريين المتعصبين ... والآن لم يبق أمام إنجلترا سوى التقدم والاحتلال !

وكان (ضرب الاسكندرية) أول عمل من أعمال الاحتلال وأولى المصائب التى صبتها إنجلترا على رأس مصر الاسيفة . وقد أراد الاميرال سيهور أن يبرر فعلته الشنعاء قبل اتيانها فبعث يوم ١٠ يوليو سنة ١٨٨٢ الى رجال الساطة بالاسكندرية انذاراً يطلب فيه (هدم الحصون اذ يرى فيها وفى تسايحها خطرا على أسطولها) . فاجيب بالرفض وبأن التسليح كان قد بدىء به قبل مجىء الاسطول وبأنه على كل حال حق من حقوق مصر لا دخل لغيرها فيه . وعلى ذلك ابتداء ضرب الاسكندرية فى صباح ١١ يوليو سنة ١٨٨٢ ومما يذكر أن قلاع الاسكندرية الضعيفة العتيقة أحدثت فى ذلك اليوم فى الاسطول الانجليزى ضررا بليغا . فلم يكن ضرب الاسكندرية صفحة نثار فى تاريخ إنجلترا لآلن الوجهة الخلقية ولا من الوجهة الحربية

والمعجب أن الاسطول الفرنسى كان قد تراجع قبل هذه الحادثة

وترك الميدان للاستطول الانجليزى . وكان ذلك مظهرا لضعف سياسة فرنسا . وقد برره رجالها بأن فرنسا كانت عضوا في مؤتمر السفراء بالاستانة فكان لا يخلق بها أن تتدخل فعليا في مصر والمؤتمر لا يزال منعقدا ولما يقرر أمراً . وكأنهم نسوا أن إنجلترا أيضا كانت عضوا في المؤتمر بل الداعية اليه وأن ذلك لم يمنعها من العمل الجاد وحدها !

وقد أرادت إنجلترا أن تتم روايتها الهزلية أمام الدول فدعتها الى الاشتراك معها في ارسال حملة حربية الى مصر لتعيد النظام فيها . وبينما كانت تفعل ذلك ظاهرا كان ساستها يعملون كل ما في وسعهم لمنع الدول عن الاشتراك في تلك الحملة !

وأخيرا بقي امام السياسة الانجليزية مناورة صغيرة تبعد بها تركيا عن المسألة المصرية فطلب المؤتمر من الباب العالي يوم ١٥ يوليو سنة ١٨٨٢ إرسال حملة تركية الى مصر وهو يعلم من افلاس تركيا امالا يمكنها من تنفيذ طلبه ومن جهة أخرى كانت مهمة اللورد دوفرين منع تركيا من تنفيذ ذلك المشروع فجعل يفاوض الباب العالي مفاوضات لا طائل تحتها ويشترط للحملة شروطاً ماسة بكرامة تركيا وما كانت هذه لتقبلها . كل ذلك ليؤخر ارسال الحملة التركية حتى يتم احتلال مصر بالجيش الانجليزي

ولقد بدا من جانب المؤتمر خطر جديد على أغراض إنجلترا اذا قرح المندوب الايطالى يوم ٢ أغسطس سنة ١٨٨٢ وقاية قناة السويس بواسطة الدول جميعها ووافق مندوبو المانيا والنمسا والروسيا على ذلك فاسرع اللورد دوفرين الى ملاقة هذا الخطر وأضاف هذا التحفظ (ولا إنجلترا في حالة

الضرورة أن تنزل جنودا في اية نقطة على ساحلى القناة) ولقد اقرت فرنسا هذا التحفظ ! ثم أخذ المؤتمر يبحث في تنفيذ هذا القرار فاذا بانجلترا تسلبه كل معنى فلقد باغتت العالم باحتلال بور سعيد والاسماعلية . وهكذا نسفت المؤتمر نسفا فانفض بعد ست عشرة جلسة عقدها دون جدوى وكانت الجنود الانجليزية والهندية قد نزلت في الاسكندرية بعد ضربها فتراجع عرابى باشا وجيشه الى بلدة كفر الدوار حيث ارتقبوا تقدم الانجليز من جهة الغرب . ولقد أراد عرابى باشا أن يردم قناة السويس ليعوق حركة الجيوش الانجليزية فنصحته دى ليسبس بالعدول عن ذلك مؤكدا له أن انجلترا لن تجرأ على خرق حيدة القناة ! ولكن الانجليز كانوا قد نزلوا على ساحل القناة كما قدمت فأعدوا من هناك هجوما كبيرا غير منتظر ولقد اضطر عرابى أن يترك كفر الدوار وتقدم الى التل الكبير ليلاقي العدو والمغير . وهناك وقعت الواقعة يوم ١٣ - سبتمبر سنة ١٨٨٢ وانهزم عرابى وابتدأ في تاريخ مصر أشأم العصور . ثم تقدم الانجليز فدخلوا العاصمة يوم ١٥ سبتمبر سنة ١٨٨٢ . وبذا تم احتلال البلاد وبلغت انجلترا غايتها التى سعت اليها قرنا كاملا

وشاءت انجلترا أن تقيم على الخديعة وتجدد في سبيل الرباء فمتابعت تصريحات ساستها في البرلمان والمذكرات والصحف وكلها تزعم أن احتلال مصر عمل وقى لا تريد منه انجلترا سوى اعادة النظام في مصر الى سابقه فتمسح ولقد ذكر كوشرى والرافعى من وعود انجلترا بالجللاء خمسة واربعين وعدا لم ينفذ احدها حتى اليوم ..

الاحتلال الإداري

وبينما وعود إنجلترا تؤكد عدم الرغبة في البقاء بمصر كانت أعمال رجالها هناك ترمى إلى تثبيت الحكم الإنجليزي في وادي النيل وتأسيسه على قوام عملي متين

ولقد انتدب اللورد دوفرين - سفير إنجلترا في الاستانة ورجلها في مؤتمر السفراء - (لدرس الحالة في مصر) أي لوضع نظام محكم لدوام الحكم الإنجليزي . فقدم بعد البحث الدقيق تقريرا ضائيا سيبقى إلى الأبد مثالا للخطط الاستعمارية . وقد نظر فيه إلى أغراض مختلفة : وهي خدع الشعب المصري بنيات إنجلترا الحسنة المزعومة وارضاء تركيا بحفظ سيادتها على مصر شكلا واقناع الرأي العام الأوروبي بأن إنجلترا تؤدي واجب الحضارة في مصر . وقد رفض دوفرين في تقريره فكرة ضم مصر إلى إنجلترا - ولعله رأى أن تعد الأمور لذلك قبلا - أو حكمها من لندن واقترح الإبقاء على نظام الحكم الأول ولكن بشكل لا يبقى معه للخديوي ووزرائه شيء من الحكم أو النفوذ

ورأت الحكومة البريطانية أن أقدر الرجال على تنفيذ هذه الخطة هو السير إيفلين بيرنج - اللورد كرومر فيما بعد - الذي كان من قبل مندوب إنجلترا في صندوق الدين ثم مراقبا ماليا . ولقد وصفه هازنكليفر في كتابه (تاريخ مصر) أصدق وصف فقال : (انه مثال للنفسية الإنجليزية السكسونية لا ترجمه أية مقاومة عن عزمه ولا ينظر في عمله إلا إلى عظمة وطنه ومجد شعبه غير آبه في ذلك بخرق حقوق الغير أو بهدم سعادتهم ولو كانوا شعوبا

كاملة وهو يعتقد اعتقادا لاسبيل اليه للشك ولا غبار عليه من الرياء
أن الشعب الانجليزى هو الشعب الذى اختاره الله واصطفاه فيأتى مظالم
ظاهرة كان ينتقدها لو أتاها سواه ويبرر انتهاك حقوق الضعفاء بأقوال
الحكماء والاولائل وبايات الانجيل نفسه

هذا هو الرجل الذى عين قنصلا عاما لانجلترا فى مصر فأسس الحكم
البريطانى هناك واستبد بالامر خمسة وعشرين عاما دون منازع أو مزاحم
ولم يكن جيش الاحتلال قوام سلطته فانه لم يكن أحيانا أكثر من
٣٥٠ رجلا ولكن ما جمع كرومر كل ازمة الحكم فى يده ولقد أعاد تنظيم
الجيش المصرى وجعل كل ضباطه الكبار من الانجليز فما حاجته اذن الى
جيش الاحتلال ؟ وعين لكل وزارة (مستشارا) انجليزيا ليعين الوزير
المصرى برأيه فى الظاهر وليحكم فى الواقع فلا يبقى للوزير سوى (التوقيع)
بل لقد عين (مفتشين) للمديريات كانوا فى الحقيقة المديرين . وهكذا
أنفذت ارادة الانجليز حتى فى الشئون المحلية المحضة . وجعل رؤساء
المصالح من الانجليز وكذلك كثيرا من رؤساء الادارات والاقلام . واختار
من المصريين كل ضعيف العزيمة سهل الانقياد كيلا يجد منهم معارضا ولقد
صدق سيدنى لو (Sidney Law) اذ قال : (نحن لا نحكم مصر وانما نحكم
حكام مصر) . وكان جميع هؤلاء المستشارين والمفتشين والمديرين والرؤساء
من الانجليز خاضعين بالاسم للخديوى ووزرائه بصفتهم موظفين فى
الحكومة المصرية ولكن رئيسهم الحقيقى كان اللورد كرومر يملى عليهم
ارادة الحكومة البريطانية وعليهم تنفيذها باسم الحكومة المصرية

وقد تخلص اللورد كرومر بسرعة من البقية الباقية من نفوذ فرنسا في مصر فأصدر الخديوى توفيق دكريتوى في يناير سنة ١٨٨٣ يلغى به المراقبة الثنائية . فاحتجت فرنسا عبثا . وبقى كرومر دون مزاحم خارجى وأن حجم هذا الكتاب ليضيق بتفصيل أعمال كرومر في مصر . ذلك الذى يسميه كثير من الكتاب الالمان (خالق مصر الحديثة) وكان الاخرى به أن يسمى (جلادها) . وانما أذكر هنا أشياء عامة موجزة

ولقد كان كرومر يعد أخصائيا في فن المالية ولكن واجبه في مصر كان زيادة اعبائها المالية حتى لا تقدر يوما على سداد ديونها . فأول أعماله في هذا السبيل هو أربعة مليون من الحنفيات تصرفها الخزانة المصرية للاضرار التى نشأت من ضرب الاسكندرية وكذلك نفقة الحملة الانجليزية ! فكان على مصر أن تدفع لعدوها أجرا على عبوديتها !

ولا زال الكثيرون يزعمون أن الانجليز قد نفعوا مصر اكبر النفع بما أدوه (الرى) . وكأنهم نسوا ما فعله حكام مصر قبل الاحتلال بزمن بعيد من بقاء القناطر والجسور وحفر الترع الخ . أو أن ما فعله الانجليز انفقت عليه الحكومة المصرية لا الانجليزية وانه لولا وجود الاحتلال لادت مصر نفسها أكثر من ذلك . وكأنهم نسوا كذلك أن هم انجلترا بمشاريع الرى في مصر لم يكن لنفعها وانما لتصبح مزرعة لما شستر

ولكن الجناية الكبرى التى جناها اللورد كرومر على الشعب المصرى هى قتل التعليم الصحيح اذ علم أن الجهل قوام الاستعمار فأقفلت كثير من المدارس العالية والخاصة ورفعت أجور التعليم وجعل الغرض الوحيد من

المدارس تخرج مستخدمين للحكومة هم آلة في يد الانجليز - كما صرح اللورد كرومر نفسه في أحد تقاريره . ولم يهمل المصريون واجبههم حيال هذا الشر فأسسوا المدارس الاهلية العديدة وجامعة في القاهرة وأرسلوا بأبنائهم الى جامعات أوروبا وأمريكا . ولولا هذا المجهود الكبير لثمت الجناية الانكليزية ولبقى الشعب ذليلا جامدا لا يحس ألم الاستعباد والى جانب ذلك أسس (مجلس شورى القوانين) و (الجمعية العمومية) برلمان عجيب هو سبة البرلمانات لا رأى ولا صفة له ولم يكن الا خطوة هائلة الى الورا بالنسبة لبرلمان ١٨٨١

وهكذا انشئت الانظمة المختلفة العديدة فانقلاب الاحتلال العسكرى احتلالا اداريا بدأ أثره في كل شأن من الشئون

المفاوضة الانجليزية

لقد علمت انجلترا انها باحتلالها مصر لم تكن كل التمكن من فريستها وأنها لازال عليها ارضاء الدول ذات الامتيازات والمصالح المالية والاقتصادية في مصر سيما وانها عجزت عن اصلاح المالية المصرية وحدها . ولذلك دعت الدول الى مؤتمر عقد في لندن والكنه انفض دون أن يصل الى نتيجة وكان مندوب المانيا - جراف مينتر - هو السبب في فشله إذ أراد بسمارك أن يذائق انجلترا في المسألة المصرية كي تخضع لالمانيا في مسألة المستعمرات الافريقية

ولم تجد انجلترا بعد فشل المؤتمر سوى أن تحاول اصلاح المالية المصرية

بمجهوداتها فندبت اللورد نورثبروك الى مصر ليدرس الحالة فقدم هذا تقريراً حوى اقتراحات خطيرة من شأنها أن تنقل حقوق الدول الى إنجلترا فرفضت الحكومة البريطانية هذه الاقتراحات علماً منها أن الدول ما كانت لتقبلها ، وهكذا فشلت أيضاً مهمة نورثبروك وكانت نتيجةها الوحيدة أن قلقت ألمانيا والروسيا على مصالحهما في مصر وطلبتا تعيين مندوب عن كل منهما في صندوق الدين . وقد أجيبتا الى ذلك

واذ ذلك اضطرت إنجلترا أن تلجأ ثانية الى الدول . فتمقرر بعد مفاوضات طويلة في سنة ١٨٩٥ اقراض الحكومة المصرية تسعة ملايين من الجنيهات

وكان الباب العالي أثناء ذلك يواصل الاحتجاج على بقاء الاحتلال في مصر ويطالب إنجلترا بسرعة الجلاء فارادت إنجلترا أن تخدع تركيا الخدعة الأخيرة ودخلت في مفاوضات معها لتعيين موعد الجلاء في الظاهر ولكسب مركز شرعي في مصر في الواقع . وكان مندوب تركيا مختار باشا ومندوب إنجلترا السير هنري - درموند - ولف : فكثا يتفارضان في القاهرة عاماً ومختار باشا يصر على مطالبه ولا يلين في حقوق تركيا حتى رأت إنجلترا أن لا فائدة من اطالة المفاوضة معه فنقلتها الى الاستانة وجعلت تفاوض وزير خارجية تركيا

وقد استمرت المفاوضات زمناً حتى تولد منها (الاتفاقية مع إنجلترا بخصوص المسألة المصرية) بتاريخ ٢٢ مايو سنة ١٨٨٢ وأذكر هنا أهم شروطها ملخصة :

(١) بسبب الاحوال الغير عادية في السودان وآثار الحوادث السياسية التي جرت في مصر تبقي انجلترا في مصر العدد الذي تراه من الجنود البريطانية لحماية الحدود ووقاية النظام الداخلي وتراقب تنظيم الجيش المصري

(٢) تعد انجلترا بالجلء عن مصر بعد ثلاث سنوات من تاريخ عقد هذه الاتفاقية . ولكن اذا ظهر عند انتهاء هذه المهلة خطر في الداخل أو في الخارج فان الجيوش الانجليزية تبقى في مصر حتى يزول هذا الخطر

(٣) تتعهد الدول بعدم مس الاراضى المصرية أو احتلالها بأية حال من الاحوال

(٤) تحتفظ تركيا بحق احتلال مصر عسكريا اذا خيفت عليها غارة خارجية أو اذا حدثت اضطرابات داخلية أو اذا أخل الخديوى بواجباته نحو تركيا أو تعهداته نحو الدول.

وكذلك لانجلترا الحق في الاحوال المذكورة في احتلال مصر من جديد واذذاك تبقى الجيوش العثمانية والبريطانية في مصر حتى يزول الاسباب التي دعت الى التدخل . وأما اذا لم تتمكن تركيا من استعمال حقها في احتلال مصر فانها تبتعد مندوبا عنها يملك في مصر طول بقاء الجيوش البريطانية وفي كل حالة تبدو فيها للدولتين ضرورة احتلال مصر تعلن احدهما الاخرى قبلا وتعملان حسب هذه الاتفاقية

هذه هي الاتفاقية التي تمخضت عنها المفاوضات الطويلة والتي كان معناها اذا نفذت فرض الحماية البريطانية على مصر . وخليق بالتاريخ أن

يذكرها مثالا للدهاء الانجليزى الذى يعرف كيف يقلب الغضب الباطل
حقا مشروعا ! ولا شك أن تركيا قد خدعت فى هذه الاتفاقية خدعة
منكرة فان حقها المزعوم فى احتلال مصر لم يكن الا حقا صوريا وما كانت
لتقدر على تنفيذه يوما من الايام

واقدمت اسرعت الحكومة البريطانية فبرمت هذه الاتفاقية وكاد
الباب العالى يفعل ذلك لولا أن فرنسا والروسيا استخدما كل نفوذهما لديه
وأرناهما الخطر السام فى ذلك فطلب من انجلترا تغيير بعض بنودها الهامة
فرفضت وعلى ذلك لم تبرم تركيا الاتفاقية وزال الخطر عن مصر
بعد ذلك لم تنكر انجلترا فى الاتفاق مع تركيا على حل المسألة المصرية
أو فى مفاوضة الدول بشأنها سيما وقد تحسنت المالية المصرية واتخذت
السياسة الدولية وجهة صالحة لانجلترا بعد أن أرضى بسمارك فى مسائل
المستعمرات . وانما حدثت مفاوضات دولية خاصة بقناة السويس وقد
انتهت بعقد معاهدة الاستانة سنة ١٨٦٨ التى قررت حيدتها الدائمة

حكم الخديوى عباس حلمى

توفى الخديوى توفيق فجأة يوم ٧ يناير سنة ١٨٩٢ خلفه ابنه لا كبر
عباس وكان لم يكن يبلغ الثامنة عشر من عمره . وقد جاء فى فرمان ولايته
شئ جديد ذو شأن وهو أن السلطان اعتبر شبه جزيرة سيناء أرضا عثمانية
لامصرية فتدخلت انجلترا وفرنسا واضطر السلطان أن يلحق فرمانه
(بارادة) برقية وفيها أن شبه جزيرة سيناء جزء من الاراضى المصرية

وقد أظهر عباس باشا عقب توليته حماسة الشباب وحميته وأرى انجلترا انه يريد أن يحكم في بلاده بمعنى الكلمة لا أن يكون آلة في يديها غير أن هذه الحمية لم تلبث أن انطفأت في نفسه عند أول مصادمة مع انجلترا ثم تبعها حوادث دلت على أن عباس تنقصه الشجاعة والعظمة ليقف أمام انجلترا موقف المطالب بحقه المغضوب . ودلت كذلك على انه يقدم مصالحه الشخصية على مصالح بلاده فيهدأ ويرضى اذا فاز بالاولى ولو بقيت مصر تن من حالها . وهكذا لم يصدق بالاسف ما كتبه عنه السير ايفلين بيرنج - اللورد كرومر - الى اللورد سالسبوري أبان توليته : (أرى الخديوى الشاب يجد في أن يكون مصر يا صادقا في مصريته)

وقد كانت أول المصادمات بين عباس وكرومر بمناسبة تغيير الوزارة المصرية فقد رأى الخديوى لاسباب عديدة أن يعين نخرى باشا رئيسا للوزراء بدلا من مصطفى فهمى باشا . ففعل ذلك . وهو من حقوقه التي لا تحتاج الى بحث دون أن (يستشير) اللورد كرومر . فعارض هذا اذ علم بالامر أشد معارضة وخابر حكومته وجاء رد سالسبوري التاريخي يقول (ان الحكومة البريطانية لا ترى حاجة الى تغيير الوزارة المصرية وتنتظر أن تسأل في المستقبل عن رأيها في مثل هذه الحالة) ! وقد هولت الصحافة الانجليزية ماشاءت وذكرت الخديوى بمثال جده اسماعيل . وزيد جيش الاحتلال فرقتين . وبذلك اضطر الخديوى أن يعدل عن تعيين نخرى باشا فعين رياض باشا رئيسا للوزارة . وانتهت الحادثة بفوز انجلترا ولم تكن الا تجربة لسلطتها في مصر

وقد جاءت بعدها حادثة أخرى ذات أهمية . وهي أن الخديوى
استعرض الجيش المصرى فى وادى حلفا بصفته القائد الاكبر . فانتقد
نظام الضباط الانجليز فعد ذلك اللورد كتشنر - السردار اذذاك - اهانة
له وطلب اقالته . ولقد رأى اللورد كرومر الفرصة سانحة ليرى الخديوى
سلطة انجلترا مرة ثانية فقدم مطالب الى الخديوى على انها أقل ما يقبله
وأهمها أن يقلل الخديوى ماهر باشا من الحرية وأن يثني رسميا على الخدمات
التي أداها الضباط الانجليز للجيش المصرى) . وقد عادت الصحف
الانجليزية تهدد وتوعده . حتى خضع الخديوى وفعل ما طلبه كرومر
وقد قضت هاتان الحادثتان على حماسة الخديوى وحميته ولم يبد بعدها
عناية كبيرة بالامور السياسية بل تفرغ لمصالحه الشخصية الاقتصادية
وجمع لنفسه رأس مال كبير من المشاريع المختلفة
ولكن الخسارة الكبيرة التي أصابت مصر بخضوع الخديوى لقيت
عوضاً أكبر منها من الحركة الوطنية التي عمت ارجاء مصر . فقد عادت
كلمة (مصر للمصريين) ترن فى الاذان فتحرك النفوس اللاهية الى طلب
الحرية . وكان قائد الحركة الوطنية محام شاب . وضع لحياته غرضاً واحداً
هو تحرير بلاده من الحكم الاجنبى فما غفل لحظة عن غرضه ولا تواني
فى ادائه لا يرهبه جبروت انجلترا ولا وعيد صحافتها ولا قذف اذنانها ذلك
هو (مصطفى كامل) ذو النفس العظيمة والوطنية الملهبة والهمة القعساء
الذى حاز فى مصر تيجيلاً يقرب من العبادة وفى اوروبا غاية العطف
والاعجاب . ولقد كان خطيباً مفوهاً . وكاتباً قديراً . وكان يحرق فى مصر

جريدة (اللواء) بالعربية والفرنسية والانجليزية وقد رحل مرارا الى أوروبا فقام بالدعاية للقضية المصرية خير قيام وكسب لها هناك أنصاراً عديدين من الساسة والكتاب والعلماء. وقد أسس في مصر (الحزب الوطني) على أسس المبادئ. ولم يلبه اشتغاله بالسياسة عن السعي لاصلاح الحالة الاجتماعية والاقتصادية في مصر فسمى وأنصاره الى انشاء المدارس الاهلية وتأليف النقابات الزراعية والجمعيات والنوادي الخ. حتى توفاه الله يوم ٨ فبراير سنة ١٩٠٨ وهو في ريعان شبابه تاركاً في قلوب المصريين أخذ الذكرى وأقوم التعاليم

وكان الخديوى أول الامر يساعد الحركة الوطنية سرّاً اذ رأى مصطفى كامل حليفاً طبيعياً له ضد اللورد كرومر. فلما أقبل هذا سنة ١٩٠٧ أثر حادثة دنشواي المعروفة وعين بدله السير جورست صاحب سياسة الوفاق قلب الخديوى للحركة الوطنية ظهر المجن وجد في اتحادها اذ كان قد نال منها ومن رجالها حاجته! ولكن الحركة الوطنية كان قوامها الشعب المصرى فلم يضرها انقلاب الخديوى وأخذت تعم الطبقة المتعلمة من المصريين وتفيد غير المتعلمين بالاصلاح الاجتماعى. وهى لا شك نفس الشجرة المباركة التي غرسها محمد على وتعهدها اسماعيل حتى نبتت في عهد عرابى وأزهرت أيام مصطفى كامل ثم أثمرت بعناية سعد زغلول وأهم ما حدث في عهد عباس باشا هو ثورة المهدي واخلاء السودان سنة ١٨٨٣ ثم أعادت فتحه سنة ١٨٩٥ ثم عقد (اتفاقية السودان) سنة ١٨٩٩ وسيأتى تفصيل ذلك في الفصل الخامس (السودان) من هذا الكتاب

ثم جاءت حادثة الحدود التي وقعت سنة ١٩٠٦ وتقصيها أن سكة
الحجاز الحديدية كانت قد مدت الى (معن) التي تبعد من (العقبة) على
حدود مصر وفلسطين ١١٠ كيلو متر: وشاع أنها ستمد الى العقبة نفسها
فراحت إنجلترا في ذلك أكبر الخطر على مركزها في مصر وعلى قناة السويس
سيما وأن مشروع سكة الحجاز الحديدية كان مشروعاً سياسياً ألمانيا. ثم
احتلت الجنود العثمانية نقطة (طابة) التي هي أرض مصرية فانهزت
انجلترا هذه الفرصة لتعيين الحدود بين مصر وفلسطين تعييناً دائماً. وقد
طالت المفاوضات بين انجلترا وتركيا في هذا الشأن وبدأ في خلالها خطر
الحرب بين الدولتين وأخيراً اتفقتا على الحدود وعلى أن تبقى (العقبة)
تركية و (العريش) مصرية. وبذا انحسم الخلاف وحازت انجلترا فوزاً
سياً جديداً.

وكانت انجلترا قد عقدت مع فرنسا اتفاقية سنة ١٩٠٤ المعروفة
بخصوص مصر ومراكش التي كفتها معاً كسرة فرنسا فبقيت انجلترا في
مصر بعد هذه الاتفاقية وبعد تعيين الحدود سنة ١٩٠٦ دون مزعج خارجي
أما في مصر فقد غير السير جو رست خلفاً للورد كرومر كما ذكرت
فبدأ سياسة جديدة مع الخديوى أسسها الوفاق وتحالفها معاً على اتحاد الحركة
الوطنية فشنت رجال الحزب الوطني وخنقت الصحافة المصرية (بقانون
المطبوعات) وقضى على الحرية الشخصية (بقانون النفي الإداري). وقد
استفاد السياسة الانجليزية من الخلاف الذي نشأ بين عنصرى الأمة من
المسلمين والاقباط ولكنه لم يدم طويلاً وعاد الكل اخواناً كما كانوا من قبل

وقد مات السير جورست سنة ١٩١١ خلفه اللورد كيتشنر في منصبه وكان من قبل سردار الجيش المصرى زمنا طويلا وقائد الحملة التي أعادت فتح السودان . فجاء الى مصر جنديا وأراد أن يحكمها كذلك : وقد ذكر لدى تقدم أوراق اعتماده الى الخديوى أنه يرغب في (التعاون) معه لاسعاد مصر . فصرح بذلك انه انما جاء لينافس الخديوى في مركزه ...

وقد كانت غاية كرومر كسب الطبقة الاستقراطية لنفسه وغرض جورست الاتحاد مع الخديوى . أما كيتشنر فقد نظر الى عطف الفلاحين وحدهم اذ رأهم الاكثرية الكبرى فاذا أَرْضاهم وحجب اليهم انجلترا فقد وطد الحكم الانجليزى في مصر على أساس ثابت . وقد نفذ هذه السياسة بهمة كبيرة حتى أصبحت القنصلية البريطانية العامة شبه حكمة تنظر في مظالم الفلاحين وشبه ادارة تنفيذ رغباتهم . وما كان أمثال الفلاحين الذين حرّموا التعليم ليدركوا الغرض الخفى من هذا العطف المصطنع وكذلك عيق رجال الحزب الوطنى - الذين شتتوا ونفّوا و - جنوا - عن أن يفهموا الفلاحين خطر انخداعهم بالسياسة الانجليزية

والواقع أن (صديق الفلاحين) المزعوم لم يؤد لهم خدمة نافعة وانما كان همه القيام بمشاريع ذات مظهر خداع وهى فى الحقيقة جوفاء لاخير فيها . ومن ذلك (قانون الخمسة الافدنة) الذى طنطن به الانجليز وأذنبهم والغرض منه منع رهن الاراضى الزراعية التي تقل مساحتها عن خمسة أفدنة وقد قيل أن فى ذلك القضاء على الربا . وقاية فقراء الفلاحين . وأحسب كل من له بعض الخبرة الاقتصادية يعلم أن مثل هذا القانون لاينتج الفائدة

المطلوبة الا اذا قامت بجانبه النقابات الزراعية على مثال نقابات (رايفأيزن)
 RaiFFEisen في المانيا لا قراض صغار الفلاحين وترفيتهم بوجه عام . أما في
 مصر فقد كانت الحكومة تحارب النقابات وترى فيها خطرا سياسيا . فلم
 ينتج من (قانون الخمسة الافدنة) سوى أن فقد الفلاح الصغير الثقة المالية
 Kredit ففسدت حاله عن ذى قبل ...

ومن مميزات عصر كتشتر القانون النظامى الذى اصدره الخديوى
 سنة ١٩١٣ وبه تأسست (الجمعية التشريعية) فلت محل مجلس الشورى
 والجمعية العمومية ولكنها لم تكن خطوة كبيرة فى سبيل الحكم النيابى
 فان الحكومة كانت تعين جزءا كبيرا من أعضائها وكان الانتخاب غير
 مباشر والوزارة غير مقيدة بقرارات الجمعية ومع ذلك فقد أظهر الأعضاء
 نضوجا سياسيا ومقدرة وكفاءة لا تقل عما لنواب أرقى الدول
 أما من الوجهة الخارجية فيستريحى نظرننا أن تركيا دخلت فى حربى
 طرابلس والبلقان بينما بقيت مصر محايدة ولذلك أهمية من الوجهة القانونية
 وهكذا جد الانجليز فى فصل مصر عن تركيا وفى تهيتها للضم الى
 الامبراطورية البريطانية حتى نشبت الحرب العالمية فوضعت حدا لكل
 خطة وبدافى تاريخ العالم - وفى مصر - عهد جديد ملؤه الاقطاعات الخطيرة
 وكان الخديوى عباس حين اعلنت الحرب ضيفا فى تركيا فدعاها الانجليز
 الى سرعة العودة فلما لم يقبل أعلنوا خلعه وولوا عمه الامير حسين كامل
 ساطانا . ثم أعلنوا الحماية على مصر يوم ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ وسيأخذ
 تفصيل ذلك فى الفصل الرابع

اتفاقية سنة ١٩٠٤

أوضحت في الفصل الاول من هذا الكتاب كيف طمعت فرنسا في امتلاك مصر - ليكون لها المركز الاول في الشرق - قبل أن تفكر انجلترا في ذلك وكيف انتهت حملة نابليون بالفشل التام .
بعد ذلك اضطرت فرنسا أن تغير سياستها نحو مصر اذ رأيت التقدم السريع الذي بلغته بقيادة محمد علي والقوة الباهرة التي حازتها بعمله . فبدل أن تتخذ مصر مستعمرة لها جعلت تشد أزرها أمام الدول العظمى لتكون لها حليفة قوية . فلما انتصرت الدول وعاقبت محمد علي عن بلوغ ثمره جهاده العظيم لم تغير فرنسا سياستها وحفظت لمصر العطف القديم وأدت لها في عهد اسماعيل على الاخص أجل الخدمات . وما الحضارة المصرية الحديثة الا مزيج من تاريخنا القديم ومن العمل الفرنسي في مصر .
وكذلك كان لفرنسا قبيل الاحتلال البريطاني أكبر النفوذ في مصر ولولا سياسة فريسييه المترددة وضعفه أمام مطامع انجلترا لبقى النفوذ الفرنسي الى اليوم . ولكن الانجليز عرفوا كيف يقضون على هذا النفوذ لما كانت هزيمة الفرنسيين سنة ١٨٨٢ أقل من هزيمة المصريين أنفسهم وقد أدرك الفرنسيون عقب الاحتلال البريطاني لمصر فداحة الغلطة التي أثوها تبرك الميدان حرا لانجلترا وتجسست أمامهم الان المطامع الانجليزية ورأوا رجالها في مصر يقضون على كل نفوذ لفرنسا هنالك بل وبحاربون اللغة الفرنسية نفسها في التعليم وغيره . ثم امتدت انجلترا الى حقوق فرنسا

لنقصها فازالوا رقابتها على المالية المصرية . وكان ذلك مؤذنا باعتداء أكبر
لذا آل رجال السياسة الفرنسية على أنفسهم أن يعاكسوا الانجليز
في مصر ما استطاعوا وأن يضعوا العراقيل في وجه الاغراض الانجليزية
فكانوا آناء محركون تركيا لتطالب انجلترا بالجللاء وأنابنصحون لها ويلحون
أن لا تمضى اتفاقية مع انجلترا تخلق لها حقوقا في مصر . كاتفاقية سنة ١٨٨٧ -
وآخر يعضدون الحركة الوطنية في مصر ويعطفون على القائمين بها عطفاً
ظاهراً ويفسحون لهم ولدعائيتهم أنديتهم ومحافلهم .

وايكن معاكسة فرنسا لم تقدر أن تتخذ شكلاً يهدد مركز انجلترا
في مصر تهديدا حاسماً ويزعجها ازعاجاً . وتغيرت المصالح وتبدلت الاغراض
فجعل يوم الوفاق بين الدولتين على أساس المنفعة المتبادلة يقرب كل حين
ورأت فرنسا في نهاية الامر أنها تكسب بواسطة رضاها الامر الواقع أكثر
مما تكسب من المعاكسة التي لا تقلب الهزيمة الماضية انتصاراً ... ولما
الخطر المشترك الذي بدا من ناحية المانيا كان أكبر عامل للتوفيق بين
فرنسا وانجلترا أو أكبر معجل به على الأقل

ولقد أعدت المعدات في الخفاء لهذا الوفاق وجعلت مصالح كلتي الدولتين
توزن في كفة أمام الأخرى . ثم ظهرت علامات السياسة الجديدة بتزاوج
ملك انجلترا ورئيس الجمهورية الفرنسية وأخيراً تخضعت المباحثات يوم ٨
ابريل سنة ١٩٠٤ عن اتفاقية بين الدولتين تقسمان فيها مصر لانجلترا
ومراكش لفرنسا .

وأخلص هنا أهم مواد هذه الاتفاقية العلنية منها والسرية التي هم

و ضوعنا : (١)

(١) تعلن الحكومة البريطانية أنها لا تقصد تغيير الحالة السياسية في مصر . وتعلن الحكومة الفرنسية أنها لن تعوق عمل إنجلترا في مصر بطلب موعد لجلاء جيوشها عنها أو بأي شكل آخر .

(٢) تعلن الحكومة الفرنسية أنها لا تقصد تغيير الحالة السياسية في مراكش . وتعترف الحكومة البريطانية لفرنسا بحقوقها في السهر على السلم في مراكش وفي اعانتها في الاصلاح الاقتصادي والمالي بشرط أن لا يمس ذلك بحقوق إنجلترا هناك التي كسبتها بفضل المعاهدات والاتفاقيات والعادات

(٣) تحترم الحكومة البريطانية الحقوق التي لفرنسا في مصر والتي حازتها وفق التعاقد والعرف

(٤) تتبع الحكومتان المتعاقدتان في مصر ومراكش مبدأ حرية التجارة وتسويان بين الجميع في الضرائب وأجور السكك الحديدية .

(٥) تستعمل الحكومة البريطانية نفوذها لكي يعامل الموظفون الفرنسيون الذين في خدمة الحكومة المصرية كما يعامل الموظفون الانجليز وكذلك تفعل الحكومة الفرنسية فيما يخص الموظفين البريطانيين الذين في خدمة حكومة مراكش

(٦) لاجل ضمان حرية الملاحة في قناة السويس تعلن الحكومة البريطانية دخولها في معاهدة الاستانة سنة ١٢٨٨ و موافقتها على شروطها

(٧) لاجل ضمان حرية الملاحة في بوغاز جبل طارق تتفق الحكومتان على عدم تخصيص الجزء من شاطئ مرا كش الذي يقع بين مليله وأعلى نهر السيبو . ولا تدخل في ذلك المراكز التي تحتلها اسبانيا الآن في مرا كش

(٨) تدفع صداقة الدولتين المتعاقدين نحو اسبانيا الى أن تقدر مصالحها في مرا كش بسبب موقعها الجغرافي واحتلالها مراكز على شاطئها من جهة البحر الأبيض المتوسط . وستفاوض الحكومة الفرنسية مع اسبانيا في هذا الشأن وتعلن انجلترا بما يتم الاتفاق عليه

(٩) تعد الدولتان بأن تؤيد احدهما الاخرى سياسيا لتنفيذ ما ادهذه الاتفاقية

المواد السرية المتممة

(١) اذا اضطرت الاحوال احدى الدولتين المتعاقدين الى تغيير سياستها نحو مصر أو مرا كش فان المواد ٤ و ٦ و ٧ من هذه الاتفاقية تبقى نافذة

(٢) لا تقصد الحكومة البريطانية الآن أن تقترح على الدول تغيير نظام الامتيازات الاجنبية في مصر أو نظام المحاكم . ولكن اذا رأت الحكومة البريطانية صلاحية ذلك في المستقبل فان الحكومة الفرنسية لا ترفض النظر في هذه الاقتراحات بشرط أن تفعل ذلك ايضا الحكومة الفرنسية بالنسبة لمرا كش

(٣) تتفق الدولتان على أن الجزء من مرا كش الذي يحوى مليله

وكوته وغيرها يقع في منطقة النفوذ الاسبانية من اللحظة التي تزول عنها سلطة سلطان مراکش . ولا بد لاسبانيا أن توافق رسميا على المادتين ٤ و ٧ من هذه الاتفاقية وتتعهد بأن لا تنقل حقوقها على المناطق التي في ملكها أو تحت نفوذها الى دولة أخرى

(٤) اذا لم توافق اسبانيا على المادة السابقة فان هذه الاتفاقية تبقى

نافذة بالنسبة لانجلترا وفرنسا

هذا ماجاء بالاتفاقية سرا وعلنا فاذا تدبرناه ألفينا أن انجلترا كانت أمهر اللصين وأكبرها غما . فقد كانت قابضة بيدها على مصر وحكومتها وكانت قد أخذت شعبيها - الى حين - وأقامت أنظمة محكمة لتثبيت حكمها هنالك . ولم يبق الا الكساء القانوني لتصبح مصر جزءاً من الامبراطورية البريطانية . أما فرنسا فقد تنازلت عن كل حق تقاوم به مركز انجلترا في مصر بل ووعدت (بالنظر) في الغاء امتيازاتها وثمن كل ذلك أن تتركها انجلترا حرة في مراکش - تلك التي لم تكن فرنسا قد احتلتها بعد . والتي اشتد مراس أهائها فلا يرضون من حريتهم بديلا . والتي لازال على فرنسا أن تحوز عدول الدول الاخرى عن معاكستها فيها - ولقد أرتنا حادثة أغادير سنة ١٩١٢ أن ذلك لم يكن أمرا يسيرا . ولقد صدق فريسينيه اذ قال عن اتفاقية سنة ١٩٠٤ : (كسبت فرنسا حقوقا مشكوكا فيها في مراکش مقابل تنازلها عن حقوق ثابتة لها في مصر) ! ولقد فقدت فرنسا بهذه الاتفاقية بقية نفوذها في مصر . وعدها الحزب الوطني المصري خذلا لنا له فاعتمد على مجهود الامة وحده لتحرير

البلاد . وحكمت انجلترا بعدها في مصر بلا مزعج خارجي . وهكذا كانت
الاتفاقية أكبر فوز سياسي لها في المسألة المصرية وآخر حلقة من سلسلة
اتخاذ فرنسا بشأنها . وسيأتي البحث القانوني لهذه الاتفاقية في المقالات
التالية

بحث قانوني

التدخل الدولي

ان مجموعة الامم الخاضعة للقانون الدولي هي وحدة مكونة من دول
تامة السيادة متساوية الحقوق تحترم كل منها استقلال الاخرى وتعترف
لها بأرض محدودة تسرى فيها ساطتها وتمتنع عن كل تدخل في شئونها .
وان أساس القانون الدولي هو المساواة بين الدول في الحقوق . ولولاها
لما وجد . ولذا لا يمكن للقانون أن يقدم دولة على أخرى - وان كانت
السياسة الواقعية تفعل ذلك .

ولقد اتضح لنا من بحث السيادة التامة ان أكبر خواصها (سليتها)
ومعناها نفي كل تدخل خارجي . فاذا اندمجت دولة في (مجموعة الدول
الخاضعة للقانون الدولي) (*Voelkerrechtsgemeinschaft*) فانها لا تفقد من
سيادتها التامة المطلقة الا بالقدر اللازم لبقاء هذه المجموعة وتنفيذ أغراضها
العالية . وفيما عدا ذلك تبقى حرة في شئونها لا يتدخل أحد فيها كما كانت
من قبل

وهكذا تجد المساواة بين الدول ناتجة من طبيعة القانون الدولي وهذه المساواة تنتج لكل دولة حقوقا وواجبات ثابتة لها من نفسها ولا تحتاج الى تقريرها بالنص أو الى التعاقد عليها . فإذا حدث هذا التعاقد لم يكن له الا أثر أعلاني . ويعبر العلماء عن هذه المساواة وما ينتج عنها (بالحقوق الأصلية)

وبديهي اذن أن مبدأ المساواة لا يتفق مع التدخل الدولي الذي عرف بأنه : (تدخل دولة في شئون أخرى يصحبه استعمال القوة أو التهديد بها لكي تضطرها الى عمل شيء أو ترك آخر) (١)

ولكن هذه الفكرة البديهية لم تصل الى وضوحها الحالي وإلى أن تصبح مبدأ عاما معترفا به الا بعد عقبات شديدة تخطتها . ولم تقدر أن تحيا مثل هذه الفكرة في التاريخ القديم حين كانت الدولة الرومانية تسعى الى حكم العالم . ولا في القرون الوسطى حين كانت الكنيسة وامبراطور الدولة المقدسة يحاولان السيطرة على جميع الدول . وانما بدأت في الظهور في صلح (وستفاليا) سنة ١٦٤٨ الذي اتخذ فيه مبدأ استقلال الممالك وحرية الاديان . ثم جاء صلح (أوترخت) سنة ١٧١٣ فقرر مبدأ التوازن الدولي الذي ساعد فكرة عدم التدخل على الظهور . ثم اشتعلت الثورة الفرنسية سنة ١٧٨٩ ونشرت الفكرة الديمقراطية في جميع الانحاء فهزت عروش الملوك هذا . وجعلتهم يتحالفون ضد أخطارها ويتدخلون في كل دولة تهدد الثورة عرشها . وبذا عيقت فكرة (عدم التدخل) عن النمو زمنا

(١) انظر كتاب القانون الدولي تأليف فون مارتنز

طويلا . ولم تكن الحرب التي أعلنها ملك روسيا وقيصر النمسا على الجمهورية الفرنسية الا مقدمة (للتحالف المقدس)

أتى هذا (التحالف المقدس) عقبة كداء في سبيل مبدأ عدم التدخل وقد عقد سنة ١٨١٥ في باريس بين قيصر روسيا وقيصر النمسا وملك بروسيا . ثم انضمت اليه فرنسا فيما بعد ولم تنضم انجلترا علنا وكان الغرض من عقد هذا التحالف هو حماية نظام الحكومة الملكية في دول أوروبا ولكن التحالف تخطى مع الزمن هذا الغرض وأصبح حربا على كل بلد يسعى الى استقلاله . وقد سمي (المقدس) لان وثيقته كتبت بلهجة دينية محضنة وذكرت تآخي الملوك وتعاونهم الخ

وقد جعل التحالف واجبه تحقيق ماسموه (المبدأ الشرعي) (Legitimitaetsprinzip) ووقاية الحق (التاريخي) . وقد اعتنقت الدول الاخرى مبادئ التحالف علنا في مؤتمرات تروباد سنة ١٨٢٠ ولايباخ سنة ١٨٢١ وفيرونا سنة ١٨٢٢

وقد تقرر في مؤتمر آخن سنة ١٨١٨ مبدأ (تسلط الدول العظمى) فجعلت هذه تحرك دفعة السياسة الاوروبية حتى سنة ١٨٤٨

ولقد كان مترنيش (Metternich) وزير النمسا رجل التحالف المقدس ولا زال اسمه يذكر كلما ذكر ما أصاب الحرية وأبطالها . فجعلت دول التحالف تتدخل بهمة وقوة كلما نشبت ثورة . ومن ذلك أن زحفت الجيوش النمساوية على نابولي وسردينيا سنة ١٨٢١ والفرنسية على أسبانيا سنة ١٨٢٢ . لتحمي عروشها الشرعية . وكذلك تدخلت الدول في أوائل

القرن التاسع عشر لتمنع مستعمرات أمريكا الوسطى والجنوبية عن الاستقلال عن أسبانيا والبرتغال ولكن دون جدوى فانها بلغت استقلالها بصدق جهادها .

ثم بدأت سياسة التحالف تضعف منذ دخل (كاننجز) Canning في الوزارة الانجليزية سنة ١٨٢٢ فقاومت انجلترا التحالف المقدس في سياسته التدخلية وهي التي ساعدت اليونان على الثورة وبلغت بها الاستقلال - وغرضها ولا شك اضعاف تركيا لانصرة الحرية ... - وكذلك اعترفت باستقلال المستعمرات الاسبانية والبرتغالية في أمريكا . وبفصل البلجيك عن هولاندة سنة ١٨٣٠ ووضعها تحت الحيدة اندائمة بضمان الدول . وهكذا نبذ (المبدأ الشرعى) الذى هو عقيدة التحالف المقدس .

وقد أتى عامل جديد فسد (كاننجز) في سياسته ضد التحالف المقدس وأعان فكرة (عدم التدخل) على النضوج . وهو (مبدأ مونرو) الشهير الذى ذكره مونرو رئيس الولايات المتحدة في رسالته الى المؤتمر يوم ٢ ديسمبر سنة ١٨٢٣ . وقد بنى هذا المبدأ على قاعدتين :

(١) القارة الامريكية حرة مستقلة ولا يمكن استعمارها بواسطة دولة أوروبية . وتعتبر الولايات المتحدة تدخل كل دولة أوروبية في شئون أمريكا عملا غير ودى .

(٢) كذلك لا تتدخل الولايات المتحدة في شئون أوروبا . وقد عبر عن ذلك الرئيس هاردينج في رسالته الى المؤتمر يوم ٤ مارس سنة ١٩٢١ بكلمة (عدم المصلحة) (Non-interestment)

ولكن سياسة الولايات المتحدة أخذوا يفهمون من مبدأ مونرو
حمايتهم للدول الأمريكية . وهذا على النقيض من مبدأ (عدم التدخل)
ولم تعترف به الدول الأوروبية ولا الأمريكية . وقد ظهر أثر هذا (التفسير)
لمبدأ مونرو في ضم جزائر فيليبين وفي معاهدة بناما سنة ١٩٠٣ .

ورغم مبدأ مونرو جعلت الولايات المتحدة تتدخل في شؤون أوروبا
فاشتركت في مؤتمر الجزائر سنة ١٩٠٦ . وبلغ هذا التدخل غايته بدخولها
في الحرب العالمية حتى ظن العالم أنها قد نبذت مبدأ مونرو نبذا تاما .
ولكن رفض مجلس شيوخها معاهدة فرساي وابطأه الدخول في (عصبة
الأمم) قد دل من جديد على أن مبدأ مونرو لا يزال المحور الذي تدور
عليه سياسة الولايات المتحدة

وهذا المبدأ ليس جزءاً من القانون الدولي وإنما هو قاعدة لسياسة
دولة خاصة . وعلاقته بالقانون الدولي أنه يتفق ونظرية (عدم التدخل)
ويعضدها

وهكذا اجتمع مبدأ مونرو وسياسة كامنجز فقضيا على (المبدأ الشرعي)
وانقلبت سياسة التحالف المقدس فأصبحت الدول متأهبة للاعتراف
باستقلال كل قطر يحوز نظاما للحكم صالحا للصلات مع الدول . ومعنى
ذلك الانتقال من مبدأ التدخل الى مبدأ عدم التدخل .

ولم يتسع القرن التاسع عشر - الذي نبئت فيه الديمقراطية والقومية
وأزهرتا - لفكرة التدخل الرجعية . فجعل التحالف المقدس يضعف كما
ذكرت . ثم خرجت منه فرنسا بعد ثورة سنة ١٨٣٠ حتى جاءت حرب

القرم سنة ١٨٥٤ وفيها انفصلت النمسا وبروسيا عن روسيا فأنحل التحالف المقدس على أن لا يعود .

ولقد خطت نظرية عدم التدخل خطوة أخرى الى الامام باعلان (مبدأ دراجو) Dragodpktrir سنة ١٩٠٢ . وأصله أن دول أمريكا الوسطى والجنوبية كانت تعوقها الحروب والاضطرابات الداخلية عن الوفاء بتعهداتها المالية نحو الدول الاخرى فتلجأ هذه الى التدخل بالقوة ضدها . فاعلن (دراجو) وزير خارجية الارجنتين في مذكرة الى سفيره في واشنطن أن مثل هذا التدخل مخالف للقانون الدولي . وقد تحقق مبدأ دراجو في مؤتمر السلام الثاني سنة ١٩٠٧ الذي قرر أنه لاحق للدولة الدائنة في التدخل ضد الدولة التي لا تفي بتعهداتها الا اذا رفضت هذه التحكيم أو لم تخضع لقرار المحكمين

ولقد ساعد مؤتمر السلام نظرية عدم التدخل بوضعه أنظمة (للتوسط) و (التحكيم) ثم أتى مؤتمر فرساي فتقدم في هذا السبيل بتأليف عصبة الامم واحكام أنظمة التوسط والتحكيم . واذا كان الغرض من كل ذلك هو منع الحروب فقد مس (التدخل) بطريق غير مباشر فان التدخل قد ينقلب حربا بسهولة .

وهكذا أصبح (عدم التدخل) مبدأ عاما للقانون الدولي تعمل وفقه الدول . غير أنه - كالسيادة التامة - لا يصح اطلاقه بل توجد ظروف تبرر التدخل دون أن يخرق القانون الدولي . وقد اتفق علماء القانون على تبرير التدخل في الاحوال الآتية :

(اولا) اذا طلبت احدى الدول تدخل أخرى في شئونها

(ثانيا) اذا منحت دولة أخرى حق التدخل بالتعاقد

(ثالثا) اذا كانت الدولة المتدخلة في موقف (مساعدة النفس)

(Selbsthilfe)

وأمثلة الحالة الاولى تدخل التحالف المقدس في نابولي وبيمونت سنة ١٨٢١ وفي اسبانيا سنة ١٨٢٣ واحتلال بريطانيا لجزء من البرتغال سنة ١٨٢٧ بناء على طلب ملكها . واحتلال النمسا لجزء من دولة البابا سنة ١٨٣١ ثم سنة ١٨٣٨ بناء على طلبه . وتدخل روسيا لقمع الثورة المجرية سنة ١٨٤٨ بناء على طلب النمسا . واحتلال فرنسا والنمسا واسبانيا ونابولي لدولة البابا سنة ١٨٤٩ لقمع الثورات التي قامت هناك وذلك بناء على طلب البابا . الخ الخ ولدينا مثال من ذلك في تاريخ مصر وهو تدخل الدول ضد محمد علي بناء على طلب تركيا

والتدخل في هذه الحالة الاولى لا يصح أن يزيد عن القدر اللازم لازالة سببه فاذا زال هذا السبب وجب على الدولة المتدخلة أن تنهي تدخلها متى طلبت ذلك الدولة ذات الشأن . ولا يمكن للتدخل في هذه الحالة أن يمس سيادة الدولة المتدخل فيها أو يخلق للدولة المتدخلة حق التدخل في المستقبل وإنما الطلب يعتبر أسالة خاصة فيزول بزوالها

وللعالة الثانية أيضا أمثلة كثيرة من التاريخ . وقد يكون الغرض من منح حق التدخل تأمين دفع حقوق مالية - خصوصا تعويضات الحروب - أو تنفيذ معاهدة ضمانية أو التأمين من الغارة الحربية . ومن

ذلك احتلال روسيا لجزء من بلغاريا وأجزاء أخرى من تركيا بناء على معاهدة أدرنه سنة ١٨٢٩ واحتلال المانيا لجزء من فرنسا بناء على صلح فرنكفورت سنة ١٨٧١ واحتلال الحلفاء لمنطقة الراين بناء على معاهدة فرساي سنة ١٩١٩. وكذلك حق تدخل الدول في المسألة الارمنية بناء على معاهدة باريس سنة ١٨٥٦ وفي المسألة المصرية بناء على معاهدة لندن سنة ١٨٤٠. وحق تدخل الولايات المتحدة في كوبا بناء على معاهدة سنة ١٩٠٣ التي تقول المادة الثالثة منها (تقبل حكومة كوبا أن تستعمل الولايات المتحدة حقها في التدخل للمحافظة على استقلال كوبا) - وان كان حق التدخل هذا قد بلغ درجة الحماية في الحقيقة والعادة أن المعاهدة التي يخلق بموجبها حق التدخل تنص على نوعه ومداه وزمنه.

أما الحالة الثالثة فأكثر ما تحدث في شكل (الانتقام) (١) وأمثلة ذلك احتلال الدول العظمى لكريت سنة ١٨٩٧ وحصر المانيا وانجلترا وإيطاليا لشاطئ فنزويلا سنة ١٩٠٢ والمظاهرة البحرية التي قامت بها الدول

(١) وجدت أن كلمة (الانتقام) هي أحسن ما يقابل كلمة (Repressalie) وإن كلمة (المقابلة) أحسن ما يعبر به عن كلمة (Retortion) والفرق بين الاثنين في القانون الدولي أن (الانتقام) هو مقابلة اعتداء على القانون الدولي فيما يخص إحدى الدول باعتداء مثله وقد يفضى ذلك إلى الحرب : وأما (المقابلة) فهي اجابة غيب بمثله بدون أن يكون مخالفا للقانون الدولي - ومثاله زيادة ضريبة الوارد بالنسبة لدولة معينة

العظمى - ماخلا المانيا - أمام ميتلين بخصوص المسألة المقدونية سنة ١٩٠٥ وحصر شاطيء البانيا سنة ١٩١٢ وشاطيء الجبل الاسود سنة ١٩١٣ واذا كانت الحالتان الاوليان - الطلب والتعاقد - تبرران التدخل بطبيعتها فانك تجد التدخل في الحالة الثالثة مختلفا عليه بين علماء القانون الدولي ولا يمكن تبريره في كل الاحوال . والواقع أن التدخل في حد ذاته يخالف القانون الدولي وينافي أساسه فالاحوال التي تبرره يجب أن تكون واضحة محدودة والا أصبح القانون الدولي مزعزع الوجود . ولا شك أن الدولة لها أن تلجأ الى (مساعدة النفس) اذا كانت في (موقف الاضطرار) فان الدولة انما تخضع للقانون الدولي لتحمي كيانها من عدوان غيرها ولتهدئ الاسباب لتقدمها . فاذا أصبح وجودها نفسه في خطر فان أية قاعدة وأى قانون لا يمكن أن يعوقاها عن عمل كل شيء لانجائها . وما كان للقانون الدولي أن يقف عقبة في سبيل حفظ الدولة كيانها وهو انما وجد لذلك . ولذا فان الخمار المحقق على وجود دولة ما اذا كان لايزول الا بتدخلها في أخرى فان لها حق التدخل شرعا . وقد تلجأ فيما بعد الى التعويض أو الترضية بأي شكل

وقد ذكر فون ليست بجانب هذا المبرر سببا آخر للتدخل وهو (تأمين تقدم الدولة) فهو يضيف الى (حق الابقاء على النفس) ما يسميه (حق التوسع) . ولاكنى أرى أننا اذا اعترفنا بمثل هذا الحق مبرراً للتدخل فقد أعطينا الجشع الاستعماري سلاحا ماضيا يعتدى به على القانون الدولي والحقوق الثابتة . وكسونا الاستعمار ثوب الحق . وقد نلاحظ أن

الدول العظمى لا تتسع الا على حساب الدول الصغرى فيتعارض حق التوسع
للاولى مع حق الثانية فى الابقاء على النفس . وعندى أنه لا يصح أن
يكون حق التوسع مبرراً للتدخل أو أن يوضع فى مستوى واحد مع
حق الابقاء على النفس انى هو مقدم عليه بطبيعته . ولقد يصعب عمليا
وضع حد بين الاثنين غير أن البحث النظرى لا يجدر به أن أن يسوى
بينهما بأى حال من الاحوال .

وليس لدولة أن تتدخل فى أخرى لحماية (مصالحها) بوجه تام . فان
هذه كلمة واسعة لا يصح اطلاقها . وهى قد تحوى اللوازم الحيوية للدولة كما
تحوى أغراضا اقتصادية أو مطامع استعمارية . أما اللوازم الحيوية فهى اذا هددت
توجد الدولة فى (موقف الاضطرار) الذى هو مبرر للتدخل بلا نزاع .
وأما المصالح الاخرى الاقل أهمية فلا يمكن أن تبرر التدخل وقد تكون
مبررا (للمقابلة) (١) على الاكثر وقد تحمل مسائلها بالمفاوضة وموازنة
كفتي المصالح . ولقد بنى (مبدأ دراجو) الذى شرحته آنفا على التفريق
بين اللوازم الحيوية والمصالح الاخرى فقرر أن الاخيرة لا تبرر التدخل
ولعل الفرق بين الحالتين يتضح بمثال وهو أنه اذا كانت ألمانيا قد خرقت
حياد البلجيك واحتلت أرضها لانها وثقت أن فرنسا ستهاجمها عن طريقها
فأرادت أن تسبقها فقد كانت فى (موقف اضطرار) يبرر اعتداءها على
حيادة البلجيك . أما اذا كانت ألمانيا قد فعلت ذلك لاجل حسن تنفيذ
الخطط الخربية دون اضطرار اليه فقد كان ذلك اعتداء على القانون الدولى

(١) انظر الشرح السابق

ولا يبرر التدخل دعوى دولة (حماية الحضارة أو الانسانية) في دولة أخرى أو حماية أبناء جنسيتها فيها - الذين من نفس أصل أهلها دون أن يكونوا تابعين لها - أما حصر الدول لشاطئ زنبار سنة ١٨٨٨ بقصد منع تجارة الرقيق - أى لغرض انساني - فانه لم يكن مخالفاً للقانون الدولي لان زنبار كانت اذ ذاك خارج مجموعة الدول الخاضعة للقانون الدولي . ومثل هذه لا تعامل وفق قواعده وانما كما تقتضيه الانسانية والعدالة والتدخل في جميع الاحوال الثلاثة التي شرحتها لا يصح أن يمس حقوق الدول الثلاثة ومصالحها ،

تدخل انجلترا في مصر

سنة ١٨٨١ - ١٨٨٢

كانت معاهدة لندن سنة ١٨٤٠ معاهدة ضمانية مشرقة لحفظ حقوق مصر أمام تركيا . وقد كسبت الدول بفضلها حق التدخل بينها وبين مصر كلما شاء السلطان نقص حقوقها . وقد استعملت الدول هذا الحق مراراً في العصر الذي أعقب المعاهدة . والمعاهدة الضمانية المشتركة توجب على جميع الدول التي تعاقدت أن تتدخل حين وقوع الحالة المعلقة عليها وتمنع كذلك كلا من تلك الدول حق التدخل على حدة ولذا لم يكن تدخل انجلترا وفرنسا بمناسبة فرمان سنة ١٨٧٦ مخالفاً للقانون الدولي . ولكن الحالة كانت سنة ١٨٨١ مختلفة تمام الاختلاف عنها قبل ذلك . فان علاقة مصر بتركيا لم تكن موضوع الخلاف فما أرادت تركيا نقص

حقوق مصر وما أرادت مصر زيادتها . وإنما كانت هناك مسألة داخلية
بجته . ولعمري ما شأن معاهدة لندن السياسية إذا هاج الجيش المصرى
وطالب الخديوى توفيق بمنح البلاد دستوراً أو بعزل وزارة وتعيين
أخرى ؟ لقد ضمنت معاهدة لندن حكم محمد على الوراثى أى المحافظة على
عرش مصر ولكن كان هذا الضمان بالنسبة لتركيا لا بالنسبة للشعب المصرى
ذاته فإذا أراد المصريون مثلاً أن يقلبوا نظام الحكم فى بلادهم الى (جمهورية)
فإن هذا أمر لا يعنى معاهدة لندن والموقعين عليها . بل أن تركيا نفسها
ما كان يحق لها التدخل فى ذلك فإنها إنما أصدرت فرماناتها الى خديوى
مصر بصفتهم أعضاء الدولة المصرية الممثلين لها (Organe) وقد زالت من
العالم الفكرة التى تعتبر الدولة ملكاً خاصاً لحاكمها . ولكن الواقع أن
عرايى وقومه لم يفكروا قط فى قلب مصر جمهورية ولا يريد ذلك أى مصرى
لخطر ذلك على مصر أولاً والمساكنة السامية التى للأسرة العلوية فى قلوب
الشعب ثانياً بل أن العرايين لم يفكروا أيضاً فى خلع توفيق وكل
ما حاربوا من أجله كان آمالاً بنيت على الفكرة القومية ليهنا المصرى
يحقوقه فى بلاده .

ولقد كانت مذكرة جبهة أوجرانفيل تدخلى فى شئون مصر الداخلية
ليس له أى مبرر شرعى . ولقد عرضت فيها فرنسا وإنجلترا على الخديوى
إعانتها إياه وهو لا يقدر قانوناً أن يقبل مثل هذا العرض إذ لم يكن يملك
(حق التحالف) . وكأز تلك المذكرة قد بعث بها (التحالف المقدس)
من عالم الاموات وكأن (مترنيش) قد بعث من قبره لينصر (المبدأ

(الشرعى) مرة أخرى قبيل القرن العشرين!

وكذلك كان مؤتمر السفراء الذى انعقد فى الاستانة سنة ١٨٤٠ غير
مثيله الذى انعقد فى لندن سنة ١٨٤٠. إذ ذاك حصل تدخل الدول بناء على
طلب تركيا لتحديد العلاقات بينها وبين مصر. أما الآن - سنة ١٨٨٢ -
فقد اجتمع ممثلوا الدول فى الاستانة ليفكروا فى قمع الاضطرابات الداخلية
فى مصر دون أن تدعوها تركيا سيدة مصر الى ذلك أو توافق عليه
أو تشترك فيه. أجل لقد اشتركت تركيا فى المؤتمر فى نهاية الامر ولكن
هذا الاشتراك لا يمكن أن يعتبر موافقة صريحة أو ضمنية على تدخل الدول
فإنها ما فعلت ذلك الا بعد أن دعاها المؤتمر إلى إرسال حملة تركية إلى مصر
فاعتبرت هذه الدعوة اعترافا صريحا من الدول بحقوقها وحدها فى التدخل.
وقد يسأل القارئ عمن كان له حق التدخل وواجبه بمناسبة الحوادث
العراقية؟ لا شك عندى أن مصر وحدها كان لها حق التدخل فإنها كانت
دولة ناقصة السيادة. والسيادة الناقصة معناها الاستقلال الداخلى قبل كل
شئ وهذا يتضمن ولا شك حق اخماد الثورات والاضطرابات. ولكن
حالة الحكومة المصرية إذ ذاك كانت لا تسمح لها باخماد الاضطرابات. فإن
الشوار كانت لهم السلطة التامة: واذن كان على الخديوى أن ينقل حقه فى
ذلك الى سلطان تركيا لا سواه ليعيد له النظام فى مصر حتى يمكنه أن يحكم
وينفذ فرمانات وكان لا يصح للخديوى قانونا أن ينقل حقه فى اخماد
الثورة الى الدول فى مجموعها أو الى بعضها فان ذلك يعدو حقوقه الصريحة

والعلاقات التي سمح له بها مع الدول وأقل تبريرا من كل ذلك تدخل إنجلترا في مصر بالقوة سنة ١٨٨٢ فان هذا التدخل لم يحدث بناء على طلب تركيا أو بموافقتها ولا بناء على حق حازته إنجلترا بالتعاقد . وأما معاهدة لندن التي قد يعتمد الانجليز عليها هنا فانها عقدت لعلاقات مصر بتركيا ولم تمنح الدول المتعاقدة حق التدخل في شئون مصر الداخلية - كما بينت ذلك آنفا

لم يبق ما يمكن أن يتخذ مبرراً لتدخل إنجلترا سوى مصالحها في مصر . فلننظر الآن هل كانت تلك المصالح حيوية لانجلترا يهدد مسها كيانهما ويوجدتها في (موقف الاضطرار) ؟ وهل مست تلك المصالح أو هددت على الأقل ؟

قد تكون قناة السويس المصلحة الحيوية الوحيدة لانجلترا في مصر لانها طريقها الى مستعمراتها - وان كنا لا نقبل ذلك قضية مسلمة فان مصلحة مصر لا انجلترا هي التي يجب اعتبارها ولا ينسب أحد أن القناة مصرية . ولكن الواقع أن قناة السويس لم تكن مهددة . ولم يفكر عرابي باشا في ردمها الا بعد أن أنزلت إنجلترا جنودها على شاطئها . وقد عدل عن ذلك على أي حال . واذن لا يمكن أن تتلمس إنجلترا من قناة السويس مبرراً لتدخلها وعدوانها .

ولقد تبدو مذبحة الاسكندرية التي ذهب مصريون وأوروبيون ضحية لها - قد تبدو مبرراً لتدخل إنجلترا في مصر بشكل (الانتقام) (Repressalie) كما تدخلت الدول في الصين عام ١٨٩٥ . ولكن قد

كان في الصين اذ ذاك هياج عام ضد الاجانب لم يمكن قمعه الا بالتدخل والحرب . أما حادثة الاسكندرية فقد كانت شجارا محليا وقتيا فضته السلطات المصرية نفسها . ولم تستند إنجلترا الى تلك الحادثة حين تدخلت في مصر . بل لقد مضى شهر كامل بين حادثة الاسكندرية والاحتلال البريطاني فلا يمكن أن تكون له سببا واقعيا أو مبررا قانونيا

فلم يبق اذن لإنجلترا في مصر سوى مصالح اقتصادية ثانوية لا يمكن أن يكون تهديدها سببا (لوقوف الاضطراب) أو (المساعدة النفس) . ومبررا للتدخل بأي حال من الاحوال . ولكن هذه المصالح الضئيلة نفسها لم تهددها الثورة العراقية . ومن الغريب أن يقال أن مطالبة الشعب المصري بحكومة دستورية وبتقوية العنصر الوطني قد هددت مصالح إنجلترا التي هي أولى الدول الدستورية !

غير أن إنجلترا نفسها لم تدع قط أنها تدخلت في مصر واحتلتها لحفظ مصالحها . وإنما صرحت دائما أنها وضعت رجالها ومجهدوها (لحماية عرش الخديوى) - وما كانت سوى دسائسها مهددا لعرشه - و (لاعادة النظام في مصر) - وهي التي بذرت بذور الاضطراب !

والخلاصة أن تدخل إنجلترا في مصر واحتلالها اياها ليس له أى مبرر

من القانون الدولي وإنما كان عدوانا صريحا

علاقت مصر بتركيا

١٨٨٢ - ١٩١٤

وقعت في هذا العهد حوادث قد تدعو لأول وهلة الى الحكم بان مصر انفصلت عن تركيا . وانالتفت الباحث الى ما جلبه الاحتلال البريطاني من تبدل في الحكم حتى أصبحت الحكومة المصرية تحت الرقابة الانجليزية الشديدة أو بالأحرى تحت قيادتها غير المباشرة . والى تدخل إنجلترا بمناسبة فرمان سنة ١٨٩٢ والى عمل مصر الانفرادى واتحادها مع إنجلترا على إعادة فتح السودان وعقدتها معها اتفاقية سنة ١٨٩٩ التي هي ولاشك معاهدة سياسية . ثم نلفته كذلك الى حياد مصر بينا تركيا سيدتها تحارب في طرابلس ثم في البلقان :

كل هذه ظواهر قد تدعو الباحث الغير المتعمق الى الحكم بان مصر قد نالت استقلالها التام في هذا العهد . ولقد ذهب فون ماير (١) الى هذا الرأي بينما فون دونجرون يعتبر مصر تامة السيادة قبل ذلك وقبل نشوب حربي طرابلس والبلقان . وأريد هنا أن انقض برهان فون ماير ولذا اتبع نفس الطريقة التي اتخذها فتصبح برهنتي سلبية بحتة . ولقد بدأ بحثه بسيادة تركيا على مصر فقسمها الى حقوق عليا داخلية وخارجية وزعم أن كل هذه الحقوق بنوعها قد انتقلت من يد تركيا الى يد مصر فاصبحت هذه تامة السيادة . أما حقوق السيادة العليا الداخلية التي كانت لتركيا في مصر فقد

(١) انظر كتاب - (مركز مصر الدولي) تأليف فون ماير سنة ١٩١٤ بالامانية

كانت منذ حكم محمد علي باشا ثم منذ فرمان سنة ١٨٧٣ حقوقاً زهيدة لأهمية لها . وكان لمصر استقلال داخلي واسع المدى ولم تظهر سيادة تركيا عليها الا في علاقاتها الخارجية . ولم يكن لها نفوذ في ادارة البلاد الداخلية أو اشتراك في تسييرها من محمد علي الى عباس حلمي . ولم يأت الاحتلال البريطاني بشيء جديد في هذا الشأن . والسلطة التي غصبها كرومر وخلفاؤه لانفسهم انما انتزعوها من خديوى مصر لامن سلطان تركيا .

وكل ما كانت تركيا تملكه من شئون مصر الداخلية لم يكن الا الرسم وحده (Form) فكانت العملة تحمل اسم السلطان وعلم مصر هو علم تركيا ورتب الجيش المصرى هي رتب التركى وكذلك اللغة العسكرية والالقب الملكية هي نفس التي في تركيا . وقد قرر فون جريناو أن هذه الاشياء كانت مختلفة في الدولتين ولكنى كمصرى أعرف الحقيقة عن بلادى أكثر من غيرى ... وقد أراد فون ماير أن ينفي حق سلطان تركيا في اعطاء رتب الى المصريين وقال ان السلطان كان يبعث الى الخديوى براءات الرتب ممضاة منه والخديوى يملؤها بالأسماء التي تروقه . ولكن ليس هذا دليلاً على ما أراد البرهنة عليه فان الرتب كانت تعطى على كل حال باسم سلطان تركيا لا خديوى مصر . وكذلك بقيت الرسوم التركية في الجيش المصرى حين أعيد تنظيمه عقب الاحتلال . وحافظت الحكومة المصرية على شرط فرمان أن لا يزيد الجيش المصرى على ١٨ الفا . وانما زيد الى ٢٠ الفا في حملة السودان ولم يكن هذا مخالفاً للفرمان فان هذا قد قال (في حالة السلم لا يزيد الجيش المصرى عن ١٨ الفا)

ولقد نص فرمان سنة ١٨٩٢ على أن (للخديوى الحرية فى ادارة
مالية البلاد ولكن ليس له أن يعقد قروضا جديدة الا لاصلاح المالية
وبموافقة دائمية الحاضرين) فلم يكن دكريتو نوفمبر سنة ١٩٠٤ الذى
وضع نظاما جديدا لديون مصر العامة - بدون اشتراك تركيا أو موافقتها
مخالفة للفرمانات أو دليلا على أن تركيا قد فقدت حقا من الحقوق كما
ارتأى فون ماير .

أخيراً أتى فون ماير بأمر حسبه تاج برهانه على أن تركيا قد فقدت
حقوقها العليا الداخلية فى مصر : وهو أن مصر لم ترسل قط نوابا عنها الى
مجلس المبعوثان فى الاستانة !! وأنا لا أفهم فى الحقيقة كيف يريد فون
ماير أن تفعل مصر ذلك بعد أن أصبحت منذ سنة ١٨٤١ دولة ذات
استقلال داخلى محكم ولها حق التشريع المطلق والادارة الخاصة بدون
تدخل تركيا ! لقد كان على البرلمان العثمانى وضع القوانين لتسرى فى أقطار
تركيا وكان محالاً أن تسرى فى مصر التى لها حق التشريع لنفسها . فهل كان
على مصر أن ترسل نوابا عنها الى مجلس المبعوثان ليشتروا فى وضع قوانين
وتقرير ضرائب الخ وكلها ما كانت لتنفذ فى بلادهم ؟ ان كندا واستراليا
وجنوب أفريقيا علاقتها أكثر مباشرة بالبحر - بصفتها مستعمرات -
من علاقة مصر بتركيا فى هذا العهد . وهى مع ذلك لا ترسل نوابا عنها
الى البرلمان الانجليزى لان كلا منها تسن القوانين الخاصة بها . ومن ذلك
يتضح لنا أن هذه النقطة من برهان فون ماير لا تؤثر فى موضوعنا ولا
تثبت ولا تنفى شيئاً

والنتيجة أن حقوق تركيا العليا الداخلية في مصر لم تنقص في هـ - هذا العهد وإنما بقيت كما كانت من قبل .

بقي أن أعالج النصف الثاني من برهنة فون ماير وهو الخاص بحقوق تركيا الخارجية وقد قسمها الى حق الحرب وحق التعاقد وحق التمثيل . وحسبها قد انتقلت الى مصر . وسأُنظر الى كل من هذه الحقوق على حدة فأبرهن أنه بقي بيد تركيا

حق الحرب : أن مصر لم تحارب قط طول هذا العهد حتي يحق لباحث أن يستنتج أنها كسبت حق الحرب ! ولقد ارتكز فون جريناو على (إعادة فتح السودان) التي قامت به مصر بالاشتراك مع إنجلترا سنة ١٨٩٥ والى حياد مصر في حربى طرابلس والبلقان . أما حملة السودان فانها لم تكن حربا وإنما كانت اخماد ثورة داخلية شبت في قطر من الاقطار المصرية - السودان - كما لو شبت في مديرية الغربية مثلا . وكذلك لم تكن (فتحا) لأرض جديدة - ولو كانت كذلك لما عدت مخالفة للفرمانات فان الخديوى اسماعيل فتح أقاليم واسعة الاطراف في أواسط أفريقيا فاعترفت بها الفرمانات كجزء من الدولة المصرية . وكذلك لم تكن حملة السودان (إعادة لفتحها) فان اخلاء مصر للسودان سنة ١٨٨٣ كان خرقا صريحا لفرمان سنة ١٧٧٩ الذى حرم على الخديوى التخلي عن أرض مصرية . وكان باطلا أصلا فبقى السودان بعده قطرا مصرية كما كان من قبل . بل لو فرضنا أن اخلاء السودان كان عملا مشروعا فان حملة السودان التي وجهت الى قبائل بربرية غير خاضعة للقانون الدولى لم تكن حربا دولية .

وكذلك كان باطلا اشتراك مصر الناقصة السيادة والتي لا تملك حق التحالف مع إنجلترا في الحملة السودانية . وأبطل منه عقدا معها معاهدة سنة ١٨٩٩ وسيأتي بحث كل ذلك بالتفصيل في الفصل الخامس من هذا الكتاب وأما أن مصر بقيت محايدة بينما كانت تركيا مشغولة في حربى طرابلس والبلقان فليس معناه أن مصر قد كسبت حق الحرب والحقيقة أن مصر لو أعلنت حيادها رسميا لانت عملا غير قانونى ولذلك بقيت محايدة في الواقع دون اعلان . ولم توقف علاقتها بإيطاليا ولم تهاجمها هذه فكان مصر قد أصبحت خارجة عن الدولة العثمانية ! ولكن كل ذلك كانت له أسباب من السياسة لا من القانون . فقد عظمت مصالح الدول في مصر فاذا أعانت هذه تركيا في الحربين - كما كان واجبا عليها - كان ضرر ذلك على تركيا أكبر من نفعه . ولقد علمت تركيا أن إنجلترا كانت راضية عن الحملة الإيطالية على طرابلس فلم ترد وهي مشغولة في حرب مع دولة عظمى - إيطاليا - أن تسبب خلافا آخر مع بريطانيا العظمى بطلبها المساعدة الحربية من مصر التي هي حق من حقوقها

وكذلك لم تعتد إيطاليا على أرض مصر وإن كانت جزءا من الدولة العثمانية وعاملتها كبلد محايد لأنها أيقنت أنها إذا هاجمت مصر فانما تعتدى في الواقع على إنجلترا التي تحتلها . وهكذا كان أساس حياد مصر تقدير تركيا للحالة وحسن سياستها فامتنعت في حالة معينة عن استعمال حقها دون أن تفقد ذلك الحق . وكذلك الامر فيما يخص حرب البلقان وإن اختلفت الحالة السياسية .

من ذلك يتضح لنا أن مصر لم تكسب حق الحرب لا بفضل حملة السودان ولا بفضل حيادها في عامي ١٩١١ ، ١٩١٣

حق التعاقد : أن فرمانات ١٨٦٧ ، ١٨٧٣ ، ١٨٧٩ ، ١٨٩٢ قد منحت مصر حق عقد المعاهدات التجارية وأما السياسية فقد احتفظت بها تركيا بالنص . غير أن فون دونجرون وفون ماير يحسبان حق عقد المعاهدات السياسية قد انتقل الى مصر وأنها لذلك قد استقلت تمام الاستقلال في هذا العهد ؛ وعمادهما في ذلك مسألة السودان كما كانت متكأهما فيما يخص حق الحرب لقد عقدت مصر مع إنجلترا اتفاقية السودان وسيأتي بحثها بالتفصيل في الفصل الخامس وإنما أذكر هنا اجمالاً أن هذه الاتفاقية كانت باطلة فلا يمكنها أن تنتج حقاً من الحقوق .

والعجيب أن نون دونجرون يمشي في دائرة فيقول : إن اتفاقية السودان هي شرعية لأن مصر كانت ذات سيادة تامة حين عقدها . ثم يقول : أن مصر قد أصبحت تامة السيادة لأنها عقدت مثل هذه المعاهدة السياسية !! ولقد أتى فون ماير بغلطة أخرى . فقرر أولاً أن اتفاقية السودان باطلة ثم عاد فقال (ولكن بما أن مصر قد عقدها ولم تعترض تركيا عليها فقد أصبح لمصر الحق في عقد المعاهدات السياسية) ومعنى ذلك بلفظ آخر أنه إذا خالفت دولة - مصر في هذه الحالة - تعهداتها وواجباتها مرة فقد أصبحت حرة منها غير مقيدة بها !! وهذا مبدأ لو سري لهدم القانون الدولي من أساسه

والحقيقة أن تركيا لم تمنح مصر حق التعاقد السياسي لا بصفة صريحة

ولا ضمنية . وإذا لم تحتج تركيا على اتفاقية السودان فليس معنى ذلك أنها قد منحت مصر حق التعاقد وإنما بالاحرى أن اتفاقية السودان لا توجد بالنسبة لتركيا . بل يمكننا أن نقول أن تركيا لم تسكت قط عن الاحتجاج على هذه الاتفاقية وعلى الشركة الانجليزية المصرية في السودان وذلك باحتجاجها على بقاء الانجليز في مصر . وكلمة (مصر) كما تعرف آثار تركيا ويعرفها القانون الدولي تشمل السودان كما تشمل القاهرة .

حق التمثيل : لم يكن لمصر في ذلك العهد سوى حق التمثيل السالب (١) ولكنه كان غير كامل فان مصر كانت تعتمد القناصل لا السفراء أما حق التمثيل الموجب فقد احتفظت تركيا به ولقد زعم فون دونجر دان هذا انما هو قيام تركيا بمصالح مصر في الخارج كما يحدث بين الدول المستقلة في أثناء الحروب أو قطع العلاقات السياسية الخ وكأنه قد جهل الفرق بين الحالة التي تمثل فيها دولة أخرى لسيادتها عليها وكحق ثابت لها وبين حالة القيام بالمصالح التي ذكرها ولا نسين أن الدولة الناقصة السيادة لا تملك من الحقوق الاماتتنازا عنها سيادتها وان الشك يؤول لصالح الدولة السيدة - بعكس الحماية الدولية - وفي حالتنا هذه لم تمنح تركيا مصر حق التمثيل لاصراحة ولا ضمنا . وإذا كانت قد منحت مصر حق اعتماد القناصل فان ذلك لم يكن الا لحسن القيام بالادارة الداخلية وخصوصا لوجود الامتيازات الاجنبية والمحاكم القنصلية ثم أن قناصل الدل في مصر كانوا معقربين قناصل في تركيا

ولقد أضنى فون ماير نفسه فعمد الى برهان اصطناعي ليصل به الى نتيجة قررهما من قبل فذكر ان سلطان تركيا انما كان يمثل مصر في الخارج بصفته خليفة المسلمين! والواقع يكذب ذلك فان السلطان ما طلب لنفسه حق تمثيل العالم الاسلامي سياسيا أمام الدول كما لم يطلب لنفسه حكمهم المباشر أو غير المباشر فان في ذلك مسئولية تلي تركيا ما كانت لتقدر على حملها وما كانت الدول لتجيبها اليها وانما كان السلطان يمثل الشعوب الاسلامية لدى الدول اذا كانت خاضعة له بصفته أقطارا عثمانية أو دولا ناقصة السيادة ولم نجده مثلاً قد طلب لنفسه حق تمثيل الهنود أو اليافاويين أو مسلمي الصين الخ من الشعوب التي تعتبره خليفة لهم وأما في حالة مصر فقد كان تركيا حق تمثيلها أمام الدول لانها كانت سيدتها لالسبب آخر

النتيجة

من ذلك نرى أن تركيا لم تفقد في ذلك العهد حقوقها على مصر سواء كانت حقوقاً داخلية أم خارجية وانها بقيت سيدة عليها فظلت مصر رغم الاحتلال البريطاني دولة ناقصة السيادة تحت سيادة تركيا. حقيقة أصبح نفوذ تركيا في شئون مصر الخارجية والداخلية يتضاءل بسرعة ولكن كان ذلك في الواقع دون أن يتغير مركز مصر القانوني فتصبح تامة السيادة

ولقد كانت جميع الدول تعتبر مصر دولة تابعة لتركيا ولم تعتبرها احداً تامة السيادة وهذا أيضاً هو رأى أعظم علماء القانون الدولي من

الالمان مثل فون ليست ومويردواولمان الخ ورأى جميع الساسة المصريين وعلماء القانون منهم

أما أولئك العلماء الذين لا يعرفون شيئا بسعى السيادة الناقصة فانهم لا يزالون يعتبرون مصر في هذا العهد قلمرا لادولة

علاقة مصر باجلترا

١٨٨٢ - ١٩١٤

ان تدخل إنجلترا وفرنسا في شئون مصر الداخلية بواسطة مذكرة جيتا وتدخل مؤتمر السفراء بالاستماتة واحتلال إنجلترا لمصر كل هذه كانت عدوانا على حقوق مصر وتركيا ومخالفة صريحة لقواعد القانون الدولي الاساسية . وقد نشأ الاحتلال البريطاني باطلا واستمر كذلك ولم يفر مع الزمن بما يجعله شرعيا . ولو فرضنا أن إنجلترا اذا احتلت مصر كانت في (موقف اضطرار) . أو أنها استعملت حق (الانتقام) Repressalie مما برهنت على خلافه في المقالة السابقة - فانها كان واجبا عليها أن لا تطيل أمد الاحتلال بعد أن زال (الخطر) على مصالحها (الحوية) المزعومة وعادت مصر الى سابق سكينتها . والقانون الدولي يسمح بالتدخل (لمساعدة النفس) حتى يزول سببه فان استمر التدخل بعد ذلك كان اعتداء لا مبرر له

واقعد رأينا أن الاحتلال البريطاني لم يجرى بناء على تعاقد سابق مع تركيا وما أدرى اذن كيف اعتبره فون ماير (احتلالا ضمانيا) كاحتلال الحلفاء

لمنطقة الرين مثلاً ! بل لو أدعت إنجلترا أنها كسبت حق التدخل في مصر واحتلالها من معاهدة لندن - وقد برهنت على بطلان ذلك - (كي تعيد النظام في مصر الى سابقه) فقد حق عليها أن تخلى البلاد من عساكرها بعد أن استتب النظام وعم الهدوء وقد تم ذلك في سنة ١٨٨٢ نفسها. ولكن إنجلترا لم تفعل ذلك بل قلبت، احتلالها العسكري احتلالاً إدارياً دائماً ولقد اضطّر فون ماير أخيراً أن يناقض نفسه فقال - (في الحقيقة لم يكن لإنجلترا حق التدخل بفضل التعاقد)

لقد كانت حالة مصر في هذا العهد غير واضحة فدعت أكثر الكتاب الى الخطأ في الحكم . كانت إنجلترا في الواقع هي الحاكمة في مصر دون شريك أو منازع وكانت ادارة البلاد تسير وفق ارادتها وقد مدت احتلالها العسكري والاداري الى غير يوم محدود . ولقد حار الكتاب في تسمية مركز إنجلترا الاستثنائي في مصر ولم يقدروا أن يطبقوه على أي نوع من علاقات التبعية بين الدول القوية والضعيفة حتى خالف فون ماير وفترد نفسيهما قد وفقاً كبر التوفيق فاخترعا لذلك المركز الاستثنائي كلمة (الحماية الفعلية) ،

ولقد قال فون ماير (يجب أن نعترف بالحقيقة الواقعة وهي أن إنجلترا تحكم في مصر . ولكن ما أفقر القانون الدولي اذا لم نجد فيه شكلاً يندمج فيه مركز إنجلترا هنالك !) أجل انا لنعترف بتلك الحقيقة المؤلمة ولكن يؤمننا أكثر من هذا الاعتراف أن يجهد فون ماير نفسه كي يجد لمركز إنجلترا الباطل في مصر لباساً من القانون يخفي سوءته وبطلانه فكانه بذلك

تدافع عن انجلترا وعدوانها كما يفعل الانجليز أنفسهم أوزيد . الا فلماذا
فون ماير وكل من ينهج منهجه ان القانون الدولي لم يوجد ليسمى الاغتصاب
والاجرام أسماء حسنى وانما هو يقرر قواعد لتسير الدول وفقها في صلاتها
المتبادلة فاذا حادت احداها عنها فذلك خرق القانون واجرام دولى ويجب
أن نسميه كذلك بشجاعة وصراحة ولو أتنه كبرى الدول وأشدّها جبروتا
وسطوة ! بل أن الانجليز أنفسهم لم يتلمسوا لمركزهم في مصر مبررا من
القانون وانما كانوا يدافعون عنه بعبارات واسعة جوفاء كوقاية (عرش
الخدوى) و (اعادة النظام العام) و (السير بصر في طريق الحكم الذاتى)
الخ وكانوا طول ذاك العهد يحاولون أن يقلبوا مركزهم الباطل حقا مشروعا
وقد تجلت هذه المحاولة في اتفاقية سنة ١٨٨٧ على الاخص
والآن أريد أن أبرهن أن دواء الاحتلال البريطانى في مصر لا يرتكز
على أساس من القانون الدولى ولذا أبين باختصار أشكال التبعية الدولية
لاوضح انها جميعها لا تنطبق على علاقة مصر بانجلترا في ذاك العصر
الضم : يحدث بأن تفتح دولة أرض أخرى أو جزءا منها وشروطه
ثلاثة : (١) القضاء التام على السلطة النظامية السابقة للدولة المضمومة (٢)
عزم الفاتح على دوام حكم البلاد المفتوحة (٣) اعتراف الدول الأخرى بالحالة
الجديدة (١)

وعناصر الضم هذه لا تنطبق كلها أو أحدها على حالة مصر فان سلطة
مصر النظامية السابقة بقيت كما كانت ولم تحل بدلها السلطة الانجليزية ومكث

الخديوى كما لمصر والسيادة التركية معترف بها من انجلترا نفسها ومن بقية الدول ولا يغير من هذه الحقيقة أن فصل انجلترا العام في القاهرة كان له أكبر النفوذ فانه لم يدع لنفسه حكم مصر لحظة واحدة. وإذا كان الملك في إحدى الدول تحت تأثير زوجه الجميلة أو صديقه الدساس مثلاً فاننا لا يمكن أن نقول أن تلك الزوج أو ذلك الصديق هو الحاكم الشرعى... وكذلك كانت الحال في مصر فان ممثل انجلترا لم (يحكم) في مصر وإنما كان له نفوذ

كذلك لا يوجد لدينا العنصر الثانى من عناصر الضم فان انجلترا لم تصرح بعزمها على دوام حكم مصر بل كان ساستها على العكس يتابعون التصريح بأن الاحتلال أمر مؤقت وأن انجلترا لا تفكر في ضم مصر أو اعلان الحماية عليها. وكذلك اعتراف انجلترا الدائم بسيادة تركيا على مصر يتنافى مع العزم على ضمها.

ثم أن الدول لم تعترف قط بأن مصر جزء من الامبراطورية البريطانية وإنما كانت تعدّها دائماً تحت السيادة العثمانية. وإذا فلوضت الدول انجلترا في شئون مصر فان هذا لم يحدث إلا لأن انجلترا تحتل مصر وايس لان مصر تابعة لها. وكذلك لم تكن معاهدة سنة ١٩٠٤ اعترافاً من فرنسا بضم مصر الى الامبراطورية البريطانية وإنما كانت معاهدة سياسية لم تمس مركز مصر الدولى قط. وسيأتى بحثها فيما بعد.

الحماية: سيأتى البحث في الحماية بالتفصيل في الفصل الرابع. ويكفى هنا أن أذكر أن (الحماية هي علاقة قانونية بين دولتين تنشأ بالتعاقد عليها

ونحتاج الى اعتراف بقية الدول وبواسطتها تجعل احدي الدولتين وقاية
الاخرى ضد الاعتداء الخارجى وتقيده الاخرى نفسها فى علاقاتها الدولية
بحيث تفقد تمام سيادتها).

ومثل هذا التعاقد الذى تنشأ منه الحماية لم يحدث قط بين انجلترا
وتركيا. ولولا أن فشلت اتفاقية سنة ١٨٨٧ ولم تبرم لكانت هى المعاهدة
التي تمنح انجلترا الحماية على مصر. ولا نجد هنا ماد كرتة تلك الاتفاقية من
حق تركيا فى الاشتراك مع انجلترا فى حماية مصر فان هذا كان حقا ضروريا
وكانت تركيا لا تقدر أن تستعمله يوما من الايام. ولذلك توقع الاتفاقية
أن تعاق تركيا عن إرسال جيوشها الى مصر ولم تتوقع ذلك بالنسبة
لانجلترا (١)

وكذلك لم تعترف الدول بحماية لانجلترا على مصر فى ذلك العصر
بل كانت تعترف بسيادة تركيا وتحفظ بامتيازاتها فى مصر بصفها جزءا
من الدولة العثمانية وتعتبر قناصلها فى القاهرة كأهمهم فى تركيا.
ولم تكن اتفاقية سنة ١٩٠٤ اعترافا من فرنسا بالحماية الانجليزية على
مصر كما زعم فنتروكلش وفون ماير وغيرهم. فقد صرحت انجلترا فى تلك
الاتفاقية (انها لا تنوى تغيير الحالة السياسية فى مصر) وهذه الحالة
السياسية كانت تتركب من سيادة تركيا القانونية ومن احتلال انجلترا
الباطل. ولقد وعدت فرنسا حقيقة فى المواد السرية لتلك الاتفاقية بالنظر
فى تغيير انجلترا سياستها نحو مصر وفى إلغاء الامتيازات وتغيير النظام

(١) انظر خلاصة اتفاقية سنة ١٨٨٧ ص ٧٧ من هذا الكتاب

القضائي الخ ولكن الوعد بالاعتراف بالحماية في المستقبل هو غير الاعتراف بها . سيما وان تنفيذ هذا الوعد كان معلقا على شرط وهو اعتراف انجلترا بحماية فرنسا على مرا كش في المستقبل . وأهم من كل ذلك انه لم تكن هناك حماية انجليزية على مصر حتى يمكن لفرنسا أن تعترف بها - والاعتراف لا يكون الا بشيء موجود .

وهكذا لا يمكن أن تعتبر اتفاقية سنة ١٩٠٤ اعترافا من فرنسا بالحماية البريطانية على مصر وانما كانت معاهدة سياسية بين الدوائين لم تغير شيئا من مركز مصر الدولي .

ولكن حتى لو فرضنا أن فرنسا اعترفت بمثل هذه الحماية فان الدول الاخرى لم تعترف بها وتر كيا لم تتعاقد عليها مع انجلترا وهذا التعاقد هو ركن الزاوية .

أما كلمة (الحماية الفعلية) التي اخبر عها فون ماير وفنترر فهي تسمية سيئة الطالع ينكرها القانون الدولي الذي وضع للحماية الدولية شروطاً محددة فاذا لم توجد لم تنشأ حماية . ومن الخطر على القانون الدولي أن نجد بعض الشبه بين حالة شاذة وبين نظام دولي معروف فنسعى الى تقريبها منه وادماجها فيه وتسميتها باسمه وهي غريبة عنه لم تملك شروطه وعناصره .

واما أن انجلترا كان لها في الواقع أكبر النفوذ في مصر فان ذلك لا يغير من بطلان مركزها ومخالفته للقانون الدولي ولا يمكن أن نطبق في هذا الموضع (نظرية الامر الواقع) ونقول أن انجلترا قد كسبت حقاً من مركزها الفعلي فان الامر الواقع لا يغير الموقف القانوني الا اذا وجد

الاعتقاد بأن هذا الأمر الواقع هو عدل وحق. فإذا لم يوجد هذا الاعتقاد
بقى الأمر الواقع غير شرعي مهما طال. أمده ولا يمكن الإبقاء عليه إلا بالقوة
المادية (١) ولقد انتفى الاعتقاد بعدالة عمل إنجلترا ومركزها في مصر اتقى
من نفس تركيا ومصر والدول بل إنجلترا نفسها إذا خلت إلى ضميرها...
النتيجة

كان بقاء الاحتلال البريطاني في مصر كاستدخالها في الحوادث العرابية
مخالفاً للقانون الدولي لا يتركز على أي حق شرعي. ولم تستفد إنجلترا
شرعية لمركزها في مصر رغم طول الاحتلال. فبقيت مصر كما كانت ولم
تصبح مستعمرة لإنجلترا أو تقع تحت حمايتها

(١) انظر كتاب (علم النظام) تأليف بلاك ص ٣٤٢

الفصل الرابع مصر دولة تامة السيادة

منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤

بحث تاريخي مصر في الحرب العظمى

ما كان للحرب العظمى أن تمر بمصر مرآدون أن تؤثر فيها من الوجهتين الخارجية والداخلية أكبر التأثير وهي البلد الواقع بين الشرق والغرب والذي ابتلاه الزمن بالاحتلال البريطاني . فأعلن الانجليز الاحكام العرفية في أول الحرب وتشددوا في تطبيقها وجعلوا مصر نقطة حربية للجيش الآتي من استراليا والهند وأفريقيا الجنوبية وكان على مصر أن تغذي نحو مائة ألف من الجنود الانجليز وتصدر حبوبها وخيراتها الى ميدان القتال وهي لا تكاد تكفي أهلها واضطرت أن تقدم كل مساعدة في الامكان وفوقه وأن تتحمل كل تضحية مغصوبة في سبيل نصره انجلترا فلا عجب إذن ان ساءت الحالة الاقتصادية في مصر وصنعت الثقة التجارية وتعطلت الاعمال وانتشرت البطالة : كل اولاء بفضل الاحتلال البريطاني ولقد أصدرت الوزارة المصرية يوم ٦ اغسطس سنة ١٩١٤ مرسوماً يشير الى الخطر من اعتداء الدول الوسطى على مصر ويمنع كل العلاقات

التجارية معها . ولكن هذا لم يكن اعلانا للحرب بين مصر والدول الوسطى كما حسب (شتايندورف) في كتابه عن مصر .

غير أن الانقلاب الاساسى لم يحدث الا عقب اعلان تركيا الحرب على الحلفاء . وكان السير ادوارد جراى قد بعث برقية الى السفير البريطانى فى الاستانة يوم ٧ أغسطس سنة ١٩١٣ قال فيها (اذا بقيت تركيا محايدة ومصر هادئة واذا لم تحدث أمور غير منتظرة فان حكومة جلالة الملك لا تقصد تغيير حالة مصر السياسية ولا تفكر فى ضمها واغضاب تركيا) وكان حقا على ساسة تركيا أن يلحظوا فى هذه الكلمات مأرب انجلترا الخفى وأن يعلموا أن حياد تركيا ما كان ليمنع الحلفاء أن يقسموا أقطارها فيما بينهم . ولذا أعلنت تركيا الحرب على الحلفاء يوم ١١ نوفمبر سنة ١٩١٤ بعد أن ابتداء القتال يوم ٥ نوفمبر

ويوم ٧ نوفمبر سنة ١٩١٤ اذاع قائد القوات البريطانية فى مصر منشورا على المصريين يخبرهم فيه بابتداء الحرب بين تركيا وانجلترا وينسب كل الذنب الى الاولى وقد قال فيه (ان بريطانيا العظمى تحارب الآن سببين وهما الدفاع عن حرية مصر وحقوقها التي كسبها محمد على فى ميدان القتال والابقاء على السلم والرخاء اللذين تمتت بهما مصر فى السنوات الثلاثين فى عهد الاحتلال البريطانى . وقد حملت بريطانيا العظمى على عاتقها كل مسئولية الحرب دون أن تكلف الشعب المصرى شيئا . غير أنها تطلب منه أن يمتنع عن كل شيء من شأنه أن يعوق حركات جيوشها أو يساعد أعداءها)

وقد سرت جميع التعليمات الخاصة بمنع العلاقات بين مصر والدول الوسطى على العلاقات بينها وبين تركيا . ونفى قواد الحركة الوطنية في مصر مع رجال الجاليات الالمانية والنمساوية والتركية الى جزيرة مالطة حيث اعتقلوا طول مدة الحرب وبدىء بتنفيذ القانون العرفى بأقصى مظاهره ووضعت الصحافة بل المكاتب الخاصة تحت الرقابة الدقيقة ومنعت الاجتماعات ونشطت المحاكم العسكرية فكادت تبطل عمل المحاكم الاهلية . وبالاختصار كمت الافواه وعقلت الافكار وقضى على الحرية الشخصية . واتقداحتاط الانجليز لكل حركة قد تبدو من المصريين فاحتلت جنودهم كل قرية وكل طريق وكل قنطرة فاصبحت الثورة من المحال وحكم على المصريين أن يتألموا دون صراخ أو أنين .

وقد أراد القدر أن يكون لمصر أكبر الفضل في انتصار انجلترا غاصبة حقوقها فقدمت لها مليوناً ومائتى الف من (المتطوعين) الذين سهلوا لها غزو فلسطين والشام والعراق وغيرها ولم يكن هذا (المتطوع) من جانب المصريين الا أقصى مظاهر الاكراه من جانب السلطة العسكرية الانجليزية اذ كان يفرض على كل قرية عدد محدود من الرجال لتقدمهم فيخطف الشبان من الطرق والاسواق والمنازل - مما أعاد الى الاذهان عصور الرق البشع في مجاهل أفريقيا التي تباهى انجلترا العالم بابطاءه ! ولا عجب اذن أن تأخرت الزراعة والصناعة وتعطلت الاعمال لفقد البلاد أقدر شبانها على العمل .

ولقد كانت هذه السياسة ضد الفلاحين خاصة أكبر دافع الى الثورة

سنة ١٩١٨ . ولو استمر الانجليز على اتباع سياسة كتشتر التي ترمى الى اكتساب رضاء الفلاحين خفيف على مصر ومستقبلها .
وأخيراً خطا الانجليز الخطوة الاخرى وأظهروا الغرض الذي كانوا يسرونه منذ أن احتلوا مصر فأعلنوا الحماية البريطانية على مصر يوم ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ وخلصوا الخديوى عباس حامى وأقاموا عمه الأمير حسين كامل أكبر أفراد الأسرة الخديوية إذ ذاك سلطاناً على مصر .
ولقد أمل الانجليز من السلطان حسين أن يكون آلة في أيديهم فإذا به أكبر ممانئوا وطنية وشخصية . ولقد نأواهم كثيراً وأبان لهم انه قد ورث العرش عن جده الأكبر ولم يمنحه من انجلترا منحة . ولعل أكبر خدمة أداها لشعبه انه أقام كل نفوذه حائلاً بين الانجليز وبين تجنيد المصريين ليدفعوا بهم الى حومة القتال . ولقد مات السلطان حسين يوم ٨ أكتوبر سنة ١٩١٧ مبكياً عليه من الشعب أجمعه . وخلفه أخوه الأمير احمد فؤاد سلطاناً على مصر وهو جلالة ملك مصر الحالى الذى له في قلوب المصريين اسمى مكانة لتعضيده كل مشروع نافع قبل توليته ولأنه مجدد عصر محمد على واسماعيل وسائر مصر إلى مركزها الجدير بها بين الامم منذ ولى ملكاً عليها .

وكانت تركيا في أثناء ذلك قد سيرت حملتها الى قناة السويس التي أقام الانجليز على شاطئها الحصون والاستحكامات غير مباينين بمعاهدة الاستانة سنة ١٨٨٨ وحيدة القناة الدائمة . وقد بلغت القوات التركية القنطرة يوم ٢٢ نوفمبر سنة ١٩١٤ وعبروا القناة يوم ٨ فبراير سنة ١٩١٥

عند نقطة في جنوب بحيرة التمساح ولقد جعل الشعب المصرى يبنى نفسه
بالتهريب من النير البريطانى ويرجو للحملة الفوز ولولا انه كان مقيدا بالاصفاد
لا تمكنه الحركة لثار ثورة تساعد الحملة التركية على الانتصار . ولكن
ما أشدها خيبة للأمال اذ بدا للمصريين أخيراً أن الحملة كانت أضعف من
أن تقوم بواجبها الشاق أمام استعداد الانجليز الهائل . وما كان أخرقها
سياسة أن جهلت الدول الوسطى أهمية قناة السويس فلم تمنع بميدانه العناية
اللازمة . ولو قدر لانجلترا أن تهزم في الحرب العالمية فما كان غير قناة
السويس مقتلها .

ولقد انتهت الحملة بالفشل . ليعلم المصريون أن عليهم وحدهم تحرير
بلادهم وأن سبيل الحرية هو الجهاد لها لا الاعتماد على الغير

الثورة المصرية

مضت مدة الحرب كما قدمنا وحكم الارهاب . يكاد يخنق النفوس
والضيق الاقتصادى تنهت تحتها جميع الطبقات ومستقبل البلاد ينزعج من
أجله المفكرون . ولقد بدت من جانب الانجليز مشاريع تنافى وعود انجلترا
السابقة بالجللاء عن مصر وتصريحها الاخير الى السلطان حسين كامل (بأن
الحماية ضرورة وقتية وأن حقوق مصر أمانة في يد انجلترا) وأسوأ هذه
المشاريع هو مشروع برونيات مستشار الحقانية اذ ذاك الذى اقترح فيه
الغاء الامتيازات الاجنبية وجعل القضاء انجليزيا وانشاء برلمان مصرى
يكون ثلث أعضائه من الاجانب وأعطاء المندوب السامى أوسع الحقوق :

وفي ذلك الحين أعلن الرئيس ويلسن نقطه الاربعه عشر وطنطن
ها في طول العالم وعرضه فأنخدعت مصر بها - كما أنخدعت المانيا - وحسبت
أن السياسة الدولية قد بدأت عهدا جديدا قوامه السلم والشرف وعدم
الغضب . وكان أول مابهر المصريين من تلك النقط احداها الخاضعة بحرية
الشعوب في تقرير مصيرها والاخرى القائلة بحرية البحار وكذلك وضعوا
آمالهم في (نبي السياسة الجديد ومنقذ العالم) فما كان أشد خيبة لآمالهم
ان لم تدع مصر الى مؤتمر فرساي الذي اجتمع ليضع للعالم نظاما رائعا بعد
فوضى الحرب الخفيفة وليقلب خيال ويلسن السامى حقيقة ماموسة وليقرر
مصير مصر السياسى المقبل ضمن الاخرى

ويوم ١٣ نوفمبر سنة ١٩١٨ طلب سعد باشا زغلول - وزير المعارف
السابق ووكيل الجمعية التشريعية المنتخب - من السلطة العسكرية اذنا
له بالسفر ولرجالات من الامة المصرية ليمثلوا مصر امام مؤتمر الصالح
وليطالبوا باستقلال مصر التام بعد أن حملتهم الامة هذا الواجب بتواكيل
ممنوعة من الملايين . وفي نفس الوقت طلب حسين رشدي باشا رئيس
الوزارة وعدلى باشا يكن الوزير اذنا للسفر الى انجلترا (ليفاوضوا الحكومة
البريطانية في مركز مصر السياسى المقبل) . ولما أن أجابت السلطة
العسكرية بالمطالبة استقالت الوزارة تحت تأثير سعد باشا ولم يلبث هذا أن
تولى علنا قيادة الحركة الوطنية التى بدأها باسم الامة المصرية جميعها الا باسم
حزب معين فبعث الى الحكومة البريطانية احتجاجا شديدا على عدم
اجابة طلبه في السفر وعقد الاجتماعات العامة وانتخب للوفد أ كفا رجال

مصر . وقد دل على حكمته السياسية فجعل أول همه عقد الاتحاد المنكين
الدائم بين عنصرى الامة من المسلمين والاقباط حتى تتخذ الحركة وجهة
وطنية خضة ولا يجد الانجليز منفذا الى انهامها . هذا هو سعد زغلول
رجل الثورة وعلمها وهداها له في السبعين من عمره نشاط الشباب وحماسته
وقد وهبه الله ملكة الخطابة يسحر بها الجماهير وقوة القلم يأسر بها النفوس
وقد أفاد الثورة بِناده الطبيعي وبارادته التي لا تنثنى عن عزمها . وهو في
أخلاقه أنموذج صادق لقواد الجماهير (Demagques) (١)
ولقد أخطأ الانجليز تقدير هذه الحركة وحسبوا أن الضغط يضعفها
أو يميته فقبعضوا على سعد باشا وثلاثة من أعضاء الوفد واعتقلوهم في
جزيرة مالطه . هنالك انفجر في الامة شعورا كامنا واشتعلت من
الوطنية نيرانا . رمادا وعمت الثورة أرجاء مصر كريح ماتيية لا تبق ولا تذر
وملك الرؤوس روح التضحية تدفع القوم الى الاقام بلا مبالاة بعظمة
انجليترا وجبرونها . فجعل الفلاحون يقطعون الطرق الحديدية في نقاط مختلفة
ليوقوا حركات الحيوش الانجليزية وهاجم الثوار مراكز البوليس في
جميع البلدان واحتلوها بل لقد أعلنت بعض المدن نفسها كجمهوريات مستقلة
في مصر ... وأغلقت المتاجر والمحال العمومية وأصبحت المظاهرات
السياسية منظرا عاديا يرى كل يوم في المدن والقرى وأخذ الناس يقيمون
المتاريس في الشوارع ليمنعوا السيارات المدرعة أن تدخلها واعتصبت

(١) أعتقد أن مهمة سعد باشا قد انتهت بانتهاء الثورة . (المعرب)

المدارس جميعها وصارت الشيبية الناهضة تطوف البلدان تهبج الشعور
وتعلم الناس حقوقهم المسلوقة وأضرب موظفو الحكومة اضرابا عاما في
كل المدن شلوا به حركة الحكومة ليظهروا احتجاجهم على الحكم البريطاني
ومطالبتهم بحق مصر في الاستقلال. ولم تحجم المرأة المصرية عن مشاركة
الرجل بل قامت بدورها الهام في الثورة فتظاهرت النساء وصرن يخطبن
في الاجتماعات العامة ويقمن بالمظاهرات ويوزعن المنشورات. وكذلك
عمت الثورة الشعب لا فرق بين الاجناس أو الديانات أو السن أو الطبقات
ولم تقدر الحكومة المصرية أن تحتفظ بمركزها وسط هذه الحالة فاستقالت
تسع وزارات في أربع سنوات ! واقد قابل الانجليز هذه الثورة بوحشية
اظهرت نفسيهم الحقيقية المستترة وراء قناع الحضارة الشفاف فسارت
السيارات المدرعة في الشوارع لتحصد النفوس حصدا لا يرجعها طهر طفل أو
ضعف عجوز ولا تستحي الجندا لا بطل وقوادهم أن يشنوا الغارة على قوم مسالمين
من المتظاهرين. أجل لقد أتى الانجليز في هذه الثورة المسالمة فظائع يعجز عن
تصويرها القلم وتدل على أن انسان القرن العشرين لم يرق عن جده انسان
القرون الوسطى إلا في الظواهر وحدها. وما ينسى المصريون ما بقيت مصر
الخالدة ما قاسوا في جهادهم من نفوس أزهقت وقرى احرقت وأعراض هتكت،
وأموال سلبت. ولقد قدرت ضحايا هذه الثورة من المصريين المجاهدين
بثلاثين ألف قتيل غير من حكم عليهم بالسجن ومن اعتقلوا ونفوا !
ولكن انجلترا أستاذة المستعمرين علمت أن القوة وحدها لا تجدي
نفعا سيما وقد خبرت نفسية الشعب المصري وألفته لا يردعه الحكم الوحشي

عن مطلبه الاسمي ولا يزيد الضغط إلا انفجاراً والارهاب الاغراما
بالتضحية . فأرادت أن تضرب على نعمة جديدة هي نعمة اللين لعل مصر
أن تخدع بها عن غايتها فأفرجت عن سعد باشا ورفقائه يوم ٩ ابريل سنة
١٩١٩ عالمة أن اعتقاله كان اهانة للأمة جمعاء اذ هو علمها الرفع .
وكان الاعتقال لم يثن سعدا عن عزمه ولم يضعف من وطنيته فبدل أن
يفرح بالعودة الى بلاده التي تركها أسيراً سافر توا الى باريس حيث كان
مؤتمر الصلح منعقداً ليواصل جهاده مع بقية الوفد هنالك . ولو أن ويلسن
كان مخلصاً في مسعاه صادقاً في نقطه الاربعة عشر لكان أول معضد لمصر
ووفدها ولكنه على العكس من ذلك لم يعارض لويد جورج في منع
دخول الوفد المؤتمر مع علمه بان الوفد كان يمثل الامة المصرية أصدق تمثيل
بل لقد قابل ويلسن مجيء الوفد المصري الى باريس بالموافقة على ضرب
الحماية البريطانية على مصر قسراً . ولعل هذا الامر وحده كاف للحكم على
فسية ويلسن وشخصيته . ذلك الرجل الذي ادعى نصرة الانسانية بلسانه
فأعان أعداءها بفعاله

لم يبق بعد هذه الصدمة أمام الوفد سوى أن يقوم بنشر الدعاية في
اوروبا وأمريكا ولقد نجح في ذلك أكثر نجاح وأصبح العالم يعرف مصر
ومطلبها ويعلم ان الامة المصرية الحديثة هي حفيذة قدماء المصريين وبواسل
العرب جديدة بالاستقلال حرية بان تنبوا مركزها بين الامم . أجل
ولكن أوان الاستعمار لم ينصرم فلم تأت الدعاية بفائدة مباشرة واستقرت
كل دولة وراء مصلحتها الخاصة فلم يمد أحد الى مصر يد العون سوى

ابنائها المصريين :

ولقد قذفت إنجلترا بسياسة كبرى مع سياسة اللين التي أخذت تتبعها
فتركت الوفد المصري في باريس ونخطته الى الامة المصرية لتفاوضها مباشرة
كي تصغر من شأنه وتجعله وكأن لا عمل له وأرسلت لجنة على رأسها اللورد
ملنر (ليعثوا مع الامة المصرية أسباب الشكوى وليقترحوا وسائل
العلاج) . والكن الوفد والامة فطنا الى الغرض الخفي من ارسال هذه
اللجنة فاجمعت الامة على مقاطعتها اجماعا يحق أن يكون مثالا في الاتحاد
تقتدى به الامم الاخرى والاجيال القادمة . بل لقد كان الفلاحون يرفضون
أن يبيعوا لاعضاء اللجنة لوازم المعيشة مهما عرضوا من ثمن ! ولقد مكثت
لجنة ملنر مدة في مصر تدرس الحالة ثم كتبت تقريراً ضافياً اقترحت فيه
اصلاحات كثيرة ولكنها لم تقرب من غرض الامة الاعلى وهو الاستقلال
التام فلم يكن لتقريرها من أثر سوى تفهيم الادمغة الانجليزية أن روح
الامة المصرية قد تغيرت . ولم تنفذ هذه الاصلاحات - ولو نفذت لما
قنعت بها الامة المصرية

ولما فشلت هذه الخطة المدبرة اضطرت إنجلترا أن تفاوض سعد
باشا ووفده رأساً بعد أن علمت تعلق الامة به وأنه لسانها المعبر عن رغباتها
فدعته الى لندن حيث تفاوض مع اللورد ملنر مفاوضات شبيهة بالرسمية
نشأ عنها مشروع ملنر المعروف - وسأبحثه في مقالة آتية - الذي اعترف
مبدئياً باستقلال مصر ثم أضاف الى هذا الاعتراف شروطاً وقيوداً جعله
كلمة جوفاء ولفظاً تقصد منه الخديعة فارسل سعد باشا أربعة من أعضاء

الوفد ليعرضوا المشروع على الامة فأبدت هذه تحفظات هامة كانت تصح
أن تكون ضمانة للاستقلال وأن تخيب ما رّب انجلترا الخفية من نقط المشروع
فعرض سعد باشا هذه التحفظات على منار فلم يقبلها وبذلك سقط المشروع
ونجت مصر من هذه المسكيدة الهائلة التي كانت ستسجل الحماية البريطانية
على مصر كما سآينته

ثم جعل الانجليز يهدون بالشدة السبيل لمفاوضات جديدة مع الوزارة
التي فيها عدلى باشا هذا الذي كان لا يزال يحسن النية بانجلترا ومقاصدها ولقد
سافر عدلى باشا الى لندن للمفاوضة على الرغم من رغبة الامة عن ذلك فنتج
عن المفاوضات الجديدة مشروع كيرزون المعروف - وسأبحثه مع مشروع
منار - الذي كان خطوة الى الوراء بالقياس الى سابقه . فرفضه عدلى باشا بأباء
واستقالته وزارته

وكان سعد باشا قد عاد أثناء ذلك الى مصر حيث استقبله الشعب
أكبر استقبال فدل على المكانة التي له عند قومه وعلى أن الامة تقدر خدمات
ابنائها . فجعل سعد ينفخ في نار الوطنية ليزيدها التهابا ويعقد المجتمعات
و يلقى الخطب ويهاجم الوزارة التي خالفت اجماع الامة ففاوضت الانجليز
واذ فشلت سياسة اللين ولم يندفع بها المصريون عاد الانجليز الى سياسة
الشدة يجربونها مرة أخرى - وهنا أقول أن تخطيط السياسة الانجليزية كان
أكبر عوامل النصر للقضية المصرية بجانب نفسية الامة وقوة يمينها وإيمانها
بحقها - فقبضت السلطة العسكرية على سعد باشا وبعض أعضاء الوفد
المصري في ديسمبر سنة ١٩٢١ وطوحوهم الى جزيرة سيليش

النائية في المحيط الهندي . ثم نقلوا سعد باشا وحده الى جبل طارق مراعاة لصحته كما ادعوا . وبقي هؤلاء الابطال في اعتقالهم حتى أفرج عنهم في يونيو سنة ١٩٢٢ بفضل ما قامت به الامة من الاعمال في سبيل اخلاء سبيلهم فلقد عادت الثورة من جديد على أثر القبض عليهم وعاد الانجليز الى سابق فظائهم فملؤا السجون وشغلوا المحاكم ونصبوا المشانق مما حرك بعض الافراد غير المسؤولين الى الاعتداء على الجنود والموظفين الانجليز . وهذا ما تبرأ منه مصر في حركتها السامية المشروعة

واقعد فشلت أيضا هذه التجربة الاخرى وبقيت الامة المصرية متمسكة بمطالبها لا ترضى عن الاستقلال بديلا ولا ترفض في سبيله تضحية وأيقن الانجليز أخيرا انها أمة لا يخذعها اللين ولا ترهبها الشدة فخطوا الخطوة الاخيرة وأعلنوا استقلال مصر التام في تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ المشهور انى انفظوا فيه بقطار أربعة وأعقب هذا التصريح أمر سام من سلطان مصر باعلان استقلال مصر التام يوم ١٥ مارس سنة ١٩٢٢ واتخاذ عظمته لقب (صاحب الجلالة ملك مصر) واليك نص تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ لاهميته:

(١) أن حكومة جلالة الملك عملا بنواياها التي جاهرت بها ورغب في الحال في الاعتراف بمصر دولة مستقلة ذات سيادة وبما أن للعلاقات بين حكومة جلالة الملك وبين مصر أهمية جوهرية الامبراطورية البريطانية فيموجب هذا تعلن المبادئ الآتية

(٢) انتهت الحماية البريطانية على مصر . وتكون مصر دولة مستقلة

ذات سيادة

(٢) حالما تصدر حكومة عظمة السلطان قانون تضمينات (اقرار الاجراءات التي اتخذت باسم السلطة العسكرية) نفذ العمل على جميع ساكني مصر تلغى الاحكام العرفية التي أعلنت في ٢ نوفمبر سنة ١٩١٤ (٣) إلى أن يحين الوقت الذي يتسنى فيه إبرام اتفاقات بين حكومة جلالة الملك وبين الحكومة المصرية فيما يتعلق بالامور التي يباينها وذلك بمفاوضات ودية غير مقيدة بين الفريقين تحتفظ حكومة جلالة الملك بصورة مطلقة بتولى هذه الامور وهي:

«أ» تأمين مواصلات الامبراطورية البريطانية في مصر

«ب» الدفاع عن مصر من كل اعتداء أو تدخل أجنبي بالذات أو بالواسطة

«ج» حماية المصالح الاجنبية في مصر وحماية الاقليات

«د» السودان

وحتى تبرم هذه الاتفاقات تبقى الحالة فيما يتعلق بهذه الامور على ما هي عليه الآن

ولقد اعترفت جميع الدول باستقلال مصر التام ورفعت قنصلياتها العامة الى سفارات. والغيث الاحكام العرفية على أرضها قانون التضمينات وأصدر جلالة ملك مصر دستوراً يوم ١٩ ابريل سنة ١٩٢٣ وقال السعديون الاكثرية الساحقة في الانتخابات وافتتح البرلمان المصري يوم ١٥ مارس سنة ١٩٢٤ وما هو يجد في العمل ليعيد في مصر تاريخ العصور الماضية

الذهبية. وهكذا انتهى عصر الثورة بعد أن أجبرت الامة الغاصب على الاعتراف بحقها. ولكن لا يزال الاحتلال البريطاني باقيا في مصر حتي تنتج المفاوضات المقبلة اتفاقا بين مصر وانجلترا لا يمس استقلال الاولى وبقي مصالح الاخرى : والامة ترقب الآن ما تأتي به الايام وقد أعدت من قوة أخلاقها العدة خفية الامل كما أعدت لتحقيقه الزم على مواصلة العمل في سبيل رفعة مصر

بحث قانوني الحماية الدولية (١)

بدأت أهمية الحماية الدولية منذ أوائل القرن التاسع عشر اذ اتخذت لتحديد العلاقات بين الدول الأوروبية القوية وبين الدول غير الأوروبية التي لم تملك من القوة ما يقي استقلالها ولم تصل في الضعف درجة تنحط معها الى مستعمرات فاصبحت معاهدة الحماية التي تعقدها الدولة الأوروبية مع أمير الدولة الأقل مدنية عبارة عن توفيق بين مصالح الاولى السياسية وبين بقاء الشخصية المستقلة للدولة المحمية ولا تنجو الدولة المحمية عادة من الاضمحلال كما هو الحال مع مدغشقر التي وضعت تحت الحماية الفرنسية

(١) يخرج عن بحثنا هذا ما يسمونه (الحماية النظامية) أو (الحماية الداخلية) Satatsrechtliches Protcktorat التي يعنى بها القانون النظ-امى ولا يعتبرها القانون الدولي الا مستعمرة للدولة المانحة وانما نحن نحكى على الحماية بين (دولة) واخرى وهي وحدها التي هم القانون الدولي

سنة ١٨٨٥ ثم أنزلتها فرنسا الى مستعمرة فرنسية عام ١٨٩٦
وأول عهدنا بالحماية الدولية بشكها الحديث هو معاهدة فيينا عام ١٨١٥
التي وضعت كراكاو تحت حماية روسيا وبروسيا والنمسا المشتركة ولو أن
الحماية في هذه الحالة كانت اسمية فقط كما سيأتى في هذا البحث. ثم معاهدة
باريس في السنة نفسها التي عقدتها إنجلترا والنمسا وبروسيا وروسيا وفرنسا
فيها الحماية البريطانية على جزائر أيونين

ومنذ ذلك الحين جعلت الدول الأوروبية تميل الى هذا الشكل من
الاستعمار اللطيف الذي تصل بواسطته الى أغراضها دون أن تشعر الدولة
المحمية بكل قوة الضغط الاستعمارية فعقدت فرنسا معاهدات الحماية مع
أنام ومدغشقر وتونس ومراكش وغيرها وإيطاليا مع الحبشة والروسيا
مع الصين وبخارى وإنجلترا مع بورجيو وأفغانستان وجمهورية جنوب
أفريقيا وزنبار وغيرها.

وقد سرف الأستاذ (يلنك) الحماية الدولية بانها «علاقة تعاھدية بين
دولتين تحمى بموجبها أحدهما الأخرى من تعدى الغير. وتفيد الدولة المحمية
نفها أمام ذلك بأن لا تأتي ما قد يبعث على هذا التعادى. أى أنها تقبل
من الدولة الحامية أملاء أرائها عليها فيما يخص علاقاتها مع الدول الأخرى»
ومن ذلك نرى أن خواص الحماية اللازمة هي الوعد بالدفاع من جهة
الدولة الحامية والخضوع في المسائل الخارجية من جهة الدولة المحمية بل
أن هذه الخاصة الثانية هي نتيجة لازمة للخاصة الأولى فإن الدولة الحامية
لا بد أن يكون لها من التأثير في سياسة الدولة المحمية الخارجية ما يكفي

لمنع الاعتداء عليها بواسطة دولة ثالثة وما يمنع من مخاطرتها بوجودها. ونتيجة
هذه العلاقة أن تنتقل المسؤولية أمام الدول الثالثة من الحماية الى الحماية
اذا اعترفت هذه الدول بالحماية فتمثلها في الخارج وتتعامل لها ولكن باسمها
ولقد صدق الاستاذ « هايلبرون » اذ قال: « ان الحماية هي وصاية دولية »
ونجد في كل معاهدة حماية حقوق الدولة الحامية محدودة معينة وشروطاً
خاصة موضحة حتى نشأ الحماية نموذج ظاهر وأضحت الحماية الدولية فصلاً
معروفاً متفقاً عليه في القانون الدولي. أما واجب الدولة العليا في وقاية الدولة الدنيا
فمبني عليه في كل معاهدة وبجانب هذا الواجب تعطى الدولة الحامية الحق في
المراجعة « Veto » على سياسة الدولة المحمية الخارجية أو حق ادارة هذه السياسة
بنفسها رأساً ومثال الحالة الأولى معاهدة سنة ١٨٨٤ بين بريطانيا العظمى
وجمهورية جنوب أفريقيا التي نصت أن لبريطانيا حق المراجعة في جميع
المعاهدات التي تعقدها الجمهورية مع دول ثالثة. وكذلك معاهدة سنة ١٨٨١
بين فرنسا وباي تونس قد نصت على حق المراجعة فحسب غير أن فرنسا
أخذت تزيد نفوذها على علاقات تونس الخارجية حتى أصبحت هذه بيد
الممثل الفرنسي يديرها رأساً. ووفق هذا التقسيم نرى أن الدولة المحمية
إما أن تصير قادرة على العمل السياسي بدرجة محدودة وإما عاجزة عنه
مطلقاً. والحالة الأخيرة هو ما نراه عادة في معاهدات الحماية أو ما يؤول
اليه الامر مع الزمن.

أما الاستقلال الداخلي فيبقى أساسياً للدولة المحمية. ولكن هذا على
الاكثر نظري والحقيقة أن كل مسألة خارجية يمكن أن تكون لها وجهة

داخية والعكس بالعكس وأن الدولة الحامية تبحث دوماً عن حجج لتمتدخّل في الشؤون الداخلية للدولة المحمية ولا تنسين أن الحماية ليست سوى نوعاً من أنواع الاستعمار مهما كان نص المعاهدة بريئاً دالاً على الخير للدولة المحمية . . . وفي بعض معاهدات الحماية تتعهد الدولة العليا بوقاية الدولة الدنيا ضد « الاضطرابات الداخلية » ! وقد تفسر الدولة هذا وفق صالحها بما يمنحها حق التدخل في كل مسألة داخلية .

أما في الصلات مع الدولة الحامية فتبقى المحمية قادرة على العمل على وجه الاطلاق . فيمكنها أن تنشئ معها العلاقات السياسية وتتعقد معها المعاهدات بل تقدر نظرياً أن تعلن الحرب عليها . ومن ذلك أن معاهدة سنة ١٨٧٤ بين فرنسا وأنام نصت على أن العلاقات التمثيلية بينهما تدوم كما كانت من قبل . ولكن لا لزوم لدوام العلاقات التمثيلية بين الدولتين في العادة بواسطة ممثلين من الطرفين بل يكفي أن تبعث الدولة الحامية بمندوب سام لدى الأخرى كما هو الحال مع مندوب فرنسا لدى باي تونس . وكذلك يمكن نظرياً أن تستعمل الدولتان وسائل الارغام « Repressalie » أحدهما ضد الآخر . ولو انه في الواقع تخضع الدولة المحمية الضعيفة وتأمر الدولة القومية الحامية . وإذا عمدت الدولتان فيما بينهما معاهدة أو اتفاقاً فتعمل الدولة المحمية قائمة بذاتها ويمثلها أعضاؤها النظاميون (Organes) بخلاف ما إذا تعاقدت المحمية مع الدول الأخرى فلما أن تمثلها الحامية واما أن تصدق على المعاهدة ولذا عقدت فرنسا اتفاق (مرسى) مع باي تونس شخصياً .

ولقد قلنا أن للدولة المحمية حق اعلان الحرب ضد الحماية نظريا .
والواقع أن هذا الحق قد يستعمل رغم ما للحماية من النفوذ الاكبر وذلك
خاصة لرفع نير الحماية التي قد لا تنتهي الا بالحرب وانتصار الدولة المحمية . والحرب
في هذه الحالة ليست ثورة فان الحماية لا تفقد الدولة شخصيتها الدولية وهكذا
حاربت الحبشة ايطاليا . وأفغانستان انجلترا

ولا يصح لمعاهدة الحماية أن تضر بمصالح الدول الاخرى ويجب أن
تعلن اليهم وأن يعترفوا بها كي تسرى على علاقاتهم مع الدولة المحمية فأما
أن تعاملها بعد اذ داخل حدود قدرتها وأما أن تعامل الدولة الحماية وحدها . كما
تنص المعاهدة . وعادة تتنازل الدول مع اعترافها بالحماية عن الامتيازات
الاجنبية بالبلاد التي توضع تحنها اذ لها في الدول الاوروبية ثقة كافية تطمئن
معها على مصالحها ورعاياها هنالك واذ أن الدولة الحماية تتحمل المسؤولية
امامها

من كل ذلك يروى لنا الشبه بين الدولة المحمية والدولة المسودة كما كانت
بصر حتى عام ١٩١٤ - حتى يكاد الناظر لا يجد لاول وهلة فرقا بين الحماية
وبين السيادة ففي الحالتين تبقى الدولة الدنيا ذات حقوق ولكنها تصبح
اما عاجزة عن العمل خارجيا أو قادرة عليه في دائرة محصورة وفي الحالتين
كذلك تبقى الدولة العليا الدولة الدنيا وتمثلها وتصبح مسئولة عنها . أجل
غير أن بين الحماية والسيادة رغم ذلك فروقا كبيرة من وجوه عدة . فمع أن
كلتاهما خطوة انتقال في مركز الدولة القانوني ترى الحماية عادة عهد انتقال
من الاستقلال التام الى ضياع الشخصية الدولية والسيادة بالعكس خطوة

من مركز القطر الى مركز الدولة المستقلة . ومثال هذه الحالة الاخيرة دول
البلقان ومصر التي كانت جميعا تحت سيادة تركيا ثم استقلت . وهناك فرق
قانوني هام وهو أن الحماية (صلة دولية) تبقى معها الدولة المحمية ذات وجود
مستقل فلا تعد أرضها أرضا للدولة الحامية وانما بلادا أجنبية . بينما السيادة
(صلة نظامية) تصبح معها الدولة المسودة جزءا من الدولة السيدة - كما
كانت مصر جزءا من الامبراطورية العثمانية - فاذا عقدت هذه معاهدة
مع الدول الاخرى سرت بقوة القانون على الدولة المسودة ما لم ينص على
خلاف ذلك . أما في حالة الحماية فلا تسرى مثل هذه المعاهدة على الدولة
المحمية الا اذا عقدتها الحماية بصفتها ممثلتها وباسمها . وكذلك تختلف الحالتان
في أن الدولة المسودة عليها مساعدة سيدها في الحرب وأما الدولة المحمية فلا
يجب عليها ذلك فاذا اتفقت دولتان على الحماية المتبادلة لم تنتج المعاهدة
حماية واتما مخالفة وهذه النقطة ستهمننا في بحث مشروع ملر . ولعمل
أكبر الفروق بين الحماية والسيادة ان الدولة المحمية تبقى لها جميع الحقوق
والقدرة على العمل التي لم تنص معاهدة الحماية على تجريدها منها بينما الدولة
المسودة لا تنال من الحقوق والقدرة على العمل الا ما تتخلى عنه سيدها
وعلى ذلك فلدَى الشك يحسب الحق للدولة المحمية في حالة الحماية وللدولة
السيدة في السيادة

ولا تعقد معاهدة الحماية الا بين دولتين ذاتي سيادة تامة وفي حالة
الحماية المشتركة تعقد عدة دول معاهدة مع دولة واحدة تضع نفسها بموجبها
تحت حمايتها . هذه قاعدة لا مستثنى لها وقد يظهر لنا لأول وهلة ان قد شد

عن هذه القاعدة في مسألتين : هما أولا أن فرنسا عقدت سنة ١٨٧٤ معاهدة حماية مع أنام التي كانت اذ ذاك تحت سيادة الصين . وثانيا أن فرنسا ايضا عقدت سنة ١٨٨١ معاهدة حماية مع تونس التي كانت تحت سيادة تركيا . والواقع أن القاعدة العامة لم تخرق في هاتين المسألتين فإن أنام وتونس كانتا مستقلتين تماما حين عقدتا المعاهدتين لا تحت سيادة خارجية .

أما أنام فقد كانت علاقتها بالصين ذات غرابة فإن حاكمها كان يستلم أمر تعيينه من امبراطور الصين ويبعث اليه بالجزبة كل عامين وقد أرسل امبراطور الصين جيوشه مرارا الى تونكين - الذي هو جزء من أنام - لقمع الاضطرابات . وفي سوى ذلك كانت أنام مستقلة تماما عن الصين تدير سياستها الخارجية وحدها حتى أنها حاربت أسبانية بدون اشتراك الصين معها وعقدت صلح (سايجون) بمفردها أيضا . وهكذا كانت أنام دولة ذات سيادة تامة حين عقدت معاهدة الحماية مع فرنسا ولا يصح أن تتخذ جزيتها الى الصين وتعين حاكمها باسم امبراطورها دليلا على تبعيتها لها فقد تكون الجزية والتعيين الاسمي أثرا من آثار الدين أو العادة وهما على أي حال لا تكفيان لتكوين التبعية الدولية .

وكذلك ارسال الصين بجيوشها لقمع الاضطرابات في أنام لا يكفي للدليل على سيادتها عليها . بل هو على الاكثر قد يكون أثرا (لحق التدخل) الذي هو حق ارتفاق لا يتنافى مع الاستقلال التام . وأخيرا سواء كانت أنام ذات سيادة تامة أم ناقصة فقد اعترفت الصين بالحماية الفرنسية على أنام سنة ١٨٨٤ وصار لهذا الاعتراف مفعول رجعي

وأما تونس فقد كانت علاقتها مع تركيا دوماً علاقة غامضة . فكان
 باي تونس يعقد وحده الاتفاقات مع الدول الأخرى ويحكم في بلاده مستقلاً
 ولم يساعد الباي وسلاطان تركيا أحدهما الآخر في الحرب ، وإنما كان الباي
 يستلم فرمان تعيينه من السلطان ويبعث إليه بالجزية بل وقد اعترفت
 الدول في مناسبات عديدة بسيادة تركيا على تونس . غير أن هذه الصلة
 القانونية جعلت تضعف وتختفي مع الزمن حتى أصبح العالم في شك من
 وجودها ولقد أصـ در باي تونس سنة ١٨٥٩ قانوناً نظامياً لم تذكر فيه
 سيادة تركيا . ولكن حين بدأت فرنسا تطعم في استعمار جارتها تونس بعد
 فتحها الجزائر أخذت تقرب يظهر بين تونس وتركيا فاصدر السلطان سنة ١٨٧١
 فرماناً الى باي تونس ، صادق فيه على حكمه الوراثي وسمح له بالعلاقات
 المباشرة مع الدول تحت تحفظات معينة . فاحتجت فرنسا على هذا فرمان
 لأنها لم تعترف بسيادة تركيا على تونس واعتبرت هذه دولة مستقلة (١) وأعتقد
 أن لفرنسا الحق في ذلك قانوناً فان تونس كانت اذ ذاك دولة مستقلة تمام
 الاستقلال وكانت قد كسبت جميع خواص السيادة التامة وحقوقها فلاكت
 حق اعلان الحرب وحق التعاقد لدرجة ما وحق التمثيل الدولي واستقلالاً
 تاماً في الشؤون الداخلية . فاذا كانت سيادتها التامة غير واضحة في هذا
 العهد فلا تنسين أنها كانت حالة في دور التكوين وهكذا لم تكن معاهدة
 الحماية بين فرنسا وأنام وبينها وتونس خروجاً عن القاعدة العامة .
 ومن أهم خواص الحماية الدولية أنها لا تنشأ الا بمعاهدة وليس من

(١) - انظر كتاب (الحماية الدولية) تأليف هايلبورن

اللازم أن تنص المعاهدة على الحماية نصا صريحا مادامت تذكر واجب الوقاية من جهة وحق النفوذ في المسائل الخارجية من جهة أخرى وما دامت المسؤولية تنتقل بناء على هذين الواجب والحق من الدولة المحمية إلى الدولة الحامية ، ومثل هذه المعاهدة تعقد عادة بلا توقيت بل يقصد منها الدوام ولقد أتى الاستاذ هايلبورن بسبب ثان تنشأ به الحماية وهو (قرار عدة دول) ؛ ولكنه لم يقدر أن يضرب لنا من التاريخ سوى مثلين اثنين لهذه الحالة وهما حماية بروسيا والروسيا والنمسا المشتركة على كراكا ووحاية بريطانيا على جزائر أيونيان في عام ١٨١٥ . ثم أتى الاستاذ بورنهاك فرفض لفظ (الحماية) واخترع لهاتين الحالتين لفظ (الوقاية) ثم عاد فقال انهما حالتان غير عاديتين (١)

واقعد بدأ هايلبورن بحثه بأن المعاهدة هي السبب الطبيعي المعتقد لا إنشاء الحماية ثم قرر أن الحماية تنشأ فوق ذلك اذا قررت عدة دول فرضها على قطر بشرط أن يكون هذا القطر لم يرتفع الى مركز دولة لا ذات سيادة تامة ولا ناقصة فيصبح هذا القطر دولة وقت فرض الحماية وبفضلها

أما فرض الحماية على دولة سواء تامة السيادة أم ناقصة فلا يعتبره هايلبورن كما لا يعتبره أحد من علماء القانون الدولي . فان مثل هذا الفرض الاجباري بدون تعاقد لا يتفق ومبدأ المساواة بين الدول الذي هو أساس القانون الدولي . ولو صح أن الحماية تنشأ باتفاق الدول دون رضا الدولة المحمية لجاز لعدد من الدول أن تتفق على وضع دولة أخرى تحت الحماية

(١) انظر كتاب (علاقات التبعية الدولية) تأليف بورنهاك

في كل وقت دون مشورتها وقبولها كي تتخلص من مناقشتها السياسية أو التجارية ولا يصبح كيان كل دولة مهددا بل أصبحت العلاقات الدولية والمعاهدات مزعزة لا ثبات لها اذ لن تثق دولة ببقاء استقلال الدولة الاخرى التي تتعاقد معها على أمر من الامور بل استقلالها نفسها. ولعمري أن مثل هذه النظرية تهدم القانون الدولي رأسا على عقب وتجعل الأمر فوضي لا غاية لها. وكذلك لا يمكن فرض الحماية على دولة ناقصة السيادة الا برضى الدولة سيدها فاذا تعاقدت هذه مع دولة ثالثة على وضع الدولة المسودة تحت حماية الاخيرة فقد فقدت سيادتها عايلها واذا احتفظت بحقوقها على مسودتها فقد انتقلت صلتها النظامية بها الى صلة دولية ونشأت حماية مشتركة بين الدولة السيدة السابقة وبين الدولة الحامية الجديدة

بقى أن أبرهن انه حتى مع وجود ما اشترطه هايلبورن لصحة فرض الحماية قسرا لا تنشأ حماية مطلقا فلا يبقى سبب للحماية سوى التعاقد بين الدولة المحمية والحامية والواقع أن هايلبورن ارتأى نظريته الفاسدة لأنخداعه بلغة السياسة الماكرة التي استعملت في استعمار كراكاو وجزائر ايونيان فان رجال السياسة خدعوا بالفاظ (الاستقلال) و (الدولة) ليرضى بحظها السيء دون أن يعطوا أيتها شيئا من عناصر الدولة أو من عناصر الاستقلال تاما كان أم ناقصا! وما كانت كراكاو وجزائر ايونيان دولة قبل قرارى الدولة سنة ١٨٠٠ كما لم تصير دولة بفضلها بل كانتا قطرين وبقيتا كذلك ولم يمنحها هذان القراران أى حق من (الحقوق الشخصية) التي لا توجد الدولة بدونها ولم يصير بعد سنة ١٨١٥ عاجزين عن العمل بحسب - كالدول الناقصة السيادة

بل كذلك فاقدى كل الحقوق . وكل ما كسبته كراكاو وجزائر أيونيان هم
لفظ (الدولة) دون حقيقتها . ولا حاجة هنا أن اعدد كل حقوق الدول
(الحامية) بل يكفي أن أذكر أن دستور كلا البلدين أصدرته الدول (الحامية)
بدون اشتراكها وأن تغيير الدستور كان من حق تلك الدول وحدها وان
المجالس النيابي في كلاهما كان يجتمع وينحل بناء على أمر الدول (الحامية)
وان ما سموه المندوب السامي كانت له كل حقوق حاكم المديرية . وقد نفى
الاستاذ بورنهاك دولية كراكاو وجزائر أيونيان بعد أن بحث مركزها وعد
كركاو (ملكاً مشتركاً) للدول الثلاثة وجزائر أيونيان ملكاً كذلك لانجلترا
فاذا برهننا بهذا على أن كراكاو وجزائر أيونيان لم تصبحا دولتين - ولو
ناقصى السيادة - بل بقيتا فطرين فقد انتفت الحماية عليهما بطبيعة الحال
فان الحماية لا تنشأ إلا بين دولتين الا بين قطر ودولة

وهنا تقرر ونؤكد النتيجة التي وصلنا اليها من هذا البحث وهو أن
اتفاق عدة دول على وضع دولة أخرى تحت الحماية لا ينشئ حمايه قط
بل لا بد من تعاقد هذه الدولة نفسها . وهذه الحقيقة نكسبها لمصر كما
سيأتى في المقالة اللاحقة

وهناك مسألة سببت اختلاف الرأى بين علماء القانون الدولي وهى
هل تبقى الدولة التى تحت الحماية ذات سيادة تامة أو تصبح ناقصة السيادة؟
يعتبر الاستاذ بورنهاك الدولة المحمية دولة تامة السيادة وقد ارتكب هذا
الخطأ لأنه لا يعترف بوجود مانسميه (السيادة الناقصة) ولا يعرف سوى
الدولة التامة السيادة والقطر غير الدولة ولا وسط لديه بينهما . وقد النى

الدولة المحمية لا تزال ذات شخصية دولية وحقوق كثيرة ينتفي معها كونه
قطرا عاديا فلم يجد طريقا للتخلص سوى اعتبارها دولة تامة السيادة! وقد
ذهب الاستاذ يانك والاستاذ فون ليست الى هذا الرأي أيضا ولكنها
وصلا الى الخطأ عن طريق آخر فان يانك لم ينظر الا الى حماية دولة أوروبية
على دولة أوروبية أخرى وقال (انه يخرج عن بحثه جميع تلك الحماية التي
للدول المتعدنه على الدول الاقل مدنية فان تلك الحماية ليست سوى شكلا
آخر للاستعمار) : ولكنه بقوله هذا قد تنامي طبيعة الحماية السياسييه
والقانونية وتجاهل أهميتها الحاضرة في العلاقات الدولية. ويظهر أن فون ليست
لم يعتبر مثل يانك سوى حماية أوروبية على دولة أوروبية أخرى فانه ذكر
حماية الدولة القوية على الاخرى الضعيفة الاقل مدنية مثل زنجبار وغيرها
نحت اسم (حكم)

أما سان مارينو فهي قزم بين الدول... لا تستدعي بحثا خاصا وليس
من شأنها أن تكون شاذ من القاعدة العامة للحماية بل لا أحسب أن علاقة
ايطاليا بها هي علاقة حماية فان المعاهدة بينهما عقدت أولا لعشر سنوات ثم
جعلت منذ سنة ١٨٧٢ تحدد من عام الى عام لا كمعاهدات الحماية التي
تعقد للابد. وقد ذكر ذلك بورنهاك وقرر أن سان مارينو لم تقبل قط
الحماية الايطالية. ويلوح لنا أن العلاقة بينهما تنحصر في حق ايطاليا في التدخل
في أمور سان مارينو ذلك الحق الذي لا يتنافى مع الاستقلال التام.

وقد زعم كتاب آخرون مثل فون مارتنز وكليين وكالفواخ أن الدولة
المحمية قد تكون تامة السيادة أو ناقصتها وفق الحالة المعينة. ولكن

يبعثنا السابق قد وجدنا لكل الدول المحمية عناصر واحدة لا تختلف فلا بد أن تكون الحماية شكلا محددًا تحديدا تاما وأن تكون الدول المحمية جميعها بلا اختلاف ذوات سيادة نامه أو ذوات سيادة ناقصة على الإطلاق لا بعضها هكذا وبعضها كذلك. والحقيقة أن كل دولة محمية هي دولة ناقصة السيادة فإن أساس الحماية هو تضيق دائرة العمل للدولة المحمية حتى لا تصبح تامة العمل الدولي وخواص هذا العمل هو التمثيل الدولي والتعاقد وإعلان الحرب وفي أغلب الأحيان تنتقل هذه الثلاثة إلى الدول المحمية بل كذلك تفقد الدولة المحمية مسئوليتها عن أعمالها التي تتحول إلى الدولة الحامية التي تمثلها أمام دول العالم.

ومعلوم أن عناصر السيادة التامة هي القدرة على العمل - بأنواعها الثلاثة - والقدرة على المخالفة الدولية فإذا ضاعت هذه العناصر كلها. أو بعضها لم توجد إلا سيادة ناقصة (بشرط أن تبقى الدولة ذات حقوق شخصية) كما بينت في الفصل الثاني والآن نزلت إلى درجة قطر). وهذه هي الحال مع الدول المحمية فإن سيادتها تصبح لا تتفق وتعريف السيادة التامة المطلق بأنها هي السلطة العليا المستقلة في الداخل والخارج التي لا تعملها سلطة أخرى كما لا تتفق وتعريف السيادة النسبية بأنها هي (قدرة الدولة النسبية على تقييد نفسها بنفسها) - كما قال يلنك. فإن الدولة المحمية تقييد نفسها بدرجة تصبح بعدها غير قادرة على تقييد نفسها ولقد قال فون ليست : (أن الدليل على دوام السيادة التامة هو أن الدولة تقدر على مخالفة تعهداتها للدول الأخرى فتصبح بذلك مسئولة دوليا)

وليس الامر كذلك مع الحماية .
والنتيجة أن الدولة التي تتعاقد على الحماية تفقد سيادتها التامة مهما
نصت معاهدة الحماية على خلاف ذلك بل لو أكدت عكسه وضمنت
الاستقلال التام للدولة المحمية لاسباب سياسية لا تخفى

سيادة مصر التامة

منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤

ابتدأت الحرب بين تركيا سيدة مصر وبين إنجلترا محتلتها يوم ٥
نوفمبر سنة ١٩١٤ وأعلنت إنجلترا حمايتها على مصر يوم ١٨ ديسمبر سنة
١٩١٤ واعترفت بها فرنسا وغيرها أثناء الحرب . وأعلنت الحكومة
التركية في مجلس المبعوثان استقلال مصر التام في سنة ١٩١٥
وبعد الحرب اعترفت الدول في معاهدات الصلح المختلفة بالحماية
الانجليزية على مصر اعتبارا من يوم اعلانها فقالت المادة ١٤٧ من معاهدة
فرساي .

(تعلن المانيا اعترافها بالحماية التي أعلنتها بريطانيا العظمى على مصر
يوم ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ وتنازلها عن نظام الامتيازات الأجنبية في
مصر)

واعترفت النمسا كذلك بالحماية نفسها في المادة ١٠٢ من معاهدة سان
جرمان وبلغاريا في المادة ٦٣ من معاهدة نبي سيرسين - والمجر في المادة
٨٦ من معاهدة تريانون

وأهم من ذلك اعتراف تركيا بهذه الحماية في المادة ١٠١ من معاهدة سيفر التي تقول :

(تتنازل تركيا عن كل حقوقها في مصر . وهذا التنازل يعتبر من يوم ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ وتعلن أنها وفق عمل الدول المتحالفة تعترف بالحماية التي أعلنتها بريطانيا العظمى على مصر بتاريخ ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤)
ولكن معاهدة سيفر لم يصدق عليها وقد مزقها الكماليون بحمد السيف الذي خلق من تركيا البالية دولة فتية حديثة وأبدلت بها معاهدة لوزان بين تركيا الظافرة وبين الحلفاء واليونان . وقد أمضت هذه المعاهدة يوم ٢٤ يوليو سنة ١٩٢٣ والمادة ١٧ منها تقول :

(تتنازل تركيا عن كل حقوقها وامتيازاتها في مصر ويعتبر هذا التنازل من يوم ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤)

وقد أرادت السياسة أن لاتبين تركيا لمن تتنازل له عن حقوقها : الانجلترا أم لمصر ؟ غير أنه لاسبيل الى الشك في أن هذا التنازل هو لمصر سيما بعد أن أعلنت تركيا استقلال مصر التام سنة ١٩١٥ وبعد مانص الميثاق الملى - دستور تركيا الحديثة - على استقلال جميع البلاد التي كانت سابقا تحت حكمها - وانفصلت عنها بالحرب ولقد صرح رجال الحكومة التركية لرجال الوفد المصري ولاعضاء الحزب الوطني الذين سافروا الى الاستانة وأقره بتنازل تركيا لمصر عن جميع حقوقها . واذا كانت تركيا لم تذكر هذا صراحة في معاهدة لوزان فلسبب سياسي لا يغير الحقيقة الواقعة وليس لانجلترا أن تعد هذا اعترافا

بجمايتها على مصر بأى حال من الاحوال
وأخيرا نذكر هنا تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ الذى اعلنت فيه
انجلترا استقلال مصر التام واحتفظت لنفسها بنقط أربعة واعتراف الدول
جميعها بسيادة مصر التامة .

ومهما تعارضت هذه الاعلانات والقرارات والمعاهدات فاني سأرسم
من هذا الخليط صورة واضحة لمصر الحديثة تبدو فيها بجلال استقلالها
وحلية سيادتها .

ولكى ابرهن على استقلال مصر التام منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤
لا بد أن ابرهن (أولا) على ستوط سيادة تركيا على مصر منذ هذا
التاريخ (ثانيا) على بطلان الحماية التى أعلنتها بريطانيا العظمى يوم ١٨ ديسمبر
سنة ١٩١٤ .

قل الاستاذ يانك : (ان أكبر مميزات الدولة الناقصة السيادة أنها
تصبح دولة تامة السيادة فى اللحظة التى تسقط فيها حقوق سيادتها عليها)
وقد تنازلت تركيا لمصر عن حقوق كثيرة فى فرمانات ١٨٤١ ، ١٨٦٢
١٨٩٢ وغيرها فأصبحت حقوقا شخصية لمصر والآن جاءت فتنازلت عن
باقى حقوقها سنة ١٩١٥ ثم ١٩١٣ على أن تنازلها الاخير يسرى منذ ٥ نوفمبر
سنة ١٩١٤ ولم تستعمل تركيا حقوقها على مصر منذ هذا التاريخ كما انها لم
تطالب بها قط . ولقد تولى السلطان حسين كامل ثم السلطان فؤاد ثم الملك
فؤاد عرش مصر دون فرمان من تركيا ودون أى تدخل منها - كحكم
لدولة مستقلة عنها . وكذلك لا يمثل سفراء تركيا وقناصلها فى الخارج المصالح

المصرية بل عهد بها الى ممثلى انجلترا بطريق (القيام بالمصالح) موقفا . واذا كانت معاهدة لوزان قد فرضت على مصر الاستمرار فى دفع الجزية الى دائى تركيا حتى سداد الديون المضمونة بها - أى لمدة ثلاثين عاما تقريبا فان هذا لا يمكن ان يتخذ دليلا على بقاء السيادة التركية على مصر . فان الجزية وحدها لا تكفى لتكوين التبعية وقد تكون أثرا دينيا لا يهم القانون الدولى - ولا ننسى أن تركيا نفسها أصبحت لا تدعى لنفسها سيادة على مصر - ومن جهة أخرى ليست مصر مقيدة بهذه المادة التى حوتها معاهدة لوزان بخصوص الجزية فان مصر لم تكن مثلة هنالك ولم تتعاقد عليها . ولعل الحكومة المصرية ترفض دفع الجزية فى المستقبل التى ليست واجبة قانونا على مصر والتى ترهق الميزانية المصرية بلا جدوى

وبينما سقطت سيادة تركيا على مصر نرى انه لم تنشأ قط حماية بريطانية بدلها . وكان لا يمكن لمثل هذه الحماية أن توجد الا بالتعاقد كما أوضحت فى المقالة السابقة - أما مع تركيا أثناء سيادتها على مصر أو مع الحكومة المصرية بعد سقوط تبعيتها لتركيا . واذا كانت تركيا قد تنازلت حقا عن سيادتها على مصر سنة ١٩١٥ واعترفت باستقلالها فقد كان باطلا اعترافها بالحماية البريطانية على مصر فى معاهدة سيفر سنة ١٩٢١ . بد أن زالت سيادتها وعلاقتها بها منذ زمن بعيد ! وكان مثل هذا الاعتراف من جانب تركيا لا يمكن أن يقيّد مصر المستقلة بأى شكل ! (١) وانسكن اذا كانت

(١) أثبت كثير من أن تركيا قد اعترفت فعلا باستقلال مصر التام سنة ١٩١٥ ولم أجد مصدر لذلك سوى الجرائد المصرية التى تذكر الامر دون أدلة كأنه قضية

تركيا لم تعترف باستقلال مصر التام سنة ١٩١٥ - وهذا هو الأرجح عندي -
وإذا كانت مصر لم تصبح اذ ذاك دولة تامة السيادة وبقيت تابعة لتركيا فان
الحماية البريطانية كانت تنشأ وتصبح شرعية لو ان معاهدة سيفر بقيت نافذة
أما وقد ألغيت هذه كأنها لم تكن فقد بطل معه اعتراف تركيا بالحماية البريطانية
على مصر . ولم يأت مثل هذا الاعتراف من جانب تركيا في معاهدة لوزان
التي حلت محل معاهدة سيفر

وكذلك لم يحصل تعاقد بين إنجلترا ومصر على الحماية . وقد كانت
الحماية تنشأ لو أن مشروع ملنر أو مشروع كيرزن أصبح معاهدة صودق
عليها من الدولتين - وسأبرهن على ذلك في المقالة التالية . ولكن الامة
المصرية اليقظه رفضت المشروعين فبقى مركز إنجلترا غير شرعى كما كان
وليس لانجلترا أن تؤمل أنها قد تخدع السياسة المصريين عن غايتهم في
المفاوضات المقبلة وتغريهم بقبول مشروع تنشأ منه حماية بريطانية على
مصر . لا تؤمن إنجلترا ذلك فان سياسة مصر قد خبروا الدهاء الانجليزى
عهدا طويلا والبرلمان المصرى سيكون من ورائهم ولن يفرط في حقوق
البلاد والشعب من وراء الجميع ذو عين ساهرة ونفس قوية !

وهكذا لم تتعاقد بريطانيا العظمى لا مع تركيا ولا مع مصر على وضع
الاخيرة تحت حمايتها ولا تستند تلك الحماية التي فرضتها قسرا على مصر
مسلمة ! ولم أعثر رغم البحث على أى مستند رسمى لهذا الاعتراف بل ان هذا الاعتراف من
جانب تركيا كان غريبا لو حصل أثناء ارسال حملة تركية الى مصر ووضع أكبر الامال
في فوزها . اكل ذلك لا ابني على هذا النبأ نتيجة قانونية

الا على اعتراف بعض الدول بها أثناء الحرب واعتراف الدول الباقية في معاهدات الصلح : ولقد أجمع الكتاب على ان اعلان الحماية من جانب انجلترا وحدها يوم ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ كان باطلا قانونا وقال فون ليست أكبر علماء القانون الدولي في المانيا - عن ذلك (بديهي أن هذا الاعلان من جانب واحد لا يقيّد مصر قانونا) وأما أن الدول قد اعترفت بالحماية فأجيب عليه بما أوضحته في المقالة السابقة عن نشأة الحماية الدولية ثم أذكر هنا قول بورنهاك استاذ الحقوق بجامعة برلين (ان قرار بضعة دول لا يمكن أن يكون منشأاً للحماية أن تنشأ عنه علاقة قانونية بين دولتين سيدتين)^(١) وإذا كان (هايلبورن) مصيبا في دعواه (أن الحماية يمكن وضعها على قطر بحيث يصبح هذا القطر دولة ناقصة السيادة بفضل الحماية)^(٢) وإذا صح الاسم الذي اخترعه بورنهاك لمثل هذه الحالة وهو (الوقاية) *Protektion* بدل (الحماية) *Protektorat* فان ذلك لا يمكن تطبيقه على مصر التي كانت (دولة) لا (قطرا) منذ سنة ١٨٤١

من ذلك يتضح لنا انه قد زالت سيادة تركيا على مصر من ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ وانه لم تنشأ بدلها حماية بريطانية عليها . ومعنى ذلك أن مصر أصبحت مستقلة تام الاستقلال منذ ذلك التاريخ

وأخيرا أوجه سؤالا - قد تصعب الاجابة عليه - الى أولئك الذين يحسبون أن مصر كانت تحت الحماية البريطانية من ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤

(١) انظر كتاب (علاقات التبعية الدولية)

(٢) انظر المقالة السابقة عن (الحماية الدولية)

الى ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ : أعلنت الحماية يوم ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤
ولكن تنازل تركيا عن حقوقها في معاهدة سيفر ومعاهدة لوزان
يرجع مفعوله بالنص إلى ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ : فهل كانت مصر البائسة
مستقلة تمام الاستقلال - لا تحت سيادة تركيا ولا حماية إنجلترا - من ٥
نوفمبر سنة ١٩١٤ إلى ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ ؟ أى مدة ٤٣ يوما ؟ ...
وإلا فماذا كان مركزها الدولي في تلك (الايام)

ولعل القارىء يسأل أكان لتنازل تركيا عن سيادتها على مصر في
معاهدة لوزان سنة ١٩٢٣ (قوة إنشائية) خلقت منها سيادة مصر التامة
أم (قوة اعلانية) أثبتت به أمراً كان موجوداً من قبل ؟ أرى أن تنازل
تركيا لم يكن له إلا قوة اعلانية فإن مصر قد حازت سيادتها التامة في سنة
١٩١٤ بالفعل أى قبل هذا التنازل بتسع سنين . وكان محالاً على تركيا أن
تستعمل حقوقها على مصر أو أن تظهر لسيادتها أى أثر قانونى أو واقعى
بعد أن فشلت حملتها التي وجهتها إلى قناة السويس وبعد أن فتحت الجيوش
الانجليزية فلسطين والشام وبعد أن انهزمت تركيا واحتلت بلادها وعاصمتها
نفسها ولقد وضع يلنك هذا المبدأ القانونى وهو (اذا أصبح الامر الواقع
مخالفاً للقانون بحيث يستحيل تطبيقه فيجب بناء الحكم القانونى على الامر
الواقع) وما هذا المبدأ إلا (نظرية الامر الواقع) بالفاظ أخرى ... وقد
رفضت تطبيقها على مركز إنجلترا في مصر في الفصل الثالث من هذا
الكتاب اذ انتفى أساس النظرية وهو (الشعور بعدالة الامر الواقع) .
أما هنا فأتبعها دون حذر فقد أصبح مستحيلاً على تركيا استعمال حقوقها

على مصر وتنفيذ سيادتها منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ وصحب هذه الحالة
الشعور بعدالة ذلك . وهو ليس من العدالة بالنسبة لمصر - وربما بالنسبة
أتركيا نفسها التي برهنت على عجزها عن حكم غيرها - أن تسقط السيادة
التركية على وادى النيل ؟

ولعل الدليل المقنع على أن تنازل تركيا عن حقوقها في مصر في
معاهدة لوزان لم يكن له سوى قوة اعلانية لا إنشائية أن انجلترا اعترفت
باستقلال مصر التام سنة ١٩٢٢ أى قبل تنازل تركيا بعام وأكثرت تبعيتها
الدول في ذلك . وكذلك لم يكن لتصریح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ سوى
قوة اعلانية - وسيأتى تفصيل ذلك في مقالة خاصة .

وهكذا قد نشأت سيادة مصر التامة قبل معاهدة لوزان وقبل
تصریح ٢٨ فبراير وكل ما جاء به معاهدة لوزان إنما هو تحديد تاريخ
نشأة تلك السيادة وهو يوم ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ الذى يرجع اليه مفعول
التنازل . وكل ما جاء به تصریح ٢٨ فبراير هو مغالطة صريحة من جانب
انجلترا توهم بها أن لها حقوقا على مصر ومحاوله فاشلة لبسط حمايتها عليها .
واذا لم تظهر سيادة مصر التامة نحو الخارج منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ فقد
عاقها الحالة الشاذة التى سببتها الحرب العالمية والاحتلال البريطانى غير
الشرعى حتى أتى اعتراف الدول باستقلالها التام سنة ١٩٢٢ فظهرت سيادتها
النامة بالنسبة للخارج . وكما أن (الدولة) تنشأ متى وجدت عناصرها :
الارض والشعب والسلطة النظامية وقبل اعتراف الدول بها فكذلك السيادة
التامة تنشأ كما مر واقعى متى خلصت السلطة النظامية من كل تبعية خارجية

قانونية وقبل اعتراف الدول الأخرى . وهكذا كانت حال مصر من سنة ١١١٤ إلى سنة ١٩٢٢ .

مشروع ملء مشروع حماية صريحت

أتى ذكر هذا المشروع في موضوع (الثورة المصرية) من هذا الكتاب وهنا أرى أن أبحثه بحثاً قانونياً لأهميته الكبرى فهو الذى جاء مثالا للدعاء البريطانى والذى كاد يضع مصر تحت الحماية البريطانية الشرعية وسيكون بحثى هنا موجزاً أتى فيه على أهم النقاط التى تخص مركز مصر الدولى . ولو شئت أن أبحث كل النقاط بالتوسع لآزم لما وسعها المجلدات الضخمة . واليك أولاً نص المواد التى تهتم ببحثنا القانونى :

١ - الكى يبنى اسـتقلال مصر على أساس متين دائم يلزم تحديد العلاقات بين بريطانيا العظمى ومصر تحديداً دقيقاً ويجب تعديل ما تتمتع به الدول ذوات الامتيازات فى مصر من المزايا وأحوال الأئفاء وجعلها أقل ضرراً بمصالح البلاد.

٢ - ولا يمكن تحقيق هذين الغرضين بغير مفاوضات جديدة تحصل للغرض الاول بين ممثلين معتمدين من الحكومة البريطانية وآخرين معتمدين من الحكومة المصرية ومفاوضات تحصل للغرض الثانى بين الحكومة البريطانية وحكومات الدول ذوات الامتيازات . وجميع هذه المفاوضات ترمى الى الوصول الى اتفاقات معينة على القواعد الآتية .

٣ - أولاً - تعقد معاهدة بين مصر وبريطانيا العظمى تعترف بريطانيا

العظمى بموجبها باستقلال مصر كدولة ملكية دستورية ذات هيئات
نيابية وتمنح مصر بريطانيا العظمى الحقوق التي تلزم لصيانة مصالحها
الخاصة ولتمكينها من تقديم الضمانات التي يجب أن تعطى للدول الأجنبية
لتحقيق تخلي تلك الدول عن الحقوق بمقتضى الامتيازات

ثانياً - تبرم بموجب هذه المعاهدة نفسها مخالفة بين بريطانيا العظمى
ومصر تعهد بمقتضاها بريطانيا العظمى أن تعضد مصر في الدفاع عن سلامة
أرضها وتعهد مصر أنها في حالة الحرب حتى ولو لم يكن هناك مساس
بسلامة أرضها تقدم داخل حدود بلادها كل المساعدة التي في وسعها إلى
بريطانيا العظمى ومن ضمنها استعمال ما لها من الموانئ وميادين الطيران
ووسائل المواصلات للأغراض الحربية .

٤ - تشمل هذه المعاهدة أحكاماً للأغراض الآتية .

أولاً - تتمتع مصر بحق التمثيل في البلاد الأجنبية وعند عدم وجود
ممثل مصري معتمد من حكومتها تعهد الحكومة المصرية بمصالحها إلى
الممثل البريطاني وتعهد مصر بأن لا تتخذ في البلاد الأجنبية خطة لا تتفق مع
المخالفة أو توجد صعوبات لبريطانيا العظمى وتعهد كذلك بأن لا تعقد
مع دولة أجنبية أى اتفاق ضار بالمصالح البريطانية .

ثانياً - تمنح مصر بريطانيا العظمى حق ابقاء قوة عسكرية في الأراضي
المصرية لحماية مواصلاتها الامبراطورية وتعين المعاهدة المكان الذي تعسكر
فيه هذه القوة وتسوى ما تستتبعه من المسائل التي تحتاج إلى التسوية
ولا يعتبر وجود هذه القوة بأى وجه من الوجوه احتلالاً عسكرياً للبلاد

كما انه لا يمس حقوق حكومة مصر .

ثالثاً - تعين مصر بالاتفاق مع الحكومة البريطانية مستشاراً يعهد اليه في الوقت عينه بالاختصاصات التي لصندوق الدين الآن ويكون تحت تصرف الحكومة المصرية لاستشارته في جميع المسائل الاخرى التي قد ترغب في استشارته فيها .

رابعاً - تعين مصر بالاتفاق مع الحكومة البريطانية موظفاً في وزارة الحقانية يتمتع بحق الدخول على الوزير ويجب إحاطته على الدوام بجميع المسائل المتعلقة بإدارة القضاء فيما له مساس بالاجانب ويكون أيضاً تحت تصرف الحكومة المصرية لاستشارته في أي أمر مرتبط بحفظ الامن العام .

خامساً - نظراً لما في النية من ثقل الحقوق التي تستعملها الى الآن الحكومات الاجنبية المختلفة بموجب نظام الامتيازات الى الحكومة البريطانية تعترف مصر بحق بريطانيا العظمى في التدخل بواسطة ممثليها في مصر لمنع أن يطبق على الاجانب أي قانون مصري يستدعي الآن موافقة الدول الاجنبية وتتعهد بريطانيا العظمى من جانبها أن لا تستعمل هذا الحق الا حيث يكون مفعول القانون جائراً على الاجانب

صيغة أخرى لهذه المادة - نظراً لما في النية من ثقل الحقوق التي تستعملها الآن الحكومات الأجنبية المختلفة بموجب نظام الامتيازات الى الحكومة البريطانية تعترف مصر بحق بريطانيا العظمى في التدخل بواسطة ممثليها في مصر لمنع أن ينفذ على الاجانب أي قانون مصري

يستدعى الآن موافقة الدول الأجنبية وتتعهد بريطانيا العظمى من جانبها بأن لا تستعمل هذا الحق الا في حالة القوانين التي تتضمن تمييزاً جائراً على الاجانب في مادة فرض الضرائب أو لا توافق مبادئ التشريع المشتركة بين جميع الدول ذوات الامتيازات .

سادساً . نظراً للعلاقات الخاصة الى تنشأ عن المحالفة بين بريطانيا العظمى ومصر يمنح الممثل البريطاني مركزاً استثنائياً في مصر ويحول حق التقدم على الممثلين الآخرين .

٧ - تحصل التعديلات اللازمة ادخالها على نظام الامتيازات باتفاقات تعقد بين بريطانيا العظمى والدول المختلفة ذوات الامتيازات وتقضى هذه الاتفاقات بابطال المحاكم القنصلية الاجنبية لكي يتيسر تعديل نظام المحاكم المختلطة وتوسيع اختصاصها وسريان التشريع الذي تسنه الهيئة التشريعية المصرية (ومنه التشريع الذي يفرض الضرائب) على جميع الاجانب في مصر

٨ - تنص هذه الاتفاقات على أن تنتقل الى الحكومة البريطانية الحقوق التي كانت تستعملها الحكومات الاجنبية المختلفة بمقتضى نظام الامتيازات

١١ - بعد العمل بالمعاهدة المشار اليها في البند الثالث تبلغ بريطانيا العظمى نصها الى الدوا الاوروبية الاجنبية وتعضد الطاب الذي تقدمه مصر للدخول عضواً في جمعية الامم

عناصر وظواهر الحماية في هذا المشروع (١)

(١) انجلترا تتولى الدفاع عن مصر : هذا العنصر من عناصر الحماية قد ذكر بالنص في المشروع . واذا اعترض على ذلك بان المشروع لم يذكر سوى (تعزيد انجلترا لمصر في الدفاع عن سلامة أرضها) فقد فات المعترض أن الدولة المحمية يجب عليها الدفاع عن نفسها قبل أن يجب على حاميتها . ولقد قيل أن تولى انجلترا الدفاع عن مصر يقابله تقديم مصر كل مساعدة ممكنة لانجلترا اذا اشتبكت هذه في حرب وان هذا يقاب المشروع من (حماية الى مخالفة) . وهذا زعم لا أساس له فان مركز مصر لا يصبح مركز حليفة لانجلترا في هذه الحالة فما كان لها رأى أو اشتراك في اعلان الحرب التي يجب عليها مساعدة انجلترا فيها أو عقد الصلح بعدها . بل أن هذه المساعدة التي كان على مصر تقديمها كانت بدل أن تقلب الحماية مخالفة - تؤسس بين انجلترا ومصر علاقة هي أشد وطأة من علاقة الحماية وهي علاقة (السيادة النظامية) فتحل انجلترا محل تركيا . وكان واجب مصر في مساعدة انجلترا أثناء الحرب كواجبها من قبل نحو تركيا

وعلى ذلك فما كان من شأن هذه المساعدة التي تقدمها مصر أن تكون مقابلا لدفاع انجلترا عليها بل كانت تسبب لمصر أعباءا كثيرةا وثقلا كاهلها دون أن ترفع من مركزها الدولي

(٢) مصر تمنح انجلترا حق الرقابة على علاقاتها الخارجية : وهذا هو

(١) راجع موضوع (الحماية الدوائية) في هذا الفصل

العنصر الثاني من عناصر الحماية كما بينها في موضوع (الحماية الدولية). بل
أن معاهدة سنة ١٨٨٤ التي نشأت بها الحماية البريطانية على جمهورية جنوب
افريقيا لم تعط انجلترا في هذا الشأن مثل ما كان هذا المشروع يمنحها بالنسبة
لمصر فان انجلترا كانت تصبح وليس لها حق المراجعة (Veto) فحسب فيما
تعقده مصر من الاتفاقات بل كان يجب على مصر من الاول (أن لا تتخذ
في البلاد الاجنبية خطة لا تتفق مع المحالفة أو توجد صعوبات لبريطانيا
العظمى وتتعهد كذلك أن لا تعقد مع دولة أجنبية أى اتفاق ضار بالمصالح
البريطانية) وكل ذلك دون تحديد لمصالح بريطانيا العظمى وللصعوبات التي
تنشأ من السياسة المصرية ! ومعنى ذلك ان مصر كانت تصبح مقيدة اليدين
في سياستها الخارجية وجميع علاقاتها مع الدول ! وان وزارة الخارجية المصرية
كانت تصبح تابعة للمندوب السامي تتلقى أوامره - وهذا بخلاف الحق
الذى كان يمنحه في التدخل في كل فروع الادارة الداخلية بحجة حماية
الاجانب ! ومعناه أيضا أن ممثلى مصر في الخارج كانوا يصبحون مرؤوسين
لزملائهم ممثلى بريطانيا العظمى ! ويضاف الى ذلك أن مصر كانت تصبح
مجبرة على أن تعهد بمصالحها في الخارج - حيث لا يكون لها ممثل - ممثل
انجلترا لا ممثل أية دولة أخرى ! وهل يشك أحد بعد كل ذلك أن الدول
كانت تتخطى الحكومة المصرية ووزارتها الخارجية وممثليها وتتفاوض
رأساً مع بريطانيا العظمى في كل أمر يتعلق بمصر - بدل أن تسلك طريقاً
طويلاً غير مباشر فتخاطب الحكومة المصرية في أمورها التي حباها يمسد
بريطانيا وحدها ؟

بل أن مشروع ملر قد قفز قفزة أخرى في هذا السبيل ونحطى
مراقبة سياسة مصر الخارجية مراقبة شديدة - كأشد ما نجد في معاهدات
الحماية الأخرى - تخطاها إلى إدارتها بشكل مباشر . ومن ذلك أن إنجلترا
لألمصر هي التي كانت ستتفاوض مع الدول لإلغاء امتيازاتها في مصر !

٣ إنجلترا تتولى المسؤولية عن مصر أمام الدول الأخرى : هذه هي
النتيجة اللازمة لمراقبة إنجلترا على سياسة مصر الخارجية ولإدارتها رأساً .
ومسئولية إنجلترا هذه تتمشى مع تعهد إنجلترا بالدفاع عن مصر ومع قيامها
بتفاوض الدول لإلغاء الامتيازات ومع حمايتها للأجانب في مصر . وقد ذكر
المشروع أن إنجلترا (ستقدم ضمانات للدول الأجنبية لتحقيق تخليها عن
امتيازاتها) وليست تلك الضمانات سوى حمل إنجلترا المسؤولية عن مصر
أمام الدول . ولو أن الامتيازات الأجنبية كانت ستلغى إلغاءً أصبحت
مصر مسئولة بنفسها أمام غيرها ولكن مشروع ملر قرر أن تلك
الامتيازات ستنتقل إلى إنجلترا وفي ذلك حصر المسؤولية في الحكومة
البريطانية لا المصرية . وبذلك كانت مصر تفقد (القدرة على المخالفة الدولية)
التي تتبعها مسؤولية الدولة بذاتها والتي هي أكبر عناصر السيادة التامة .
(٤) تعقد الماهدة بين مصر وإنجلترا على أنها أبدية : وهذا أيضاً

مظهر من أكبر مظاهر الحماية . ولم يخبرنا القانون الدولي عن (مخالفة)
أبدية لا يصح حلها عند ميعاد معلوم أو وقوع شرط ينهيها . ولو أن مصر
أرادت في المستقبل أن تخرج من هذه (المخالفة) فإن إنجلترا كانت ترجعها

بالقوة . وهل الحال الا كذلك بين الدولة المحمية والدولة الحامية :

(هـ) انجلترا تحوز حق التدخل في جميع شئون مصر الداخلية : لعمري

لقد كانت الحماية البريطانية على مصر تقوم بفضل الشروط السابقة وبدون

إضافة هذا الحق . حق التدخل في الشئون الداخلية - الى نصيب انجلترا .

ولكن اللورد ملر لم يرد انشاء حماية عادية فحسب ولكن حماية من شر

ما عرف التاريخ ومن أشد الحماية وطأة وأقربها الى الضم الذي تفقد به

الدولة شخصيتها ووجودها . فان معاهدة الحماية تكتفي عادة بتقرير الدفاع

عن الدولة المحمية والرقابة على سياستها الخارجية بواسطة الدولة الحامية

وتترك مبدئيا شئون الدولة المحمية الداخلية دون مساس أو تدخل . وكذلك

كان الحال في معاهدة انجلترا مع جمهورية أفريقية الجنوبية وفي معاهدة

فرنسا مع تونس الخ (١) . ولكن مشروع ملر أراد أن يقاد دولاب

الادارة الداخلية في مصر : « أولا » بواسطة المندوب السامي البريطاني

الذي يكون له « حق المراجعة » « Veto » ضد جميع القوانين التي

يشرعها البرلمان المصري . أقول « جميع القوانين » لأن كل قانون يمكن

أن يفسر بأنه يمس الاجانب وانه جائز على مصالحهم أو انه « لا يوافق

مبادئ التشريع المشتركة بين الدول » ... وقد نبغ الانجليز في « التفسير »

أكبر نبوغ . لنذكر مثلا تفسيرهم « حرية البحار » الواردة في شروط

ويلسن الاربعة عشرة « بسيطرة الاسطول البريطاني » . « ثانيا » بواسطة

المستشار الانجليزي في وزارة الحقاينة الذي كان عليه السيطرة على السلطة

(١) انظر كتاب (الحماية الدولية) تأليف هايلمبورن بالامانية

القضائية في مصر « ثالثا » بواسطة المستشار الانجليزى في وزارة المالية الذى كان يحل محل صندوق الدين ويمنح حقوقه ويصبح مركزه دوليا . وبذلك كان يسيطر على المالية المصرية ومن ملك المالية فقد ملك جميع فروع الادارة من التعليم والصحة والمجالس البلدية والمحلية والبوليس الخ الخ . فقل لى بربك هل يمكن أن يوجد تدخل أشد من هذا ؟ وهل كان يمكن اذا تم هذا المشروع أن نقول أن مصر تملك الاستقلال الداخلى نفسه ؟

ولكن داهية الانجليز لم يقنع بكل هذه الحقوق والامتيازات والضمانات فاراد أن يبقى الاحتلال الانجليزى في مصر ليكون الاداة التى تضغط بها انجلترا على الحكومة المصرية فى أى حين كى تمثل لطاعتها كالاداة التى كانت تستعمل فى القرون الوسطى لا كراه الجانى أو المتهم على الاعتراف Folter . وكما أن ذلك كان لا يعد مساسا بالعدالة وبالقضاء اذ ذاك فكذلك لم ير ملز في وجود الجيش البريطانى في مصر « احتلالا عسكريا للبلاد أو مساسا بحقوق حكومة مصر » ...

وفوق ذلك المركز الخاص الذى المندوب السامى البريطانى في مصر الذى كان لا يشبه مركز سفير دولة مستقلة لدى دولة مثلها . وقد أفاض في ذلك الاستاذ الدكتور أبو هيف فى نقده للمشروع فليرجع اليه :

وهناك نقطة لها أهمية كبيرة وهى أن هذا المشروع كان يجعل من الحماية الباطلة التى أعلنتها انجلترا فى ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٨ حماية شرعية وانه يتضمن الاعتراف الصريح بها من جانب مصر : فقد قالت المادة

الاولى من المشروع : « لكي يبنى استقلال مصر على أساس متين يلزم تحديد العلاقات بين بريطانيا العظمى ومصر تحديدا دقيقا »

ومعنى ذلك « أولا » أن استقلال مصر لم يكن قائما قبل ذلك فهو « يبنى » بعقد المعاهدة. « ثانيا » أنه قد وجدت علاقات بين مصر وانجلترا ويجب الآن تحديدها . وبكلمة أخرى كان الغرض « وضع نظام » للحماية التي أعلنتها انجلترا سنة ١٩١٤ : (١)

النتيجة

لا سبيل الى الشك بعد أن حوى المشروع عناصر الحماية الدولية ومظاهرها وزادها أن مشروع ملنر كان مشروع معاهدة تنشأ بها حماية شرعية صريحة لانجلترا على مصر . ان لم تكن تنظم حماية سنة ١٩١٤ وتقبلها قانونية . ولا ينفي هذه الحقيقة أن المشروع اعترف باستقلال مصر التام فان كثيرا من معاهدات الحماية بين الدول تؤكّد استقلال الدولة المحمية بل وتضمنه ورغم ذلك تعتبر تلك المعاهدات مؤسسة للحماية . وكذلك أريد بمصر

(١) راجع تقرير الحزب الوطنى عن مشروع ملنر



مشروع كيرزن

جاء هذا المشروع وليد المفاوضات التي جرت في نوفمبر سنة ١٩٢١ بين الوفد المصرى الرسمى برئاسة عدلى باشا وبين اللورد كيرزن وزير خارجية إنجلترا وقد رفضه الوفد رفضا بانا

ولم يختلف هذا المشروع اختلافا ينافى عن مشروع ملر والجديد الذى أتى به هو اعلانه (رفع الحماية المعلنة على مصر فى ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ فى مقابل إبرام معاهدة بين مصر وإنجلترا) وفيما عدا ذلك فقد كان تقريرا صورة أخرى لمشروع ملر وحوى مثله جميع عناصر الحماية ولذا لا أجد حاجة الى بحث مواده ونقطه على حدة. ولكن مشروع كيرزن قد شاء أن يضع لمصر فى علاقاتها الخارجية قيودا أشد مما كان بمشروع ملر ويتضمن ذلك من المادتين الآتيتين:

(١) بالنظر للتعهدات التى أخذتها بريطانيا العظمى على نفسها فى مصر وعلى الخصوص فيما يتعلق بالدول الأجنبية يجب أن توجد أوثق الصلات بين وزارة الخارجية المصرية والقوميسير العالى البريطانى الذى يقدم كل المساعدة الممكنة للحكومة المصرية فيما يتعلق بالمعاملات والمفاوضات السياسية.

(٢) لا تدخل الحكومة المصرية فى أى اتفاق سياسى مع دولة أجنبية بدون أن تستطلع رأى حكومة جلالة ملك بريطانيا العظمى بواسطة القوميسير العالى البريطانى.

فالمادة الاولى تجعل وزارة الخارجية المصرية تحت اشراف وأدارة

الممثل البريطاني مباشرة . والمادة الثانية تسلب مصر (حق التعاقد) الذي هو عنصر من عناصر السيادة التامة فهي أشبه شيء بما جاء بفرمانات تركيا في هذا الشأن وهي لا تنكتفي بمنح إنجلترا حق المراجعة (Veto) عند الاتفاقات التي تعقدها مصر كما جاء بمشروع ملنر وإنما تحتم على الحكومة المصرية لحصول على موافقة إنجلترا قبل عقد الاتفاقات . فإذا أضيف هذا إلى حق المندوب البريطاني في الإشراف على وزارة الخارجية المصرية رأينا أن مصر قيدة كل التقييد في علاقاتها الخارجية بحيث لا يمكن أن نعدّها - إذا نفذ هذا المشروع - دولة تامة السيادة .

وإذا ذكرنا مع ذلك (تعهد بريطانيا العظمى بمساعدة مصر في الدفاع عن مصالحها الحيوية وعن سلامة أراضيها) ومركز الممثل البريطاني الممتاز وعدم توقيت المعاهدة - ثم جمع المواد التي تتعلق بالإدارة الداخلية وتقييدها بالمستشارين الإنجليز وكذلك الاحتلال البريطاني للغير المحدد بزمن ولا مكان - إذا ذكرنا هذه الشروط أقمنا أمامنا حماية دوليه صريحة هي أشد وطأة من حماية مشروع ملنر .

تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢

والمفاوضات المقبلة

لقد نالت مصر استقلالها التام منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ كما بينت في مقالة سابقة ولكن اعتراف الدول بهذا الاستقلال قد تأخر بسبب الحرب العالمية والحماية الباطلة التي أعلنتها إنجلترا والحالة السياسية العامة. والاعتراف بحالة واقعة ليس ركنا لوجودها قانونا وإنما يسمح لها بأن تنتج آثارها القانونية وتبدى مظاهرها الخارجية. وهكذا لا يمكن لتصريح ٢٨ فبراير سوى (قوة أعلانية) وهو لم يخلق استقلال مصر وإنما اعترف بوجوده.

وكل ما هو قائم بمصر الآن من عرش وبرلمان وحكومة الخ ليس نتيجة لهذا التصريح كما يزعم (الاحرار الدستوريون) فإيا تون خطأ لا يغتفر وإنما هو استعمال مصر لحقوقها بناء على سيادتها التامة القائمة قبل هذا التصريح بثمان سنين والتي منعتها القوة وحدها من استعمالها طول هذه المدة دون أن تفقدها.

غير أن هذا الاعتراف ناقص من وجهتين :

« أولا » هو يظهر إنجلترا مظهر الدولة السيدة على مصر التي تنازل عن حقوقها عليها. وهذا باد في لفظ التصريح وذكره « نوايا إنجلترا نحو مصر » وقوله « وتكون مصر دولة مستقلة ذات سيادة » وهو باد كذلك

في تصريحات الساسة الانجليز والصحافة الانجليزية وكلها تعتبر هذا الاستقلال « كمنحة » من انجلترا الى مصر . وقد برهنت في الفصل الثالث والرابع من هذا الكتاب أن انجلترا لم تكسب يوما من الايام حقا من الحقوق في مصر حتى يمكنها أن تتنازل عنه .

« ثانيا » هو يعترف بسيادة مصر التامة للمستقبل أى منذ تاريخ التصريح لا منذ نشأة هذه السيادة التامة يوم ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ . وفي هذا غبن كبير لمصر . ومعناه أن انجلترا لازالت تعتبر الحماية التي أعلنتها بدون تعاقد عليها مع تركيا أو مصر غير باطلة . ومن ذلك قول التصريح « انتهت الحماية البريطانية على مصر » . وكان واجبا أن يقول « الغيت الحماية البريطانية على مصر » فنزول بأثارها التي أحدثتها ويكون لمصر حق طلب التعويض عما لحقها من جرائها .

وقد سحب اعتراف انجلترا بسيادة مصر التامة احتفاظها بنقطة أربعة للتعاقد عليها بين مصر وانجلترا في المستقبل غير أنه لا يمكن عد اعتراف انجلترا معلقا على شرط التعاقد المقبل بدليل أن آثار هذا الاعتراف قد بدت في الحال بين مصر وانجلترا نفسها وبينها وبين الدول الاخرى . فاذا فشلت المفاوضات المقبلة مثلا ولم يحصل تعاقد بين مصر وانجلترا لا يمكن لانجلترا قانونا سحب اعترافها باستقلال مصر التام .

ولمعرفة قيمة هذا التصريح يجب تقسيمه الى قسمين .

القسم الاول هو اعتراف انجلترا بسيادة مصر التامة وهذا مكسب لنا لا شك فيه وانما ينقص هذا الاعتراف أن يرجع مفعوله الى ٥ نوفمبر

سنة ١٩١٤ كما لاحظت آنفاً. أما تبليغ لويد جورج الى الدول عقب هذا التصريح « أن انجلترا تعتبر تدخل كل دولة بينها وبين مصر عملاً غير ودي » فانه يحاول به أن يخلق مثل مبدأ مونزو بالنسبة لعلاقة انجلترا بمصر. وكما أن مبدأ مونزو لا يمس القانون الدولي فكذلك هذا التبليغ ليس له أثر قانوني ولا يترتب عليه أى حق لانجلترا في مصر. وهو على الاكثر تبين خطة سياسية لانجلترا. كما جاء مبدأ مونزو قاعدة لسياسة أمريكا. دون أن تقتيد به احدى الدول قانوناً. أو تقتيد به مصر صاحبة الشأن في حقوقها أما « قانون التضمينات » الذى أصدرته الحكومة المصرية في شكل اتفاق سياسى مع انجلترا والذى يقرر الاجراءات التى اتخذت باسم السلطة العسكرية ويمنح انجلترا حق ملكية اراضى مصرية للمعسكرات والمطارات وغيرها - هذا القانون لا يمكن أن يعد تعاقداً بين مصر وانجلترا تصبح به الحماية الماضية الباطلة حماية مشروعة. فان مصر لم تمنح انجلترا فيه سوى « حقوق ارتفاق » *Servitutenrechte* على الاكثر ولم تتعاقد فيه على حماية ما أو على عناصر الحماية. وقد كانت « حقوق الارتفاق » هذه أثراً للاحتلال لا للحماية وهى لا تمس استقلال مصر التام قانوناً. وان كانت من الوجهة العمالية ذات خطر كبير. (١)

(١) اعتبر قانون التضمينات باطلاً قانوناً وان صدر بشكل اتفاق بين الحكومة المصرية والحكومة البريطانية لاسباب عدة يطول شرحها هنا. وارى ان مصر غير مقيدة بنصوده وان انجلترا لا تستطيع أن تنال بفضله (حقوق ارتفاق) في مصر. ولكن بما أنه لا يؤثر في مركز مصر الدولي مطلقاً سواء كان باطلاً ام نافذاً فهو خارج عن موضوع هذا الكتاب وسأبحثه بالتفصيل في فرصة اخرى. (المعرب)

القسم الثاني من التصريح هو التحفظات الاربعة . هي مظهر آخر
لعدوان انجلترا على مصر وتنمة لسياساتها التي اتخذتها نحوها منذ سنة ١٨٨١
وبما أن مصر دولة تامة السيادة منذ سنة ١٩١٤ كما برهنت - أو منذ
سنة ١٩٢٢ كما تزعم انجلترا - فاحتفاظ انجلترا الآن بصورة مطلقة بالنقط
الاربعة « الى أن يحين الوقت الذي يتسنى فيه ابرام الاتفاق بين حكومة
جلالة الملك والحكومة المصرية فيما يتعلق بها » احتفاظها هذا دون
تعاقدها عليها مع مصر هو اعتداء على سيادتها وتدخل في شئونها ليس له
أى مبرر مشروع . وبديهي أن مصر غير مقيدة مطلقاً بهذه التحفظات
الاربعة أو باحدها وسكوتها الآن عن تمسك انجلترا بها واستعمالها كحق
لها ليس الا مظهر الضعف مصر أمام قوة انجلترا ولا يمكن أن يكسب
انجلترا حقاً ما .

أما اذا تعاقدت مصر مع انجلترا وقبلت هذه التحفظات الاربعة
فالحال تصبح كما لو قبلت مشروع ملنر أو مشروع كيرزن أى تنشأ حماية
بريطانية على مصر .

فان عناصر الحماية الدولية قائمة لانزاع فيها في هذه التحفظات :
(أولاً) : الدفاع عن مصر من كل اعتداء خارجي . وقد نص على
ذلك صراحة .

(ثانياً) : مراقبة أو ادارة انجلترا اشئون مصر الخارجية . ويفهم ذلك
من (دفاع انجلترا عن مصر من كل تدخل أجنبي بالذات أو بالواسطة)

ويستلزم حتما تعهد إنجلترا بهذا الدفاع أن لا تتخذ مصر سياسة خارجية تدعو احدى الدول الى الاعتداء عليها أو التدخل فيها . والمقابل المحتم (لواجب) إنجلترا في الدفاع عن مصر هو (حقها) في منع مصر من خلق سببه بسياستها الخارجية .

(ثالثا) : يتبع هذين العنصرين بطبيعة الحال مسئولية إنجلترا أمام الدول عن سياسة مصر . وهذه المسئولية ناتجة أيضا من « حماية إنجلترا للمصالح الاجنبية في مصر » النص الوارد في التحفظ الثالث .

هذه هي عناصر الحماية في التصريح وهي كافية لانشائها . ولكن كما أن إنجلترا لم تقنع في مشروع ملز وكيرزن بعناصر الحماية وحدها بل أضافت اليها قيوداً داخلية شديدة الوطأة فكذلك نرى هنا هذه القيود تذكّر بلفظ آخر .

فإن تأمين المواصلات الامبراطورية معناه احتلال مصر . وحماية الاقليات والمصالح الاجنبية في مصر معناه حق إنجلترا في التدخل في جميع فروع الادارة المصرية : في المالية والتشريع والقضاء وغيرها . وسيأتى تفصيل كل ذلك لو تعاقدت مصر مع إنجلترا على هذه التحفظات لأقدر الله .

أما التحفظ الرابع الخاص بالسودان فهو مطلق اطلاقا تاما - كيد إنجلترا الآن هنالك واحتفاظ إنجلترا بالسودان حتى تعقد المعاهدة معناه الابقاء مؤقتا على الشركة الباطلة التي كسبت منها مصر رسوما لا طائل تحتها . ولكن ليس معناه الابقاء عليها في المستقبل أيضا وقد

ظهرت نية انجلترا واضحة في ضم السودان اليها وستظهر أوضح في المفاوضات المقبلة .

أما المفاوضات فقد كان المنطق يدعو انجلترا بعد اعترافها باستقلال مصر التام اعتبارا من ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ أو من ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ أن تسحب جيوشها ورجالها من مصر وتزج أثقالها من فوق كاهلها وتفك قيودها التي رسفت فيها طويلا . ولكن انجلترا لم ترد من التصريح «استقلال مصر» كما يبدو لغير الباحث المدقق وإنما «شرعية مركزها في مصر» وفوق ذلك «ضم السودان باثيا» . وقد حسبت المفاوضات مع الحكومة المصرية وسياستها الى ذلك وأن المعاهدة التي تلدها المفاوضات ستحقق آمالها .

أما «المفاوضة» نفسها بين مصر وانجلترا فلا تغير الموقف القانوني مطلقا اذا كانت على الاساس الذي سأوضحه . وإنما الذي يغيره هو «التعاقد» . ولذا أقبل فكرة المفاوضة ولا أجد فيها الا وسيلة لانتهاء اعتداء انجلترا على مصر الحاصل منذ سنة ١٨٨٢ الى اليوم . والمفاوضة كالتوسط وكالتحكيم وسائل يلجأ اليها في كل أزمة وحل كل معضلة منعا لوسائل العنف وتفاديا من الحروب .

ولكن هناك تحفظا يجب أن لا ننساه وهو أساس المفاوضة . فاذا قبلت مصر المستقلة أن تتفاوض مع انجلترا في وضع نفسها تحت حمايتها مثلا فهذا قبول مبدئي للحماية . فاذا فشلت المفاوضة ولم تعقد المعاهدة أصبح لانجلترا «شبه حق» في الحماية على مصر .

وكذلك الحال فيما يخص تصريح ٢٨ فبراير والمفاوضات المقبلة . فاذا قبلت الحكومة المصرية هذا التصريح أساسا للمفاوضة فكأنها قد اعترفت لانجلترا مبدئيا بحقوق في الاشياء الاربعة التي احتفظت بها ولم يبق الا التعاقد عليها لتنشأ منها حماية انجليزية على مصر . ولذا لا يسع مطلقا أن يكون هذا التصريح أساسا للمفاوضة .

أما قول التصريح أن المفاوضة ستكون (غير مقيدة) فهو ما يجب أن يكون بين دولتين مستقلتين تمام الاستقلال ولم تقيدا أحدهما - مصر - نفسها بأي شكل فيما يخص الدولة الاخرى فالحماية التي أعلنتها انجلترا سنة ١٩١٤ لم تنشأ قانونا . وتصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ جاء من جانب واحد ولم يحصل تعاقد عليه فلا ترتبط به سوى انجلترا . واذا لم يذكر التصريح أن المفاوضة ستكون « غير مقيدة » لما أمكن أن تكون غير ذلك بحكم القانون

وعندي أن « أساس » المفاوضات المقبلة يجب أن يعين تعيينا موجبا وأن يكون استقلال مصر والسودان التام منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ وما يتبع ذلك من بطلان الحماية وآثارها .

وأن « الغرض » من المفاوضات يجب أن يكون ازالة اعتداء انجلترا على مصر ومنع تدخلها في شئ منها . وبلفظ آخر تمكين مصر ذات السيادة التامة من التمتع بهذه السيادة .

وأما اذا لم تقبل انجلترا المفاوضات المقبلة هذا الاس - وهذا الغرض

قبولا صريحا فن العيث والضرر دخول مصر في المفاوضات اذ لا يكون لها في هذه الحالة معني سوى منح انجلترا حقوقا في مصر لم تكن لها . ومصالح انجلترا في مصر التي تدعيها هي كصالح أية دولة في دولة أخرى مستقلة لا يجوز أن تتنافى مع استقلالها أو تهدد كيانها.

الفصل الخامس السودان بمحت تاريخي

فتح السودان

لقد أدرك محمد علي - كالفراعنة من قبل - الفوائد السياسية والاقتصادية التي يأتي بها فتح السودان . وأيقن أن مصر لا يمكن أن تأمن على كيانها الا اذا ضمت اليها أقاليم السودان وأصبح وادي النيل من منبعه الى مصبه بلدا واحدا كما خلقتة الطبيعة

ومما دعاه أيضا الى فتح السودان رغبته في ملك طريق القوافل من القاهرة الى أواسط أفريقيا الذي كان يدر ايرادا كبيرا . وكذلك أمله في تجنيد السودانين بعد أن فقد زهرة جيشه في حرب الوهابيين

ولم يجد محمد علي أمامه منافسا من دول أوروبا إذ كانت هذه لم تلتفت الى أفريقيا وأقطارها الفنية وكانت لم تكذب تبرا من حمى الحروب النابوليونية حتي يمكنها أن تجازف بقواتها وروتها في قارة مجهولة . وانما كانت أوروبا إذ ذاك لا تشتهي أكثر من أقاليم السواحل الافريقية

وقد بدأ محمد علي حملته السودانية بأن فتح واحة سيوة سنة ١٨٢٠ فخفف بذلك خط الرجعة لجيوشه . ثم سارت الحملة تحت قيادة ولده الاصغر اسماعيل ففتحت دنقلة وبربر دون صعوبة . ثم توجه اسماعيل فوزه بفتح

مدينة سنار التي كانت أكبر مدن السودان اذ ذاك . ولكن الوباء أصاب الجيش المصرى وجعل يفتك به فأرسل محمد على مددا تحت قيادة ولده البطل ابراهيم باشا . وهنا قسم الاخوان ميدان العمل فكان على اسماعيل فتح إقليم النيل الازرق وعلى ابراهيم النيل الابيض . ثم أرسل محمد على مددا ثانيا فتح إقليم كوردوفان . وكان اسماعيل وأركان حربه قد خدعهم رئيس احدى القبائل وحرقهم أحياء فانتقم لهم الجيش المصرى ثم انتقام ثم أسست مدينة الخرطوم سنة ١٨٢٣ وجعلت عاصمة السودان وبلغ الجيش المصرى البحر الاحمر عند سواكن ومصوع . ولما مات محمد على كان قد تم فتح السودان - ماعدا دارفور . واستتب الحكم المصرى في جميع أجزائه وقد انتشرت بعد الفتح تجارة الرقيق بشكل شنيع وكان أبطالها رجالا من الاتراك لا يعرفون الرحمة . وقد أمر محمد على بمنع الرقيق سنة ١٨٣٩ حين زار السودان ولكن لم يمكن تنفيذ هذا الامر لسطوة الاتراك هناك

وقد أصدر سلطان تركيا فرمانا في ١٣ فبراير سنة ١٨٤١ ضم به الاقطار السودانية - بل ودارفور نفسها التي لم تفتح - الى مصر ثم جاء حكم عباس الاول وسعيد باشا فلم يحدث فيه فتح جديد . وانما زار سعيد السودان سنة ١٨٥٧ ووضع له نظاما جديدا للإدارة وحاول القضاء على تجارة الرقيق أما الخديوى اسماعيل فقد أعاد سياسة الفتح بهمة كبيرة فانتدب الاوروبيين لكشف الاقاليم النائية ومنابع النيل ومن هؤلاء صمويل

بيكر ومونزنجر . وجوردن وغيرهم . وبذا امتدت حدود مصر الى
ماوراء خط الاستواء . وقد فتح الجيش المصرى تحت قيادة الزبير باشا
أقليم دار فور سنة ١٨٧٥ . وصدر فرمان ضمت ٤ مدينة زيلع الى أملاك
مصر وتقدم رؤوف باشا من هناك ففتح مدينة هرر ووصل الى براده على
الحيط الهندى

وسار الجيش المصرى فاخذ مدينة «سعد اجا» التى هى من بلاد
الحبشة وبذا شبت الحرب بين مصر والحبشة . وقد ترك الاحباش الجيش
المصرى يتوغل فى داخلية بلادهم ثم أغاروا عليه وفتكوا به فتكا . فارسل
الخديوى بعد حين جيشا آخر تحت أمرة راتب باشا الشر كسى فكانت
الهزيمة نصيبه . وبذا نجت الحبشة من الغزو
وقد عين الخديوى جوردن باشا حاكما عاما للسودان فأدى خدما
جليلة لمنع تجارة الرقيق حتى استقال فى أوائل حكم توفيق باشا .
وقد أصدر سلطان تركيا فرمانا فى ٨ يونيو سنة ١٨٧٣ وهو ينص
على حكم الخديوى على السودان .

ثورة المهدي

لقد احتفظ الباشوات الاتراك بعد فتح السودان بسطوتهم ونفوذهم
وأنشأوا هناك ما يماثل حكم الاقطاعيات فى أوروبا فى القرون الوسطى
فكان على كل باشا أن يجمع الضرائب من ذويه والخاضعين له لاجل

الحكومة المصرية فاتخذ الاتراك هذا النظام وسيلة للضغط والظلم ونشروا
تجارة الرقيق يتخطفون الغلمان والبنات من وسط أهلهم ويبيعونهم كالسلع
الحقيرة حتى لقد خلت أقاليم كاملة من سكانها . ومن ذلك شب في قلوب
السودانيين البغض للحكم المصري الذي لم يقدر أن يقيهم شر شياطينهم
من الاتراك قساة القلوب وكان السودانيون لا يفرقون بين التركي والمصري
سيما وان الاتراك كانوا في مصر أيضا هم الحكم والرؤساء
ومن جهة أخرى جعل الباشاوات الاتراك يناصرون الحكومة
المصرية العداء مذ جدت تحت حكم اسماعيل باشا في ابطال تجارة الرقيق
- منبغ ثروتهم وعزهم . وبذا أصبح الحكم المصري في السودان بين عدوين
من السودانيين والاتراك ولا يعتمد الا على الجيش وحده .
ولقد كان لثورة عرابي في مصر أثر مباشر في السودان اذ سحب
الجيش المصري من السودان ليحمي مصر أمام غارة الانجليز . وكذلك
فيل أن عرابي كان ذا صلة برؤساء القبائل السودانيين وأنه كان يفريهم
بالخروج عن طاعة الخديوى . فليس عجيبا أذن أن بدأت ثورة المهدي
بعد ثورة عرابي بوقت قصير .
وكان السودانيون تحت عبء تلك المظالم الفادحة - كان كان المصريون
قياد الثورة العرابية - يرتقبون أى رجل يظهر نفسه ليولوه قيادتهم .
ولكن بينما الثورة العرابية كانت حركة وطنية بحتة نشبت الثورة المهدية
باسم الدين وحافظت على شكلها الدينى - ولعل أهالى السودان اذ ذاك لم
يبلغوا من رقى الفكر درجة التفريق بين الدين والوطنية أو لعل بطل

ثورتهم ألقى التأثير في الجماهير باسم الدين أفعل في نفوسهم . ولكن ذلك لا ينسينا العوامل الأصلية للثورة وهي عوامل اقتصادية سياسية لا شأن للدين بها .

وكان رجل الثورة وقائدها (المهدي) الشهير . وقد ولد سنة ١٨٤٣ في دنقلة من أبوين فقيرين وتعلم القراءة والكتابة في كتاب صغير ثم انضم إلى إحدى الطرق الدينية وأصبح بعد زمن شيخها . ثم انتقل إلى جزيرة كانا في النيل الأبيض حيث ذاع أمره وجعل رجال النفوذ يقصدونه من جميع أنحاء السودان . وقد تزوج من بنات أقوى القبائل فليس لنفسه عصبية بينهم . وكان الجمل عاما فرأى الدين أنجع الوسائل لبلوغ أغراضه وما لبث أن أعلن أن الله قد بعثه ليعيد الإسلام إلى سابق أمره ولينحو الشر من العالم الخ . فدعاه رؤوف باشا حاكم السودان إلى الخرطوم ليبدل بحجته أمام علماء الدين . فرفض وعصى وبذا بدأت الثورة .

وقد أرسلت ضد المهدي حملة عسكرية كان نصيبها الفوز ولكن دون أن تقضى على نفوذه . بل جعل كل يوم يزيد سلطته ويكثر أنصاره حتى احتل مدينة الأبيض سنة ١٨٨٣ . وكان الجيش المصري قد حله الانجليز اقيامه بالثورة المراهية ولعدم ثقتهم به فارسلت حملة من الجيش الجديد تحت قيادة هيكتس باشا الانجليزى فابادها المهديون أمام الأبيض . وكان هذا النصر سببا في اتساع الثورة المهدية . ودليلا أظهر للحكومة المصرية خطر الحالة

أخلاء السودان

لم يستفد من ثورة المهدي سوى انجلترا وحدها اذ اتخذتها حجة لعدم الجلاء عن مصر رغم وعودها السابقة . وذلك يفسر لنا موقفها السلبي أبان هذه الثورة حتي استفحل أمرها فسكانها عضدتها بطريق غير مباشر ولا شك أن مثل تلك الحركة التي قامت بها قبائل متوحشة لا نظام ولا عدة لها كان من السهل اخمادها لدى نشأتها . ولكن انجلترا أرادت أن ينقلب الاضطرابات المحلي ثورة عامة . وما كانت تقصد تحرير السودانين اذ تركت ثورتهم تعم وتكبر كما لم تقصد نفع مصر اذ عادت فسادت على اخمادها وانما شئت أولا وآخرا أن يفر السودان من أيدي السودانين والمصريين جميعا لتلتهمه فريسة سائغة . فدبرت الخطة لذلك أحكم التدبير وكانت الحلقة الثانية من خطة انجلترا . بعد أن عمت الثورة المهدية أن تلجئ الحكومة المصرية الى اخلاء السودان - ذلك القطر الذي رواه المصريون من قبل بدمائهم وغذوه باموالهم ومجهودهم . واقعد رفض شريف باشا وزير مصر هذه الفكرة رفضا باتا واستقال . خلفه الدخيل نوبار باشا وسرعان ماوافق على اخلائه وكلف جوردن باشا بهذه المهمة وكان المهدي قد اتمولى أثناء ذلك على الجزء الاكبر من السودان حتي لم يبق بيد المصريين سوى مدينة الخرطوم وأقليم خط الاستواء وموان على البحر الاحمر

ولقد وصل جوردن الى الخرطوم في فبراير سنة ١٨٨٤ ولكنه بدل أن يقوم بمهمته وهي سحب الجيش المصري من السودان أخذ يضع الخطط

المختلفة لاختاد الثورة والمحافظة على السودان ، جهلا منه بقوة المهدي وخطر
الحالة . وبذا فقد الوقت حتى حاصره السودانيون في مدينة الخرطوم . وقد
أرسلت من مصر حملة لنجدة ته ولكن كان قد سبق السيف العذل اذ كانت
الخرطوم قد سقطت في ايدي السودانيين وقتل البطل جوردن في حومة
الوغي وانسحب الجيش المصري الى وادي حلفا وبذا قد تم اخلاء السودان
ولقد مات (النبي الكاذب) - المهدي - يوم ٢١ يونيو ١٨٨٥ خلفه
عبد الله التعايشي وكان يفوقه طموحا وعزما . حتى تقدم اراذغزو مصر نفسها
ولكنه هزم لدى جس ثم لدى توشكي فعدل عن هذه الفكرة
ولقد جعلت إنجلترا تتصرف في السودان كأنه أصبح (أرضاً فضاء)
(Res nullius) فضمت الى مستعمراتها ببر وزيلع وأوغنده . و (أعطت)
إيطاليا مصوع وما حولها . و (منحت) الحبشة بوغوص وهرر بينما
استحوذت فرنسا على إقليم بحر الغزال والنيل الأبيض
وكان الباب العالي قد أرسل أثناء ذلك مندوبا الى مصر (ليساعد
الخديوى على إعادة النظام في السودان) وقد تفاوض هذا المندوب مع
المهديين ولكن دون جدوى



اعادة فتح السودان

١٨٩٥ - ١٨٩٩

أوجست انجلترا خيفة من توغل فرنسا في السودان فعمدت الى السرعة في اعادة فتحه ولولا ذلك لأجلت المشروع حتى تسمح لها الحالة بالتهام الفريسة دون مقاسمة مصر اياها . وكان الجيش المصرى قد أعيد تنظيمه والمالية المصرية قد انتظمت وتقدمت . ولقد طالبت الحكومة المصرية بناء على رغبة انجلترا قرضا قدره نصف مليون جنيه من صندوق الدين فوافقت أغلبية مندوبيه ولكن فرنسا والروسيا احتجتا على ذلك اذ كان لابد لقرار الصندوق من الاجماع لا الاغلبية . وأخيراً حكمت المحكمة المختلطة على الحكومة المصرية برد ذلك المبلغ - وكانت قد قبضته - وهنا قابلت انجلترا عناد فرنسا باقراض الحكومة المصرية ثمانمائة ألف جنيه من الخزانة البريطانية وبذا هزمت فرنسا مرة أخرى !

وقد ولى كيتشنر - سردار الجيش المصرى إذ ذاك - قيادة الحملة التي وجهت الى السودان وقد أضيف الى الجيش المصرى عدد قليل من الجنود الانجليزية ليقال أن انجلترا ومصر قد أعادتا الى فتح السودان ! وكانت خطة كيتشنر التآنى الكثير فكان كلما تقدم الجيش خطوة تبنى سكة حديدية لحفظ خط الرجعة ولذا تم إخضاع السودانين غير الظالمين فى أربع سنوات كاملات ... ولقد هزم السودانيون فى عدة

مواقع حتى اضمحلت قوتهم في واقعة أم درمان سنة ١٨٩٨ ثم سقطت
مدينة الخرطوم في نفس السنة وبعدها قتل التعايشي في ميدان القتال :
وبذا تشتت شمل السودانين وأخذت الثورة .

وقد انتقم كتشنر لقتل جوردن انتقاما وحشيا فترك الجنود تهب
مدينة أم درمان وأمر بنيش قبر المهدي ورمى بعظامه في النيل وبعث
بمجمعته الى انجلترا (١) وكوفي كتشنر بمنحه لقب (لورد كتشنر أف
خرطوم)

حادثة فاشودة

غادر كتشنر مدينة الخرطوم يوم ١٠ سبتمبر سنة ١٨٩٨ ليوطد الحكم
الانجليزي المصري في منطقة النيل الابيض وكان الفرنسي (مارشان)
قد تقدم من ساحل افريقيا الغربي بحملة فرنسية حتى بلغ نقطة فاشوده فاحتلها
ورفع عليها العلم الفرنسي . وقد اعتبرت فرنسا السودان (أرضا فضاء)
وأرادت أن تسبق انجلترا الى احتلاله . فلما بلغ كتشنر فاشوده طلب
من مارشان أخلاءها فرفض واحتج بأنه جندي عليه تنفيذ أوامر دولته
وقد انتقل الخلاف من فاشود الى أوروبا وبان شبخ الحرب بين انجلترا
وفرنسا . غير أن فرنسا ألقت نفسها في عزلة سياسية فاضطرت الى
الخضوع وسجلت على نفسها هذه الهزيمة . وكانت هذه الحادثة نقطة
حاسمة في الخلاف بين الدولتين على المسألة المصرية فلم يبق أمام فرنسا
سوى عقد اتفاق مرا كش سنة ١٩٠٤ وترك معا كسة انجلترا في مصر

(١) نقلا عن كتاب (تاريخ مصر في القرن التاسع عشر) تأليف هارنكليفر باللاتينية

معاهدة السودان

١٩ يناير سنة ١٨٩٩

بعد أن أخذت الثورة المهدية طلبت إنجلترا لنفسها نصيبها في حكم السودان بحق (الفتح) بالاشتراك مع مصر التي كسبت الحكم بحق (إعادة النتح) - كما ارتأت النظرية الانجليزية ! وما كانت إنجلترا لتتفنع بالشركة وتعديل عن الاستئثار بالسودان لولا أن الحالة السياسية اضطرتها إلى ذلك . فقد كان ضم السودان إليها يناق تضريحاتها العديدة بالجللاء عن مصر ويقلق أوروبا . وكذلك كانت إنجلترا حينذاك في مشكلة خطيرة من جراء حرب البوير التي بدأ شبحها يلوح . فلم تشأ إنجلترا أن تزيد سوء ظن العالم بسياستها الافريقية . ولذا قنعت بالشركة سيما وقد أيقنت أنها ستكون كصحبة الذئب و (الخروف)

وقد وضع أساس هذه الشركة في يوليو سنة ١٨٩٨ حين زيارة اللورد كرومر ل لندن . وأثبت هنا هذه المعاهدة بنصها الكامل نقلا عن (جريدة الاهرام) لاهيتها الكبرى :

(وفاق)

بين حكومة جلالة ملكة الانجليز وحكومة الجناب العالي خديوى مصر بشأن ادارة السودان في المستقبل
حيث أن بعض أقاليم السودان التي خرجت عن طاعة الحضرة الفخيمة

الخدوية قد صار افتتاحها بالوسائل الحربية والمالية التي بذلتها بالاتحاد
حكومتها جلالة الملكة الانجليز والجناب العالي الخديوي

وحيث قد أصبح من الضروري وضع نظام مخصوص لاجل ادارة
الاقاليم المفتوحة المذكورة وسن القوانين اللازمة لها بمراعاة ما هو عليه
الجناب العظيم من تلك الاقاليم من التأخر وعدم الاستقرار على حال الى
الآن وما تستلزمه حالة كل جهة من الاحتياجات المتنوعة

وحيث أنه من المقتضى التصريح بمطالب حكومة جلالة الملكة
المرتبة على ما لها من حق الفتح وذلك بأن تشارك في وضع النظام الاداري
والقانوني الآنف ذكره وفي اجراء تنفيذ مفعوله وتوسيع نطاقه في
المستقبل

وحيث أنه تراءى من جملة وجوه اصبوية الحاق وادي حلفا وسواكن
اداريا بالاقاليم المفتوحة المجاورة لهما

فلذلك قد صار الاتفاق والاقرار فيما بين الموقعين على هذا بملهما من
التفويض اللازم بهذا الشأن على ما يأتى وهو

المادة الاولى - تطلق لفظة السودان في هذا الوفاق على جميع الاراضى

الكائنة الى جنوبى الدرجة الثانية والعشرين من خطوط العرض وهى
أولا) الاراضى التي لم تخلها قط الجنود المصرية منذ سنة ١٨٨٢ او

ثانيا) الاراضى التي كانت تحت ادارة الحكومة المصرية قبل ثورة
السودان الاخيرة وفقدت منها وقتيا ثم افتتحتها الآن حكومة جلالة
الملكة والحكومة المصرية بالاتحاد أو

ثالثا) الاراضى التى قد فتحتها بالاتحاد الحكومتان المذكورتان من
الآن فصاعدا

المادة الثانية - يستعمل العلم البريطانى والعلم المصرى مياقي البر والبحر
بجميع أنحاء السودان ماعدا مدينة سوا كن فلا يستعمل فيها الا العلم
المصرى فقط

المادة الثالثة - تفوض الرئاسة العليا العسكرية والمدنية فى السودان
الى موظف واحد يلقب (حاكم عموم السودان) ويكون تعيينه بأمر عال
خديوى بناء على طلب حكومة جلالة الملك ولا يفصل عن وظيفته الا
بأمر عال خديوى يصدر برضا الحكومة البريطانية

المادة الرابعة - القوانين وكافة الاوامر واللوائح التى يكون لها قوة
القانون المعمول به والى من شأنها تحسين ادارة حكومة السودان أو تقرير
حقوق الملكية فيه بجميع أنواعها وكيفية ادارتها والتصرف فيها يجوز سنها
أو تحويلها أو نسخها من وقت الى آخر بمنشور من الحاكم العام وهذه
القوانين والاوامر واللوائح يجوز أن يسرى مفعولها على جميع أنحاء
السودان أو على جزء معلوم منه ويجوز أن يترتب عليها صراحة أو ضمنا
تحويل أو نسخ أى قانون أو أية لائحة من القوانين واللوائح الموجودة
وعلى الحاكم العام أن يبلغ على الفور جميع المنشورات التى يصدرها
من هذا القبيل الى وكيل وقنصل جنرال الحكومة البريطانية بالقاهرة
والى رئيس مجلس نظار الجنب العالى الخديوى

المادة الخامسة - لا يسرى على السودان أو جزء منه شئ مما من القوانين

أو الأوامر العالية أو القرارات الوزارية المصرية التي تصدر من الآن فصاعداً إلا ما يصدر بأجرائه منها منشور من الحاكم العام بالكيفية السالف بيانها

المادة السادسة - المنشور الذي يصدر من حاكم عموم السودان ببيان الشروط التي بموجبها يصرح للأوروبيين من أية جنسية كانت بحرية المتاجرة أو السكنى بالسودان أو تملك ملك كائن ضمن حدوده لا يشمل امتيازات خصوصية لرعاية أية دولة أو دول .

المادة السابعة - لا تدفع رسوم الواردات على البضائع الآتية من الأراضي المصرية حين دخولها إلى السودان ولكنه يجوز مع ذلك تحصيل الرسوم المذكورة على البضائع القادمة من غير الأراضي المصرية إلا أنه في حالة ما إذا كانت تلك البضائع آتية إلى السودان عن طريق سوا كن أو أية ميناء أخرى من موانئ سواحل البحر الأحمر لا يجوز أن تزيد الرسوم التي تحصل عليها القيمة الجارية تحصيلها حينئذ على مثلها من البضائع الواردة إلى البلاد المصرية من الخارج . ويجوز أن تقرر عوائد على البضائع التي تخرج من السودان بحسب ما يقدره الحاكم العام من وقت إلى آخر بالمنشورات التي يصدرها بهذا الشأن

المادة الثامنة - فيما عدا مدينة سوا كن لا تمتد سلطة الحاكم المختلطة على أية جهة من جهات السودان ولا يعترف بها فيه بوجه من الوجوه

المادة التاسعة - يعتبر السودان بأجمعه ماعدا مدينة سوا كن تحت الأحكام العرفية ويبقى كذلك إلى أن يتقرر خلاف ذلك بمنشور من الحاكم العام

المادة العاشرة - لا يجوز تعيين قناصل أو وكلاء قناصل أو مأموري قنصلات بالسودان ولا يصرح لهم بالاقامة به قبل المصادقة على ذلك من الحكومة البريطانية

المادة الحادية عشر - ممنوع منعاً مطلقاً إدخال الرقيق إلى السودان أو تصديره منه وسيصدر منشور بالاجراءات اللازمة اتخاذها للتنفيذ بهذا الشأن

المادة الثانية عشرة - قد حصل الاتفاق بين الحكومة متين على وجوب المحافظة منها على تنفيذ مفعول معاهدة بروكسل المبرمة بتاريخ ٢٤ يوليو سنة ١٨٩٢ فيما يتعلق بأدخال الاسلحة النارية أو الذخائر الحربية والاشربة المقطرة والروحية وبيعها أو تشغيلها

تحريراً بالقاهرة في ١٩ يناير سنة ١٨٩٩

الامضاء

(كرومر) (بطرس غالي)



وقد عين اللورد كنشور أول حاكم للسودان بناء على النظام الجديد
ومنذ ذلك أصبح سردار الجيش المصرى يقلد حاكم على السودان فوق
وظيفته . وتدفع المالية المصرية كل عام مبلغاً كبيراً الى حكومة السودان
لأصلاحه وترقيته ويرابط هناك الجزء الأكبر من الجيش المصرى لتوطيد
النظام واتخاذ القلائل وهكذا فرض على مصر أن تقرم من مالها ورجالها
بينما لا تجليز كل الغنم من تلك الشركة الغابنة والقسمة الضيزى . وماء مهمه
الحاكم العام الانجليزى - الذى هو اسماً موظف مصرى - سوى توطيد
الحكم الانجليزى هناك ومنع كل نفوذ لمصر وحكومتها . وأنه ليحكم هناك
دون شريك أو منازع وينفذ أغراض بلاده بلا خفية أو موارد . ومن
ذلك ابعاد المصريين عن الوظائف الكبرى وتبقيض السودانين في
مصر وحكمها ومنع المصريين من استعمار الاراضى السودانية . بينما تمنح
الشركات الانجليزية مأكمة مساحات واسعة لتزرع فيها القطن حتى ليأتى
اليوم الذى ينافس فيه السودان مصر في قطنها . وأهل السودان لا يكسبون
من ذلك سوى أن يصبحوا مؤجرين لاراضيهم - كالارلنديين - أو
أجراء لدى الشركات الانجليزية . وقد جد الانجليز في سبيل فصل السودان
عن مصر اقتصادياً - كما فصلوه سياسياً أو كادوا - فانشأوا ١٩٠٤-١٩٠٦
سكة حديدية من بربر الى بور سودان على البحر الاحمر ثم تمت في هذه
الايام سكة كسلا الحديدية لنفس الغرض

وهكذا لم يكن لمعاهدة السودان من أثر سوى تأسيس الحكم
الانجليزى هناك ولم تستفد مصر من الشركة سوى ضحايا في مالها ورجالها

وأخطارا على كيانها واستقلالها . وسيأتى البحث القانونى لهذه المعاهدة
فى مقالة أخرى

أهمية السودان لمصر

ليس للسودان بالنسبة لمصر أهمية المستعمرة بالنسبة للدولة المالكة
وانما لزوم الجزء الهام من الدولة لوجودها وبقائها . فان وادى النيل من
منبعه الى مصبه يكون وحدة لا تتجزأ من الوجهات الجغرافية والاقتصادية
والجنسية والسياسية . فكل فصل بين جنوبه وشماله هو فصل اصطناعى
يهدد كيان كلاهما .

أما السودان ففي حاجة الى مصر كمنبع للحضارة وللقوى الاقتصادية
فان الشعب السودانى لا يستطيع وضع الحضارة الغربية من الانجليز الذين
يخالفونه أصلا وروحا وفكرا . وانما تقدر على ترقية مصر وحدها التى
تشاركه الجنسية واللغة والدين والعادات والروح الشرقية . ولو مكث
الانجليز مائة عام فى السودان لما أمكنهم قلب أهله انجليزا أو أوروبيين
واكانت العاقبة اضمحلالا للسودانيين وانقراضهم كما انقرض سكان
أمريكا وأستراليا الاوائل . ثم أن المصريين يعتبرون السودان جزءا من
وطنهم . لا مستعمرة تستغل . ويحسبون السودانيين أخوانا لهم مثل
حقوقهم وواجباتهم لا محكومين تستنزف دماؤهم . كما تقصده انجلترا
من حكم السودان .

وربى السودان من الوجهة الاقتصادية كذلك مضطرا الى الاعتماد

على مصر فهي التي تملك كل منافذه الى الخارج : اسكندرية وبور سعيد وقناة السويس . وهي التي تقدر على استخراج كنوزه المعدنية واستثمار خصوبة أرضه والانتفاع بموارده . مما يعجز عنه سكان السودان القليلو العدد والعلم والوسائل . وتريد مصر أن تفعل ذلك لمصلحة الدولة جميعها وفيها السودان نفسه

هذه حاجة السودان الى مصر . أما حاجة مصر اليه فأشد وأقوى اذ محال أن تأمن مصر على حياتها اذا فصل السودان عنها والدولة القابضة عليه انما تضغط على عنق مصر وحسبها أن تملك أعالي النيل فتحكم مجراه حتى مصبه . بل ليس عسيرا على العلوم الهندسية التي أتت بما يقرب من المعجزات أن تغير مجرى النيل فيصب في البحر الاحمر بدل البحر الابيض المتوسط وتترك مصر صحراء مجدبة . ومالي اذهب الى هذا الغرض الذي قد يكون بعيدا وفي امكان انجلترا أن تنشئ الخزانات في أعالي النيل فتتحكم في حياة مصر الاقتصادية . بل لقد شرع الانجليز ينفذون ذلك وماهى الخزانات تبنى لدى مكوار وجبل الاولياء ومصر ترقب الخطر صامته ذاهلة !

والسودان هو الملجأ الوحيد للمصريين بعد ان ضاقت بهم بلادهم لتزايدهم بسرعة خطيرة حتى لقد بدت أزمة العمل وانتشرت البطالة . ولا نجاة لمصر من سوء حالتها الاقتصادية التي يكبر خطرها كل يوم الا بأحد أمور ثلاثة أوها جميعا وهي :

(١) وقف زيادة عدد السكان على مبدأ مالتوس وذلك بقوانين تمنع

تعدد الزوجات وترفع سن الزواج الخ وليس هذا بالامر الهين .
(٢) ايجاد صناعات جديدة كبيرة في مصر لتشغيل الايدي العاملة
التي تستغنى عنها الزراعة وهذا يتطلب وقتا طويلا ومجهودا غير موثوق
من نجاحه .

(٣) المهاجرة وهي أيسر الثلاثة . ولا ملجأ للمصريين امام ايجاد
الدول أبوابها سوى السودان الذي هو جزء من بلادهم والذي هو يحتاج
الى عملهم لقلة اهله .

وكذلك نرى مصر من الوجهة الحربية في أشد حاجة الى السودان
اذ لا يوجد بين البلدين حاجز طبيعي يمنع الغارة فاذا فصل السودان عن
مصر أصبحت هذه غير آمنة على نفسها الا ببقاء جيش جرار على الحدود
واقامة حصون واستحكامات تثقل كاهل مالىتها وقد تعترض انجلترا اشد
اعتراض عليها .

ولو تم استقلال مصر الفعلي وجلت عنها الجيوش الانجليزية وبقى
السودان في أيدي الانجليز لكان استقلالها هذا لعبة السياسة وأضحوكة
التاريخ والكانت كالعصفور يخلى سبيله وهو مقيد بخيط طويل !
ولقد كتب كاتب انجليزى لم يصرح باسمه كتابا بعنوانه (تحرير مصر)
كتبه سنة ١٩٠٦ منذ ثمانى عشرة سنة وقبل أن تبلغ الحركة الوطنية
حاضرها وتنشب الثورة في مصر - واقترح فيه على ساسة وطنه أن يخلوا
مصر التي تسبب لهم متاعب من أهلها وغيره من الدول وأن يحتفظوا
بالسودان فيبقوا بذلك متحكمين في مصر وسياستها وشؤونها . والواقع ان

انجلترا انما تنفذ هذه الخطة في السنوات الاخيرة وأحسبها سترضى في
نهاية الامر بترك التحفظات الثلاثة في تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ اذا
تنازلت لها مصر عن السودان . ولكن هل يخدع المصريون عن حقيقة
الاستقلال مثل هذه الخدعة ؟

وأخيرا أذكر هنا كلمة كتبها اللورد ملر نفسه في كتابه (انجلترا في
مصر) ص ١٦١ (١)

« ان السودانيين المتوحشين قد لا يملكون عوض من المهارة الهندسية
ما تمكنهم من اللعب بالنيل : ولكن ما أقلق مصر اذا فكرت ان مورد
الماء النظامي من النيل ليس تحت حكمها وهو شيء يتعلق بحياتها لا برخائها
وحده . وانر ماذا يكون شعور أي ممالك - وطننا مثلا - اذا وجد أدنى
فرض في أن سقوط الاقطار السنوية قد تغيره قوة أجنبية ؟ »

(١) نقلا عن هازنكليفر



بحث قانوني

تمهيد

اختلف علماء القانون الدولي في مركز السودان كما اختلفوا في مركز مصر . وتنازعوا على العهد الذي سبق الثورة المهدية ثم زادت هذه الخلاف بينهم - وهى الثورة التى استعرت أربعة عشر عاما والتي تركت أثرا خطيرا أما معاهدة سنة ١٨٦٩ فقد أتى بحثها بأ كبر التباين فى الرأى والتضاد فى النتيجة فترى فون دونجرون وفو . إير مثلاً يحسبون السودان بعدها دولة تامة السيادة ! وفنترر يعتبر المعاهدة صحيحة نافذة ولكنه لا يعد السودان دولة بل منطقة نفوذ لمصر ومستعمرة لأجائرا ! وترى فون جريناوى يقول بىطلان معاهدة سنة ١٨٩٩ ولا يحسب لها أثرا يغير مركز السودان . وأمام هذا الخلاف الكبير أدلى هنا برأى باحثا مركز السودان فى كل عصر على حدة باختصار .

مركز السودان من حكم محم على

الى ثورة المهدى

فتح محمد على الاقطار السودانية وضمها الى مصر وعاملها من كل وجهة كجزء من مصر فكان يعين حكامها ويدخل فيها القوانين والانظمة المصرية ولم يفرق بينها وبين مصر أى تفريق . وهكذا كان السودان فى هذا العهد يشارك مصر فى مركزها الدولى كجزء منها أى أن مصر - بما

فيها السودان - كانت دولة ناقصة السيادة .

وقد يرد على ذلك بأن الفرمان الذي ولى به محمد علي مصر أسس حكمه الوراثي بينما الفرمان الخاص بالسودان منحه حكمه لشخصه . وقد أراد (فنتر) أن يفرق بذلك بين مصر والسودان فقال ان السودان كان قطرا عثمانيا تحت حكم تركيا المباشرة فكانت هذه تحكمه بدون وساطة والى مصر (١) والى الواقع أن فرمان سنة ١٨٤١ الخاصين بمصر والسودان قد غير التنفيذ من أحكامها بموافقة تركيا الضمنية - كما بينت في الفصل الثاني من هذا الكتاب . وهكذا كانت الحال ايضا فيما يخص عدم ثورات أسرة محمد علي لحكم السودان . فبعد أن مات محمد علي جعل السلطان يولي خلفاءه على مصر حكاما للسودان في الوقت نفسه حتى أصبحت ولاية السودان في الواقع وراثية في أسرة محمد علي كولاية مصر . حتى اذا جاء عام ١٨٧٣ نص على ذلك صراحة في الفرمان الجامع الذي صدر الى اسماعيل وعومل السودان فيه كجزء من مصر بلا تمييز بينهما . ثم لا يجدر بنا أن ننسى أن مصر كان لها حق شخصي في السودان هو حق الفتح .

ثورة المهدي واخلاء السودان

لم تحدث ثورة المهدي أى أثر قانوني يغير مركز السودان رغم طول أمدها . فلم تنشأ بفضلها (دولة مهديّة) جديدة . وقد اتفق جميع العلماء

(١) انظر كتاب (مركز مصر النظامي) تأليف (فنتر) ص ١٤٤

على ذلك . بل نرى شيها كبيراً بين ثورة المهدي وثورة على بك الكبير
سنة ١٨٨٩ (١) . فهي مثلاً لم تخلق سوى سلطة مزعومة وقتية غير منظمة
لا كالسلطة النظامية التي هي أول عناصر (الدولة) .

أما اخلاء السودان فقد كان باطلا لمخالفته القانون . فان مثل هذا
الاخلاء ما كانت سوى تركيا يحق لها أن تقدم عليه بحق سيادتها على
مصر والسودان . وتركيا لم تفعل ذلك ولم توافق عليه . وكانت مصر
عاجزة قانوناً عن الاخلاء . وكانت إنجلترا التي لأشأنها ولا حق ..
أعجز منها . وقد نصت الفرمانات صريحاً أن خديوى مصر لا يملك التنازل
عن أرض أو حق لمصر . ولو لم تذكر الفرمانات ذلك لكانت حقيقة
قانونية قائمة بنفسها بفضل سيادة تركيا على مصر . وقد علمنا في الفصل
الثالث من هذا الكتاب أن الدولة المسودة لا تملك من الحقوق إلا ما
تتنازل عنه سيادتها . ولذا كان اخلاء السودان عملاً باطلاً في نظر القانون
فبقى السودان مصرياً ولم تنشأ فيه دولة جديدة كما ذكرت آنفاً وكذلك
لم يصبح « أرضاً فضاء » يجوز استعمار من جديد والتصرف فيه .
كما تصرف إنجلترا فوهبت بعض أجزائه إلى نفسها وإلى بعض الدول
وهي ما يبرعها الحزب الوطنى بكلمة « الملحقات » . إذن كان هذا التصرف
من جانب إنجلترا اعتداء ظاهراً على سيادة تركيا وحقوقها . اعتداء حدث
رغم ضمان إنجلترا والدول العظمى ا كيان تركيا في معاهدة باريس سنة ١٨٥٦
ومعاهدة برلين سنة ١٨٧٨ :

(١) راجع الفصل الاول من هذا الكتاب

والحكومة المصرية نفسها لم تقصد اخلاء السودان نهائيا وانما جاء في ذكريتو الخديوى « أن السودان يخلى حتى تسمح الظروف بقمع الثورة وقد حدث ذلك في الوقت اللاحق . واذن لم يكن هذا (الاخلاء) تخليا من مصر وتنازلا عن حقوقها في السودان وانما سحبت جيوشها من هناك لاعتبارات حرية - خطأ كانت أم صوابا - تحت ضغط انجلترا دون أن تفقد حقوقها في السودان أو يفصل هذا عنها

(إعادة فتح) السودان

إذا كان اخلاء السودان باطلا كما تقدم وإذا لم تنشأ دولة مهدية ولم يصبح السودان (أرضا فضاء) فبيده أن السودان لا يمكن أن (يعاد فتحه) فان احدى الدول إذا شبت ثورة في مديرية منها ثم أخذتها لا يصح أن يقال أنها (اعادت فتح) تلك المديرية !

وأ كذب من ذلك أن يقال أن انجلترا قد (فتحت) السودان ! فان معنى ذلك أن انجلترا قد فتحت جزءا من مصر وكان لا يمكن ذلك الا بحرب بين انجلترا وتركيا ! وهذا لم يحدث بل أن انجلترا اذ تدخلت في السودان قد اعتبرت نفسها حليفة لاعدو مصر التي كانت تحت سيادة تركيا وهكذا تقضى النظرية القائلة بفتح انجلترا للسودان الى تناقض واضح

وكذلك لا يمكن لانجلترا أن تدعى أنها فتحت السودان من المبدئين لا من مصر فان السودان ما كان اذ ذاك دولة أخرى غير مصر فيمكن محاربته وما كان أرضا فضاء فيمكن احتلاله

ولقد بينت في الفصل الثالث أن الأمر لم يكن (حربا) وإنما قمع الثورة قامت في جزء من الدولة المصرية - كما قمت ثورة عرابي مثلا سنة ١٨٨٢ دون أن تدعى إنجلترا أنها فتحت مصر ! وكذلك لم يكن اشتراك إنجلترا مع مصر في قمع الثورة المهدية (تحالفا) مع مصر فإن مصر لم تكن تملك حق التحالف . وآخر ما يمكن أن يفسر به هذا الاشتراك أنه كان تدخلا من إنجلترا كتدخل الروسي سنة ١٨٤٨ لقمع الثورة المجرية بناء على طلب النمسا ولكن هذا التدخل من جانب إنجلترا كان مخالفا للقانون الدولي . لأن مصر لم تكن تملك إعطاء إنجلترا حق التدخل . إذ كان في ذلك نقص لحقوقها وقد نهتها فرمانات عنه . وإنما كانت تركيا وحدها تملك ذلك وهي لم تفعله

وكيفما قلبنا المسألة وجدنا أن إنجلترا لم (تفتح) السودان وإنما تدخلت فيه تدخلا ينافي القانون . كتدخلها في مصر سنة ١٨٨٢ - فلم تكسب به

أى حق

زعم اللورد كرومر في أحد تقاريره أن معاهدة سنة ١٨٩٩ أن هي إلا اتفاق خاص بإدارة السودان دون أن يمس مركزه القانوني أو ينقص من سيادة تركيا . ولعله قصد من ذلك خديعة مصر وتركيا مرة أخرى حتى تناما عن حقهما وتحسب الأمر هينا . والواقع بخالف ما زعمه فإن اتفاق سنة ١٨٩٩ كان معاهدة سياسية ولو لم تكن باطلة لغيرت مركز السودان تغييرا تاما ولا نشأت فيه حكما مشتركا بين مصر وإنجلترا ولست في حاجة إلى الاستنتاج لتقرير ذلك فإن نص المعاهدة نفسه يبيء

به فهو يقول صراحة بحق الفتح لـ إنجلترا وبحق إعادة الفتح لمصر ويرفع
العلمين المصري والبريطاني فوق ربوع السودان وباشتراك مصر وإنجلترا
في تعيين الحاكم العام وخلعه

معاهدة سنة ١٨٩٩

ولكن هذه المعاهدة قد بنيت على أساس باطل وهو تدخل إنجلترا
في السودان - وقد كان مخالفا للقانون - ودعواها فتحه - وهي دعوى كاذبة
فبديهي أن المعاهدة نفسها نشأت باطلة . وهي كذلك أيضا لسببين
آخرين وهما

(أولاً) أن القرارات لم تسمح لمصر بعقد المعاهدات السياسية . وقد
كان اتفاق سنة ١٨٩٩ معاهدة سياسية بلا نزاع فتخطت مصر به حقوقها
(ثانياً) أن القرارات منعت مصر من التنازل عن جزء من أراضيها
أو حق من حقوقها . وقد فعلت مصر كلاهما في هذه المعاهدة بإنشائها مع
إنجلترا الحكم المشترك في السودان

وفيما عدا ذلك فقد بحثت هذه المسألة في الفصل الثالث فليرجع إليه .
وبديهي أن هذه المعاهدة الباطلة لا يصح أن تجعل أساساً للمفاوضة
المقبلة بل يجب إنكارها إنكاراً تاماً

مركز السودان الدولي منذ سنة ١٨٩٩

يتضح بناء على كل ما تقدم أن الشركة الانجليزية المصرية في السودان
منافية للقانون باطلة ولكن مركز إنجلترا الفعلي هناك واستحواذها على

بجميع السلطة قد دعوا كثيرا من الكتاب الى الخطأ في الحكم . وقد حار
فون دونجرون في الامر فأراد أن يكسو مركز انجلترا الباطل في السودان
ثوبا من القانون فذكر (قدرة السياسة الانجليزية على بناء كل حالة واقعية
جديدة على أساس من القانون) وقال (انه لا يريد ان يكون حقوقيا
أكثر من السياسة التي تنشئ الدول) . ولعمري ان هذا الكلام لا يصح
لرجال القانون ان يلفظوا به فيصبحوا آلة للمغالطة في الحق ووسيلة
لتبرير المدوان على القانون . ولا أجد حاجة للرد على رأيه بأكثر
من ذلك .

أما فون ماير فيعتبر السودان دولة تامة السيادة منذ سنة ١٨٩٩
ولكنه لم يوضح قيم يرى تلك السيادة ! وأنا لا أجد أمامي أى عنصر من
عناصر السيادة التامة بل لا أجد (السلطة النظامية) نفسها التي تتكون
الدولة بها .

ويحسب فنترد السودان (منطقة نفوذ) لمصر ومستعمرة لانجلترا
والواقع ان مصر لم تتخل قط عن السودان وأن انجلترا لم تكسب فيه حقاً
من الحقوق - كما برهنت آنفاً .
واذا اقيمت انجلترا في السودان هذه الخمسة والعشرين عاماً فكما
بقيت في مصر منذ سنة ١٨٨٢ الى اليوم دون أن تكسب شرعية لمرورها
الباطل . وكذلك لا يصح هنا تطبيق نظرية (الامر الواقع) كما لم يصح
تطبيقها في حالة مصر (١)

ومن الخطأ أن يقول أحد ان تركيا قد وافقت ضمنا على معاهدة سنة ١٨٩٩ وعلى مركز انجلترا في السودان فأصبحا شرعيين . فان تركيا تجاهلت هذه المعاهدة الباطلة واحتجت على مركز انجلترا هناك احتجاجا على احتلال مصر .

وكذلك لم تعترف الدول بمعاهدة سنة ١٨٩٩ وبالحالة الناشئة منها بل تعتبر قناصلها في مصر معينين لمصر والسودان بلا فصل بينهما . والدليل على ان انجلترا نفسها تعتبر مركزها في السودان باطلا هو أنها حاولت في سنة ١٩٢٠ ان تكسب اعتراف تركيا باتفاق سنة ١٨٩٩ في معاهدة سيفر فذكرت المادة ١١٣ منها :

(تعلن الدول المتعاقدة انها توافق على الاتفاق الذي عقده الحكومتان البريطانية والمصرية يوم ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ خاصا بادارة السودان ومجدا لمركزه السياسى . وكذلك على الاتفاق الملحق به بتاريخ ١٠ يوليو سنة ١٨٩٩)

ولكن معاهدة سيفر قد الغيت فكانها لم تكن . وكذلك لم تتعاقد مصر المستقلة مع انجلترا على السودان بعد أن بلغت استقلالها سنة ١٩١٤ فبقى السودان جزءا من مصر كما كان من قبل وبقى مركز انجلترا منافيا للقانون الدولى . وانما يمكن أن يتغير هذا المركز اذا منحت مصر انجلترا حقوقا في السودان في المفاوضات المقبلة بأن توافق على الشركة الباطلة أو أى شكل آخر . ولكن مصر اليقظة حكومتها وشعبها ان تعطى انجلترا سلا حاطعنها به

و
و

مان
ددا
لیو

ماقد
افبق
مانون
وقافی
آخر
لعمها به

AUC - LIBRARY



DATE DUE

A.U.C	
31 OCT 1993	
A.U.C	
18 NOV 1993	
A.U.C	
2 DEC 1993	

AMERICAN UNIVERSITY IN CAIRO
LIBRARY

DT
82
A6712
1924



1 0 0 0 0 0 5 2 9 2 6

FEB 1987

